capital bank

دليل الشروط العامة والخاصة للتعامل بالحسابات والخدمات البنكية والإلكترونية

capitalbank.jo

الشروط والأحكام العامة

أوافق/نوافق على سريان الشروط والأحكام المبينة أدناه على أي حساب/حسابات مفتوحة سابقاً أو التي قد تفتحونها مستقبلاً بناءً على طلبي/طلبنا وعلى أي خدمات مصرفية يقدمها لي البنك حتى لو تم فتحها باسمي عند حصولي على أي تسهيلات أو قروض أو خدمات مصرفية على اختلاف أنواعها ومسمياتها بالقدر الذي لا تتعارض فيه مع العقود/ الشروط الخاصة والعامة لتلك العقود أو الخدمات.

1. التعاريف

"محفظة التجزئة"	أي خدمة مصرفية يقدمها البنك لفرد أو مجموعة من العملاء ذوي الصلة.
" البطاقة الائتمانية"	البطاقة التي تُخول العميل سحب مبلغ أو شراء سلعة أو خدمة دون توفر رصيد في حسابه، سواء كان على العميل تسديد كامل الرصيد المُستغل بتاريخ الاستحقاق أو تسديد نسبة من هذا الرصيد تحدد في العقد، بحيث يتم احتساب الفائدة/ العائد على الرصيد غير المسدد.
"البنك"	بنك المال الأردني مالك العلامة التجارية كابيتال بنك وأي فرع من فروعه.
"الحساب"	الحساب المفتوح من قبل العميل و/أو من يفوضه بذلك لدى البنك في أي وقت بالعملة الأردنية و/أو بأية عملة أخرى سواء كان هذا الحساب خاضعاً للفائدة أم لا.
"العميل"	الشخص الطبيعي أو الاعتباري الذي حصل على أو استخدم أياً من الخدمات المصرفية أو سيحصل عليها.
"شخص مفوض"	ويعني الشخص المفوض من قبل العميل في طلب فتح الحساب، بموجب وكالة مصدقة حسب الأصول، أو بموجب تفويض داخلي خاضع لإجراءات البنك الداخلية أو خلاف ذلك لإجراء أي عمل أو أعمال فيما يتعلق بالحساب.
"الوديعة"	هي المبلغ المودع لدى البنك عند فتح الحساب و/أو الذي يترصد لمصلحة الحساب من وقت لآخر.
"طلب فتح حساب"	أي نموذج تفويض و/أو طلب)سواء موصوف كطلب فتح حساب أو خلافه(والذي بموجبه يفتح البنك حساباً للعميل.
"حساب مشترك"	أي حساب يتم فتحه باسم أكثر من شخص.
"يوم عمل"	يعني اليوم الذي يفتح فيه البنك للعمل بصورة رسمية ويقدم خدماته.
"خدمات كابيتال الإلكترونية"	هي الخدمات المصرفية التي يقدمها البنك عبر شبكة الإنترنت والتي يوافق البنك على قيام العميل بها بواسطة أجهزة الحاسوب الشخصية أو بواسطة أجهزة الاتصال الإلكترونية والبرامج الخاصة بالتشغيل لأي منها.
"الرمز التعريفي"	رمز العميل المخصص له من قبل البنك لاستعمال الخدمات الإلكترونية.
"الرقم السري الخاص بالدخول"	هو الرقم الذي يصدره البنك للعميل لغأيات استعمال الخدمات الإلكترونية.
"الرقم السري الخاص بالعمليات المالية وأوامر الدفع"	هو الرقم الذي يصدره البنك للعميل لغأيات استعمال خدمات الإلكترونية والخاصة تحديداً بالعمليات وأوامر الدفع.
"الصراف الآلي"	تعني جهاز الصراف الآلي أو أي آلة أو جهاز يعمل "بالبطاقة" سواء أكان خاصاً بالبنك أو البنوك أو المؤسسات المالية المشاركة الأخرى التي تقبل البطاقة ويحددها البنك من حين لآخر.
"البطاقة"	تعني بطاقة ماستركارد و/أو فيزا (الائتمانية أو الدفع) بكافة أنواعها الصادرة من "البنك" إلى "حامل البطاقة"، وتتضمن البطاقات الأساسية، البطاقات التابعة والبطاقات البديلة.
"حامل البطاقة"	يعني الشخص الذي تم إصدار بطاقة ماستركارد و/أو فيزا لاستعماله، ويشمل حامل البطاقة الأساسي، وأي من حاملي البطاقة التابعين.

"حساب البطاقة"	يعني حساب بطاقة ماستركارد و/أو فيزا الذي تم فتحه من قبل البنك لإدخال كافة القيود المدينة والدائنة التي يتم استلامها أو تكبدها من قبل حامل البطاقة الأساسي وحامل البطاقة التابع، أن وجد، بموجب الشروط أدناه والتي تشمل -دون تحديد- جميع الديون التي تكبدها حامل البطاقة والناتجة عن أي سلف نقدية و/أو المصاريف و/أو الالتزامات التي تنشأ عن أو المتعلقة بالعمليات الخاصة بالبطاقة أو غير ذلك.
"معاملات البطاقة"	تعني أي سلف نقدية مقدمة من بنك أو المبلغ الذي يحتسبه "البنك" أو أي تاجر مقابل أية بضائع، خدمات، مزايا، أو حجز)يشمل، دون تحديد، أي حجز يتم من قبل حامل البطاقة لأي وسيلة نقل بالجو أو البحر أو السيارات أو القطارات أو وسائل النقل الأخرى أو الفنادق أو أماكن السكن للأيجار والاستئجار سواء استعملت أم لم تستعمل من قبل "حامل البطاقة" (والتي يتم الحصول عليها باستخدام "البطاقة" أو " البطاقات" أو "الرقم السري" أو بأية طريقة أخرى، شاملاً وبدون حصر، الطلبات أو الحجوزات التي تتم عن طريق الإنترنت أو البريد أو الهاتف أو الفاكس، والحجوزات التي تتم أو يصرح بها من قبل "حامل البطاقة" بصرف النظر عما إذا تم التوقيع على قسيمة مبيعات أو سلفة نقدية أو أي أيصال آخر بواسطة "حامل البطاقة".
"السلفة النقدية"	تعني المبلغ الذي يتم الحصول عليه بواسطة "البطاقة" أو "رقم البطاقة" أو "الرقم السري" أو في أي صورة أخرى يسمح بها "حامل البطاقة" من "البنك" أو من أي بنك آخر أو مؤسسة مالية أو جهاز الصراف الآلي الذي يحمل "شعار MasterCard " و/أو "شعار "VISA".
" الكُلف"	تشمل العمولات و/أو المصاريف و/أو الرسوم و/أو أية مبالغ أخرى يتقاضاها البنك، باستثناء الفائدة/ العائد التي يتوجب على العميل دفعها بموجب العقد.
"سقف البطاقة"	يعني الحد الأقصى للرصيد المدين المسموح به من قبل "البنك" لحساب البطاقة الأساسية و"البطاقة التابعة" ويتم إخطار "حامل البطاقة الأساسي" به من وقت لآخر.
"الرصيد الجاري"	يعني إجمالي الرصيد المدين على "حساب البطاقة" المستحق الدفع "للبنك" طبقا لسجلات "البنك" في تاريخ إصدار كشف الحساب شاملاً جميع المصاريف والالتزامات.
"التاجر"	يعني أي منفذ للبيع أو أي شخص أو هيئة اعتبارية تقوم بتوريد البضائع و/أو الخدمات والذي يقبل "البطاقة" كوسيلة للدفع أو الحجز من قبل "حامل البطاقة".
"الحد الأدنى للسداد بالنسبة لبطاقات الدفع:"	يعني تسديد كامل رصيد حساب البطاقة في موعد لا يتجأوز تاريخ الاستحقاق المحدد من قبل "البنك".
"بالنسبة للبطاقات الائتمانية:"	يعني تلك النسبة التي يحددها البنك من وقت لآخر من الرصيد غير المسدد أو مبلغ الحد الأدنى الذي قد يحدده "البنك" في كشف الحساب.
"الرقم السري"	يعني الرقم الصادر لحامل البطاقة لتمكينه من استعمال البطاقة في أحد أجهزة الصراف الآلي و/أو أي جهاز صرف قانوني آخر للحصول على سلفة نقدية.
"حامل البطاقة"	الأساسي يعني شخصاً غير "حامل البطاقة التابع" الذي تم إصدار "بطاقة أساسية" له والذي من أجله تم فتح " حساب البطاقة" منذ البدأية من قبل "البنك".
"كشف الحساب"	يعني كشف الحساب الشهري أو الدوري الذي يتم إرساله بواسطة "البنك" إلى "حامل البطاقة الأساسي" موضحاً فيه تفاصيل الرصيد الجاري المستحق والذي تم تكبده من قبل "حامل البطاقة الأساسي" و"حامل البطاقة التابع" أن وجد - المستحق الدفع للبنك.
"حامل البطاقة التابع"	يعني الشخص الذي أصدر البنك له "بطاقة تابعة" بناء على طلب "حامل البطاقة الأساسي".
"السحابة الإلكترونية"	تقنية إلكترونية تشير إلى الشبكة العنكبوتية (الإنترنت) والتي من خلالها يمكن توفير الوسائل التي تمكن البنك من الوصول إلى التطبيقات الإلكترونية التي تسمح له بإعداد وتخصيص التطبيق الإلكتروني الخاص بخدمات البنك لعملائه من خلال الإنترنت.

1. يحظر التعامل بأي من العملات الافتراضية على سبيل المثتال لا الحصر Bitcoin بأي شكل من الأشكال، كفتح حسابات و/أو تبديلها مقابل عملة أخرى و/أو إرسال أو استقبال أي حوالات مقابلها بغرض شراءها أو بيعها. وكما يحق للبنك الامتناع عن تنفيذ أي من الأوامر المالية المتعلقة بهذه العملات، بالإضافة إلى إغلاق أي من حسابات العميل في أي وقت ودون أدنى مسؤولية في الأحوال التي يتبين له وفق مطلق تقديره بأن العميل قام بمخالفة شروط التعامل بالعملات الافتراضية أو لأي من الأسباب التي يرتئيها البنك والمتعلقة بهذا الخصوص.
2. في حال قبول العميل التعامل بواسطة التلكس أو الفاكس أو الهاتف أو البريد الإلكتروني فإن مخاطر هذا التعامل تقع على مسؤوليته الكاملة ولن يكون البنك مسؤولاً عن أي ضرر قد يلحق بالعميل طلما أنه نفذ ما ورد إليه من تعليمات من خلال تلك الوسائل بحسن نية.
3. إذا أصبح أي من حسابات العميل مديناً أو مكشوفاً لأي سبب كان فأنه يترتب على ذلك سريان فائدة مدينة على الرصيد اليومي تحسب على أساس الحد الأقصى لسعر فائدة الاتفاقية المدينة للقروض أو التسهيلات في الجاري مدين أيهما أفضل لصالح البنك.
4. يجوز للبنك دون طلب من العميل أي يقوم بتغذية حسابات العميل من بعضها البعض لتمرير أية سحوبات قد يجريها العميل سواء تمت مباشرة أو بأي وسيلة من وسائل التعامل بالحسابات بما فيها البطاقات والخدمات.
5. يقيد البنك على أي من حسابات العميل المبالغ التي يسددها البنك أو يترتب عليها من فوائد أو عمولات أو مصاريف.
6. أن معارضة العميل بوفاء أي شيكات سحبها على حسابه لن تكون مقبولة إلا إذا قام بإشعار البنك خطياً بهذه المعارضة قبل صرف تلك الشيكات نقداً أو قيداً بحساب المستفيد مع مراعاة بأنه يحق للبنك التصريح عن عدم وجود/كفاية الرصيد عند تقديم الشيك موضوع المعارضة للصرف.
7. للبنك أن يمتنع عن تنفيذ أوامر الدفع أو التحويل التي ترد اليه عن طريق بريد غير مباشر (من غير صاحب الحساب شخصيا) إذا تبادر إليه الشك بصحتها وله أن يطلب تعزيز صدورها من العميل صاحب الحساب بالوسائل التي يراها مناسبة دون أية مسؤولية على البنك عن التأخير أو عدم التنفيذ.
8. أن أية وكالة معتمدة من الجهات الرسمية أو تفويض أصدره أو قد يصدره العميل سواء قبل أو بعد فتح الحسابات عاماً كان أو خاصاً إذا كان من شأنه أن يتيح للوكيل أو المفوض التصرف بحسابات العميل يبقى نافذاً إلى حين قيامه بإخطار البنك خطياً بخلاف ذلك.
9. يقر العميل و يوافق على:
   أ. أن يكون للصور المحفوظة أو المستخرجة من وسائل التقنية الحديثة وأجهزة الحاسوب والصراف الآلي، والبريد الإلكتروني لدى البنك حجية الأصل في الإثبات وتكون تلك الصور والمستخرجات التي يقدمها البنك في أي نزاع هي بيئة مقبولة وملزمه للعميل، ولن يكون البنك ملزماً بتقديم الأصل، ويسقط العميل حقه بإنكار ما هوه منسوب إليه من خط أو توقيع عليها أو مطالبة البنك بإبراز و/أو تقديم أصل المستندات بعد مضي خمس سنوات على تنظيم أي من المسندات المتعلقة بالعمليات التي تجري على الحسابات من سحب وإيداع وغير ذلك.
   ب. أن تكون حسابات البنك وسجلاته هي الفئه المقبولة لأثبات الحركات والأرصدة التي تمت/تتم على الحسابات، ويكفي لهذه الغاية تقديم البنك كشفاً للحسابات مستخرجاً من الحاسوب أو أي وسيله من وسائل التعامل المتاحة.
   ج. إن كشوفات الحساب ترسل للعميل بالوسائل المتاحة دورياً في المواعيد التي يحددها البنك وفي حال اعتراض العميل على الكشوفات يتوجب عليه تسليم البنك اشعاراً خطياً يوضح الاعتراضات خلال خمسة عشرة يوماً من تاريخ إرسال تلك الكشوفات وبخلاف ذلك فإن العميل يقر بصحه تلك الكشوفات.
   د. في حال طلب العميل أيه كشوفات إضافيه للحساب أو الحصول على أيه مستخرجات فأنه يكون ملزماً بدفع المصاريف التي يحددها البنك المركزي.
   هـ. تكون دفاتر البنك مصدقة وحجة قاطعة وملزمة للعميل.

10. يتعهد العميل بعدم استخدام الحساب الفردي والمصنف ضمن قطاع الأفراد لأي من الغأيات التجارية أو غأيات الصرافة، وحصر التعاملات المصرفية من خلال هذا الحساب بالتعاملات الشخصية فقط. كما أفوضكم ودون أدنى مسؤولية تترتب عليكم بإغلاق حسابي إذا تبين أنه تم استخدامه لأي من التعاملات التجارية.
11. يتعهد العميل بتوفير كافة الوثائق التي يطلبها البنك خلال فترة زمنية يحددها البنك.
12. يتعهد العميل بان يصرح بالمستفيد الحقيقي من جميع العمليات البنكية التي تتم على حسابه لدى البنك.
13. في حال لم يستعمل العميل كامل مكونات رقم الحساب المشار اليه في التعريفات فان أي تعليمات أو تفويض أو وكالة تتضمن الرقم الموحد للحساب فأنها تشمل أي من الحسابات الفرعية لدى أي من فروع البنك.
14. عدم التعامل مع أي من الدول المحظور التعامل معها وللبنك الحق في رفض أي عملية ترتبط بالعقوبات الاقتصادية المفروضة أو التي ستفرض على دول أو كيانات أو افراد*.

15. رقم الحساب

يخصص لكل حساب رقم ويجب استخدام هذا الرقم على جميع مراسلات العميل مع البنك بخصوص الحساب وعند إجراء أي عمليات إيداع أو سحب من وإلى الحساب. في حال طلب العميل سحب مبالغ نقدية كبيرة بالعملة الأجنبية أو المحلية يكون من حق البنك ارجاء تنفيذ طلب العميل إلى الوقت الذي يحدده البنك.

16. تعليمات وسحوبات العميل

1. يجب أن تكون جميع التعليمات المتعلقة بالحساب خطية وتسلم شخصياً للبنك من قبل العميل و/أو من يفوضه خطياً بذلك أو ترسل بالبريد على عنوان البنك على أن تشتمل على رقم الحساب المعني وفي حال موافقة وتنفيذ البنك لأية تعليمات صادرة من العميل بوسائل أخرى فإن ذلك يخضع للأحكام والشروط التي تنظم تلك الخدمة والواردة ضمن الشروط والأحكام العامة هذه أو في وثيقة مستقلة يوقع عليها العميل وإذا كانت تعليمات العميل غير واضحة أو إذا تلقى البنك تعليمات متناقضة فيكون للبنك الخيار في تنفيذها و/أو تنفيذ أي منها و/أو الامتناع عن التنفيذ حتى يتم حل التناقض و/أو الخلاف بصورة يوافق عليها البنك دون أن يتحمل البنك أي مسؤولية قد تنشأ عن ذلك.
2. جميع عمليات السحب من الحسابات يمكن إجراؤها وفقاً لنوع الحساب باستعمال شيكات و/أو الصراف الآلي و/أو أية نماذج معتمدة لدى البنك و/أو أي تعديلات تطرأ عليها وللبنك وفق تقديره وحده أن يقبل التعليمات الخطية التي تسمح لشخص ثالث بالسحب من الحساب شريطة أن تكون التعليمات مقبولة من البنك وأن يوقع العميل على كتاب التفويض المعتمد لدى البنك حسب الأصول.
3. في حالة توقيع العميل على أي شيك و/أو سند سحب و/أو أمر و/أو تعليمات سحب غير مطابق للنماذج المعتمدة لدى البنك؛ فللأخير حق رفض صرف أي منها، وإذا كان رصيد الحساب غير كاف و/أو كانت مبالغ السحوبات تزيد عن مبلغ السحب على المكشوف المسموح في الحساب فللبنك حق رفض عملية الصرف. وإذا دفع البنك وفقاً لتقديره وحده قيمة أي سحب على المكشوف و/أو زيادة في السحب على المكشوف فأنه يتم تطبيق نصوص البند (8) أدناه، دون أن يؤثر ذلك على حق البنك برفض السماح بأية سحوبات لاحقة على المكشوف.
4. للعميل الحق أن يطلب من البنك الحصول على نسخ من المستندات والأوراق التي يستلمها و/أو يسلمها من وإلى العميل مباشرة أو بأية وسيلة اتصال أخرى، وبمطابقة تواقيعه عليها دون أن يتحمل البنك أية مسؤولية مهما كان نوعها من جراء ذلك.
5. يفوض العميل البنك، وفقاً لإرادته المطلقة، بجواز صرف أية سحوبات تتم بمعرفة العميل في شكل شيكات أو تحويل أو أوامر دفع إن لم يتوفر لتغطية قيمتها رصيد كاف في حساب العميل الجاري وذلك بضمان ودائع العميل الأخرى لدى البنك.
6. في حال طلب العميل سحب مبالغ نقدية كبيرة بالعملة المحلية أو الأجنبية يكون من حق البنك إرجاء تنفيذ طلب العميل إلى الوقت الذي يحدده لذلك.
7. في الأحوال التي يكون فيها حساب العميل قابلاً للتعامل بموجب أوامر الدفع أو تحويل من الحساب فإن طلب العميل من البنك إلغاء أي تعليمات تتعلق بأوامر الدفع أو تحويل لصالح طرف ثالث لن تكون مقبولة بعد دفع أو قيد القيمة في حساب المستفيد أو قبوله لها وفي هذه الحالة فأنه لن يترتب على البنك أي مسؤولية في حال قيامه بدفع قيمة أي أوامر دفع إصدارها العميل على شكل أوراق تجارية إذا فقدت أي من البيانات الإلزامية لها متى كانت تحمل صفة الأمر بالدفع.
8. أن بطاقة توقيع العميل الخاصة بالحساب هي جزء لا يتجزأ من طلب فتح الحساب وإن البنك غير ملزم بقبول أي تغيير في التوقيع المعتمد للعميل ما لم يستلم البنك إشعاراً خطياً بهذا التغيير أو التعديل وقبل فترة كافية من بدء العميل بإدراج توقيعه الجديد على أية معاملة بنكية ويكون البنك غير مسؤول عن أي عطل أو ضرر قد يلحق بالعميل نتيجة إحداث هذا التغيير أو التعديل بما في ذلك إعادة البنك لأي شيك مسحوب من العميل بالتوقيع الجديد أو القديم أو أيقاف البنك لأي معاملة بنكية أخرى لذات السبب ويتعهد العميل بتعويض البنك عن أي عطل وضرر كهذا.
9. يحق للبنك دفع الحوالة الواردة لصالح العميل بأي عملة قيداً لحسابه لدى البنك وبسعر الصرف المعتمد لذلك اليوم ما لم يكن هناك حساب للعميل بنفس عملة الحوالة.
10. يحق للعميل وذلك بتعبئة وتوقيع النموذج المعني أن يفوض البنك بأن يتصرف حسب أي تعليمات يدوية لتحويل الأموال (التعليمات اليدوية) والتي تتضمن تعليمات الخطاب الخطي أو الفاكسميلي أو السويفت أو أي وسيلة اتصال أخرى المرسلة من قبل العميل أو شخص مفوض. وفي حالة أي تفويض كهذا، فيحق للبنك اعتبار أية تعليمات يدوية على أنها مرسلة بصورة صحيحة من قبل العميل. ويقر العميل ويوافق على أنه يحق للبنك، وبدون إلزامه بذلك، بأن يستعمل أي إجراء حماية تم اختياره (إجراء الحماية).
11. يمكن أن يتم التعديل أو إلغاء التفويض المبين في الفقره 3/ 10 في أي وقت شريطة أن يبقى حق البنك بالتعويض الناتج عن التعليمات اليدوية المراسلة قبل التعديل أو الإلغاء ساري المفعول بعد هكذا تعديل أو إلغاء.

12. يدرك العميل تماماً وجود خطر الغش والتزوير بالتعليمات اليدوية ويتعهد العميل بأن يعوض البنك عن وضد كافة أنواع الالتزامات أو النفقات أو الدعاوى أو الأضرار أو المصاريف مهما كانت التي يتحملها البنك أو يتكبدها نتيجة تصرفه بموجب أي تعليمات يدوية يستفاد منها أنها أعطيت نيابة عن العميل أو نتيجة أي عطب أو خلل ميكانيكي في وسيلة الاتصال بين البنك والعميل.
13. يحق للبنك رفض تنفيذ أي حوالات أو سحوبات من الحساب مرسلة عن طريق التعليمات اليدوية في حالة اشتباه البنك بها إلا أنه وفي حال أن قرر البنك حسب رأيه وحده بتنفيذ أي من هذه التعليمات فإن تفويض البنك وتعهد العميل بالتعويض الواردين هنا يظلان ساريي المفعول.
14. إذا كانت تعليمات العميل غير واضحة وإذا تلقى البنك تعليمات متناقضة فيكون للبنك الخيار في تنفيذها أو تنفيذ أي منها أو رفضها حتى يحل الغموض أو الخلاف بما يرضي البنك.
15. للبنك ودون أن يكون ذلك ملزماً له أن يعتمد أي تفويض أو توكيل مصادق على صحة توقيع العميل من المراجع الرسمية لأي دولة أو البنوك حق المراسلة حتى وإن كان توقيع العميل غير مطابق لنموذج التوقيع المحفوظ لدى البنك.

17. الإيداع في الحساب
1. أن إجراء الإيداعات في الحسابات تتم بالتحويل و/أو البريد الالكتروني و/أو بالحضور شخصياً ويجب أن تستعمل نماذج البنك المعتمدة و/أو أي تعديلات تطرأ عليها عند الإيداع شخصياً، ولا تعتبر الإيداعات متوفرة في حساب العميل إلا في حالة توفر النقد و/أو ما يماثله واستلامه في مكان عمل البنك. مع الحق للبنك في أي وقت أن يرفض أي إيداع و/أو أن يخفض المبلغ المسموح بإيداعه، و/أو أن يقيد الإيداع و/ أو أي جزء منه دون أن يتحمل أي مسؤولية ويجب أن يتم الإيداع بنفس عملة الحساب. بالإضافة إلى ذلك، ودون الإجحاف بعمومية ما سبق، للبنك مطلق الحق - ودون أن يكون ملزماً - برفض قبول أية شيكات مجيرة من الغير إذا لم يكن التجيير مصادق عليه، ويقوم البنك وعلى الفور في حال رفض إيداع أي مبلغ أو تخفيض مبلغ الإيداع بالاتصال مع العميل لإبلاغه بذلك مع ذكر الأسباب.
2. يجوز للبنك قبول/عدم قبول دفعات نقدية أو أية إيداعات كالشيكات والحوالات الواردة لحساب العميل من قبل طرف ثالث دون أن يترتب على البنك أية مسؤولية قانونية نتيجة ذلك أو نتيجة أي خطأ أو مسؤولية قد تنشأ من جراء قبول/عدم قبول هذه الدفعات.
3. أن تظهير العميل أي أوراق تجارية لإيداعها في حساباته المدينة هو تظهير ناقل للملكية ما لم يذكر صراحة أن القيمة للتحصيل، ولا يعتبر ذكر رقم حساب العميل إزاء التظهير قرينة على أن التظهير توكيلي/للتحصيل.
4. حق الفائدة للإيداع النقدي هو حق ثاني يوم عمل، وأن أي عملية سحب من المبلغ المودع في نفس يوم الإيداع سيرتب على العميل فائدة مدينة بمقدار نسبة الفائدة المدينة المعتمدة بذات التاريخ على الحساب المكشوف.
5. حق الفائدة للشيكات المودعة للتحصيل هو حق ثاني يوم عمل، وأن أي عملية سحب من قيمة هذه الشيكات بتاريخ التحصيل سيرتب على العميل فائدة مدينة بمقدار نسبة الفائدة المدينة المعتمدة بذات التاريخ على الحساب المكشوف.

18. تحصيل الأموال وقيدها في الحساب
1. يحق للبنك عند قبول الإيداعات التصرف كوكيل تحصيل للعميل دون تحمل أية مسؤولية لتحقيق ذلك ولا تكون قيمة الإيداعات قابلة ومتوفرة للسحب قبل تحصيلها من قبل البنك حسب الأصول.
2. أن قيام البنك بقيد/دفع قيمة أي أوراق تجارية بما فيها الأوراق المشتراة التي تقيد في حسابات العميل أو يودعها برسم التحصيل هو قيد/ دفع احتمالي معلق على شرط تحصيل قيمتها فعلياً، والعميل على علم بأن التشريعات والأنظمة في بعض الدول تتيح لها إعادة القيمة أو عكس قيدها على حسابات البنك لديها بعد مضي مدد تتبأين من دولة لأخرى، وفي مثل هذه الحالة فإن التزام العميل تجاه البنك يبقى قائماً بإعادة القيمة للبنك مع ما يترتب عليها من فوائد تكون بالمعدل الساري على القروض والتسهيلات المصرفية أيهما أفضل للبنك مضافاً إليها أية مصاريف قد يتحملها البنك.
3. يحتفظ البنك بحقه ودون إشعار/إنذار مسبق بأن يعكس القيود في الحساب إذا لم يتم تحصيل قيمة كمبيالات و/أو سندات سحب و/ أو شيكات و/أو سحوبات أو أية وسائل قابلة للتحويل تم قيد قيمتها مسبقاً في الحساب. ولا تؤثر عملية عكس القيود على حق البنك بالاحتفاظ بالكمبيالات و/أو السندات و/أو الشيكات و/أو السحوبات و/أو الأوراق غير المدفوعة وأن يمارس جميع حقوقه بخصوص تلك الأوراق بالتقدم على سائر دائني العميل.
4. لا يتحمل البنك أية مسؤولية و/أو التزام عن تاريخ الحق المعطى للأموال والسندات والأوراق من قبل البنك المسحوب عليه و/أو عن التأخير نتيجة البريد و/أو الاتصالات الأخرى و/أو عن ضياع البريد و/أو الشحن السريع و/أو عن المدد التي يتطلبها نظام التحصيل الخارجي و/أو عن أي تأخير يتعلق بعملية التحصيل و/ أو عدم التحصيل الفعلي و/أو عن أية خسارة سواء (مباشرة أو غير مباشرة) وعن العمولات والنفقات التي يتكبدها العميل نتيجة لذلك.

5. تطبق أحكام البند (8) أدناه، إذا استلم البنك إشعاراً يفيد بأن الأموال المقيدة في الحساب لم يتم تحصيلها وقام العميل بالسحب نتيجة قيد الأموال غير المحصلة في الحساب وأدى ذلك السحب إلى جعل الحساب مكشوفاً أو إلى زيادة قيمة السحب على المكشوف أو انخفاض الرصيد عن الحد الأدنى المحدد من قبل البنك.
6. يحتفظ البنك بحقه ودون الحاجة إلى توجيه إشعار مسبق للعميل بأن يعكس أي قيد تم في الحساب بطريق الخطأ. ولا يتحمل البنك أية مسؤولية تجاه العميل عن نتائج مثل هذه الأخطاء، كما وأن العميل ملتزم في حالة اكتشاف أي خطأ فعليه إخبار البنك فورا عن ذلك وإعادة أية مبالغ قام بسحبها من أصل مبالغ قيدت بالخطأ بمجرد علمه بذلك و/أو لدى أي طلب من البنك ودون أي معارضة.
7. أن البنك لن يكون مسؤولاً عن أفعال البنوك المراسلة أو الوكلاء أو الوسطاء ممن يستعين بهم أو يتعامل معهم العميل متى طلب تنفيذ أي عملية قد يجريها أو يطلبها العميل مثل هذا التعامل، وإن البنك لن يكون مسؤولاً عن إعادة أصل أي أوراق أو مستندات قد تحتجزها السلطات الرسمية أو المؤسسات التي يتعامل معها البنك طالما أن احتجازها لأسباب لا يد للبنك فيها.
8. يتحمل العميل وحده المسؤولية الكاملة عن أي إجراءات أو قيود قد تفرضها أي سلطات في الداخل والخارج على حساباته أو أي عملية مصرفية قد يجريها.

19. حق البنك بإجراء التقاص

1. تعتبر جميع المبالغ والأوراق والأدوات المالية والسندات والضمانات والأسهم والبوالص والوثائق والأوراق المصرفية والذهب وأية أموال ذات قيمة والممتلكات مهما كانت وغيرها مهما كانت طبيعتها والتي تكون في حوزة البنك و/أو أي فرع من فروعه باسم العميل، وسواء كانت بشكل حساب مهما كان نوعه و/أو بخلاف ذلك بأنها ضمانة لدى البنك لتأمين دفع الرصيد المدين المستحق للبنك والناشئ بموجب هذه الشروط والأحكام العامة و/أو بموجب أي اتفاقية منح تسهيلات مصرفية مهما كانت، بصفته مديناً و/أو كفيلاً لمصلحة البنك مهما كان سبب حصوله عليها وسواء كان فعلياً أو متوقعاً، ويوافق العميل على أن تبقى في حوزة البنك بوصفها "تأمينات مقابل تسهيلات مصرفية" لحين تسديد كافة التزامات العميل تجاه البنك بما في ذلك الفوائد المدينة والعمولات والمصاريف والنفقات الأخرى المستحقة على العميل، وإذا لم يقم العميل بتسديد هذه الالتزامات عند أول طلب من البنك فأنه مفوض من قبل العميل تفويضاً لا رجعة عنه بإجراء ما يلزم لإجراء التقاص بينها وبين المحجوزات في "حساب التأمينات مقابل تسهيلات مصرفية" والتقدم على سائر دائني العميل وذلك دون الرجوع إلى العميل ودون الحاجة إلى إرسال إشعار/إنذار أو أي إجراء مسبق ودون اللجوء إلى المحاكم ودون تحمل أي مسؤولية أياً كان نوعها، ويعتبر هذا التفويض نهائي ولا يحق للعميل الرجوع عنه إلا بموافقة البنك الخطية. وفي حالة كون الحساب مشتركاً، لتسديد أو ضمان تسديد أي دين على أي من أصحاب الحساب سواء متضامنين أم لا أو خلافه وسواء كان بنفس عملة الحساب أو غير ذلك، وإن كان الدين بعملة مختلفة فإن رصيد الحساب كله أو أي جزء منه سيتم تحويله إلى العملة المختلفة وفقاً لأسعار التحويل السائدة و/ أو الصادرة عن البنك المركزي الأردني المطبقة في ذلك الوقت. وتكون جميع النفقات التي تكبدها البنك بهذا الخصوص على حساب العميل وتدفع للبنك عند الطلب.
2. تعتبر جميع الحسابات المفتوحة باسم العميل أو باسم أي مؤسسة فردية مملوكة له لدى البنك بأي عملة كانت ضامنة بعضها البعض، ويفوض العميل البنك بخصم الرصيد الدائن من أي من حساباته أو حسابات أي مؤسسة فردية مملوكة له لتسديد الرصيد المدين على أن يقوم البنك حينها بإعلام العميل بذلك.

20. التفويض

1. أن للبنك الحق دون الرجوع للعميل ودون أن يتحمل أي مسؤولية ودون الحاجة لأي تفويض لاحق أن يقيد على أي من حسابات العميل لديه جميع الرسوم والمصاريف والنفقات والفوائد والعمولات والضرائب ورسوم الطوابع وأية نفقات و/أو مصاريف أخرى مهما كان نوعها و/أو طبيعتها والتي يتم دفعها و/أو تحملها نيابة عنه و/أو تكون ناشئة عن أي تعامل بينه وبين البنك. كما يحق للبنك أن يقيد على أي من حسابات العميل لديه أي مصاريف مترتبة على العميل أيا كان نوعها أو تسميتها بما في ذلك رسوم المحاكم أو أتعاب المحاماة والاستشارات القانونية بالغة ما بلغت.
2. يفوض العميل البنك بالاستعلام عن الشيكات المعادة له وعن وضعه لدى وحدة الشيكات المرتجعة في البنك المركزي الأردني، وذلك وفقاً لتعليمات وحدة الشيكات المرتجعة السارية المفعول والصادرة عن البنك المركزي.
3. يستوفي البنك عمولة على الشيكات المرتجعة/المعادة حسب تعليمات البنك المركزي الأردني بالخصوص، ويحق للبنك أن يقيد هذه العمولة على أي من حسابات العميل دون الرجوع إليه ودون الحاجة إلى أي تفويض.

4. يتنازل العميل عن التمسك بالسرية المصرفية ويفوض البنك بالإفصاح عن أي معلومات قد تطلبها أي سلطات في الداخل والخارج أو تتطلبها طبيعة العمليات والخدمات التي يقدمها البنك و/أو يطلبها العميل كما يفوض البنك بتبادل المعلومات مع البنوك الأخرى أو إذا تطلبت ذلك قوانين/تعليمات غسيل الأموال والإرهاب المعمول بها محلياً ودولياً.
5. إذا فوض العميل البنك بتسديد قيمة أي خدمات أو التزامات بذمته لصالح أي مؤسسة أو شخص فأنه لا يجوز له إلغاء هذا التفويض إلا بإشعار خطي يسلم للبنك، أو بموافقة المستفيد إذا كان الإلغاء معلقاً على موافقته.
6. إذا ما طرأ نزاع بين العميل والبنك وطرف ثالث حول أي عملية مصرفية فإن العميل يفوض البنك تفويضاً مطلقاً لا رجعة فيه بحجز أي مبلغ يدور حوله النزاع لحين البت فيه قضاءً أو رضاءً دون أن يكون للعميل الحق بالمطالبة بالفوائد أو التعويض.

21. كشف الحساب وانخفاض الرصيد عن الحد الأدنى
1. للبنك أن يقوم بكشف أياً من حسابات العميل طبقاً لمطلق تقديره مع العلم بأنه غير ملزم بذلك ولا يعتبر قام البنك بكشف الحساب لأي سبب من الأسباب:
أ. يدفع العميل للبنك - ويحق للبنك بأن يقيد على الحساب - فائدة تستحق على أساس يومي وفقاً لأعلى سعر فائدة يطبق من قبل البنك على كشف الحسابات.
ب. يكون رصيد السحب على المكشوف مع الفوائد المترتبة عليه واجب للدفع من قبل العميل إلى البنك عند الطلب.
ج. يدفع العميل للبنك ويحق للبنك بأن يقيد على الحساب جميع المصاريف والرسوم والنفقات المتحققة نتيجة السحب على المكشوف.
د. يلتزم العميل بتغطية قيمة الكشف مع ما يترتب عليه من فوائد وعمولات فوراً ودون أي تأخير.

2. إذا انخفض رصيد الحساب لأي سبب كان عن الحد الأدنى في أي وقت خلال الشهر فإن للبنك الحق المطلق استيفاء بدل نفقات شهرية لقاء إبقاء الحساب مفتوحاً في دفاتر البنك. كما ويحق للبنك عدم دفع فائدة لأي حساب إذا أصبح الرصيد دون الحد الأدنى، ويجوز للبنك إغلاق الحساب دون إشعار مسبق.

22. إغلاق الحساب
1. يحق للبنك في أي وقت من الأوقات بمحض اختياره وبمجرد إشعار العميل خطياً بذلك أن يغلق الحساب وأن يطلب تسديد ما يترتب عليه من التزامات فوراً دون بيان أسباب اتخاذه مثل هذا الإجراء ودون أن يترتب عليه أي التزام/مسؤولية مهما كان نوعها تجاه العميل نتيجة لقيامه بذلك، وإن رفض البنك لقبول أي إيداعات أو حوالات ترد على حسابات العميل بعد إغلاقها لا يترتب عليه أي مسؤولية. ويوافق العميل على أن اعتبار إجراء البنك بإغلاق الحساب نافذاً وملزماً له اعتباراً من تاريخ الإشعار المذكور و/أو من التاريخ الذي يحدده البنك حتى ولو لم يستلم الإشعار المذكور لأي سبب كان.
2. يحق للعميل في أي وقت كان وبمجرد إشعار البنك خطياً بذلك أن يغلق الحساب وأن يطلب تسديد المبالغ/ الأموال شريطة أن لا يصبح هذا الإشعار ملزماً للبنك إلا من تاريخ استلامه من قبل موظف مفوض في البنك حسب الأصول. وفي حالة وجود حساب دائن للعميل يكفي لتغطية الفوائد و/أو العمولات المترتبة للبنك والمتعلقة بالحساب المراد إغلاقه. ويلتزم العميل بإعادة أي بطاقات أو دفاتر شيكات أو أي أدوات سلمت إليه من البنك.
3. للعميل الحق بالاعتراض خطياً على الرصيد النهائي وطلب تصحيح الأخطاء المادية في الحساب خلال ثلاثة أشهر من تاريخ إقفاله، وبعد انقضاء هذه المدة لا يتحمل البنك أي مسؤولية قد تنشأ عن تلك الأخطاء.
4. للبنك الحق بالاعتراض على الرصيد النهائي وطلب تصحيح الأخطاء المادية في الحساب خلال سنة من تاريخ إغلاق الحساب.
5. أن تكون البيانات التي يتم جمعها عن العميل موثقة وصحيحة ودقيقة وبحيث يتم تحديثها بما يتوافق مع التشريعات النافذة. وفي حال تبين عدم صحة الوثائق او المستندات يحق للبنك اغلاق الحساب.
6. يحق للبنك أن يقيد على حساب العميل أي عمولات أو مصاريف يحددها البنك نتيجة إغلاق الحساب.
7. للبنك الحق في إغلاق الحساب في حال ورود اسم العميل ضمن اللوائح الدولية أو الإقليمية أو المحلية (داخل المملكة أو خارجها) للأشخاص المحظور التعامل معهم.
8. اذا لم تحصل اي حركة سحب او ايداع على الحساب وكان رصيد العميل صفر وتعذر الوصول الى صاحب الحساب خلال مدة ستة أشهر.

9. يحق للبنك إغلاق الحساب في حال انطبقت عليه المعايير التالية:
   1. إساءة العميل استخدام حسابه مثل (إصدار ثلاثة شيكات بدون رصيد بصورة متكررة، ولم تتم تسويتها خلال فترة القانونية المقررة لتسوية الشيكات او في حال علم البنك ان الحساب يستخدم لغايات تجاري من قبل العميل او في حال عدم استكمال متطلبات فتح الحساب لمدة تزيد عن 10 ايام عمل من تاريخ فتح الحساب) ويتم ذلك بالتنسيق مع مدير الفرع/مدير عمليات الفرع ودائرة التسهيلات المعنية وذلك لاتخاذ الإجراءات اللازمة على مستوى فروع البنك المختلفة و إخطار ادارة الامتثال في الحالات التي يشتبه ارتباطها بغسل الاموال و تمويل الارهاب فقط .
   2. الحسابات الجارية/ التوفير: عندما يكون رصيد الحساب يساوي صفر لمدة 3 اشهر.
   3. للحسابات الجامدة: عندما يكون رصيد الحساب الجامد يساوي صفر يتم اغلاقه مباشرة.
   4. حسابات مستحقة القروض: في حال تصفير رصيد القرض وعدم وجود أي مستحقة على القرض

23. التعديل في طبيعة وشروط الحساب والنماذج المستخدمة من المتفق عليه أن للبنك الحق في جميع الأوقات أن يعدل طبيعة وبنود هذه الشروط والأحكام العامة بمجرد إشعار العميل خطياً بذلك بما في ذلك سعر الفائدة والعمولة وأي شروط أخرى لأي حساب، على أن يصبح مثل هذا التعديل ملزماً للعميل من تاريخ الإشعار المذكور و/أو من التاريخ الذي يحدده البنك حتى ولو لم يستلم العميل الإشعار المذكور لأي سبب كان. كما ويحق للبنك في جميع الأوقات أن يعدل أي من/كافة النماذج المستخدمة لكافة التعاملات التي تتم على الحساب دون حاجة لإشعار العميل بذلك.

24. كشوفات الحساب
   1. يقر العميل ويوافق على اعتبار دفاتر وقيود وحسابات البنك صحيحة وحجة قاطعة وملزمة، كما أن أية شهادة و/أو كشف حساب يصدر بتوقيع أي موظف مخول بالتوقيع نيابة عن البنك وأي كشف يستخرج من قيود البنك بما في ذلك مستخرجات الكمبيوتر والمستخرجات الآلية تعتبر جميعها حجة نهائية وقاطعة تجاه العميل بالنسبة لصحتها في أية إجراءات قضائية أو خلاف ذلك.
   2. على الرغم مما جاء في البند (1/11) أعلاه يرسل البنك كشف الحساب بصورة دورية إلى عنوان العميل المبين في نموذج طلب فتح الحساب ويتعهد العميل بإشعار البنك خطياً عن أي اعتراض/اعتراضات قد تكون له عليه وذلك خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إرسال الكشف وبخلاف ذلك يعتبر العميل مقراً بصحة الحساب.
   3. وفي جميع الأحوال، يحق للبنك إتلاف جميع الإشعارات والكشوفات التي لا يستلمها العميل بعد مدة لا تتعدى السنة من تاريخ إصدارها بحد أقصى.

25. الحسابات المشتركة

تسري على الحسابات المشتركة الشروط العامة للحسابات بالقدر الذي لا تتعارض فيه مع الشروط والأحكام الخاصة التالية:

في حال فتح حساب باسم أكثر من شخص فإن هذا الحساب يخضع للشروط والأحكام العامة التالية:

1. أي رصيد يودع و/أو سيودع فيما بعد في الحساب يعتبر ويبقى ملكاً لأصحاب الحساب مشتركين بصفتهم أصحاب حساب مشترك (العميل)، ويعتبر جميع هؤلاء الأشخاص ملزمين بالانفراد ومسؤولين بالتكافل والتضامن فيما بينهم عن كافة عمليات الحساب التي يقوم بها أحدهم.
2. لا يجوز فتح الحساب المشترك إذا لم يكون جميع الأشخاص أصحاب الحساب الذين يسمون)بالعميل(، قد بلغوا السن القانوني ويتمتعون بالأهلية المعتبرة شرعاً ونظاماً للتعاقد وإذا لم يوقعوا جميعهم طلب فتح الحساب وفقاً لنماذج البنك.
3. أن تعديل صلاحيات التوقيع على الحساب يتوجب أن يكون من الشركاء مجتمعين أو من وكيل أو مفوض عنهم بموجب وكالة أو تفويض يتضمن تلك الصلاحية أما غير ذلك من التعديلات فيجوز قبولها من أي من الشركاء إذا كانت شروط فتح الحساب تتيح لهم التصرف بالحساب منفردين.
4. إذا تلقى البنك تعليمات متناقضة و/أو متضاربة منهم، فله أن يوقف تنفيذ هذه الطلبات و/أو التعليمات عند ورودها لحين قيامهم مجتمعين بالتوقيع عليها.
5. من المتفق عليه أن هذا الحساب المشترك هو حساب دائن وأنه لا يحق السحب منه أكثر من الرصيد، غير أنه في حال أصبح هذا الحساب مدينا لأي سبب كان، فيعتبر الرصيد المدين ديناً على كل من أصحاب الحساب المشترك بالانفراد ومسؤولين بالتكافل والتضامن ومستحق الأداء والدفع فوراً مع الفوائد والعمولات المحددة من قبل البنك، ولن تؤدي وفاة أو عدم أهلية أي من العملاء إلى انتفاء هذه المسؤولية أو التأثير عليها.
6. وإذا استحق للبنك أي مبلغ على أي منهم، يفوض أصحاب الحساب البنك تفويضاً غير قابل للرجوع لتعلق حق البنك به، بإجراء في أي وقت كان المقاصة و/أو الدمج بين هذا الحساب المشترك وسائر الحسابات المفتوحة لدى البنك والتي ستفتح فيما بعد باسم أي منهم بأية عملة كانت.

7. للبنك أن يجري كل تحويل من عملة إلى أخرى ومن حساب إلى آخر وفقاً لما يراه مناسباً وبالأسعار والمعدلات المعتمدة لديه بتاريخ التحويل.
8. أن القيود العائدة للحساب كما هي واردة في سجلات البنك وكذلك المستندات التي لديه تعتبر حجة تجاه كل من أصحاب الحساب وكذلك تجاه دائنيهم وورثتهم، كما وتعتبر قيود البنك صحيحة وملزمة حسب الأصول.
9. يتخذ أصحاب الحساب المشترك الموقعون أدناه مقاماً مختاراً لهم ولكل منهم على أي من العناوين المسجلة لدى البنك بحيث تعتبر أية مراسلة و/أو إشعار و/أو إخطار و/أو إنذار و/أو ورقة و/أو معاملة بمجرد إرسالها على هذا العنوان بمثابة تبليغ قانوني لهم جميعاً.
10. يجوز للبنك بمحض اختياره وفي حالة عدم وجود تعليمات خلافاً لذلك، أن يودع في الحساب أية أموال تخص، أو في ظاهرها تخص، أي من أصحاب الحساب (بما في ذلك حصيلة أية قروض و/أو خصومات يمكن أن تجري لحسابهم أو لحساب أي منهم) والتي تكون في حوزة البنك في أي وقت من الأوقات.
11. يفوض ويخول كل من أصحاب الحساب الأخر، حق التظهير للإيداع في الحساب جميع و/أو أي من الشيكات و/أو الكمبيالات و/أو الصكوك الأخرى المتعلقة بدفع الأموال المستحقة و/أو التي تكون بظاهرها مطلوبة لأصحاب الحساب و/أو لأي منهم، وفي حالة استلام البنك أي صك/صكوك غير مظهرة كما ذكر آنفاً، فإن البنك يكون مفوضاً بتظهيرها وقيدها في الحساب.
12. يخضع الرصيد الدائن المتوفر في الحساب، كلياً أو جزئياً وفي أي وقت من الأوقات، للسحب و/أو التحويل و/أو أي تصرف آخر من قبل أصحاب الحساب و/أو أي واحد منهم و/أو من قبل وكيل أي منهم و/أو ممثله القانوني، بما في ذلك السحوبات التي تكون لصالح موقعها، وذلك دون تحمل البنك أية مسؤولية و/أو التزام مهما كان نوعه جراء استعمال و/أو التصرف بتلك الأموال التي تم سحبها و/أو تم صرفها و/أو تحويلها بشكل آخر.
13. في حال وفاة أصحاب الحساب أو أي منهم، فللبنك أن يستمر من وقت لأخر في العمل بموجب التفويض الممنوح له بموجب هذه الشروط والأحكام العامة لحين استلامه إشعاراً خطياً من أو نيابة عن أحد أصحاب الحساب بالوفاة أو إذا تم تقديم شهادة وفاة من قبل أي من ورثة المتوفى أو إذا علم البنك بحالة الوفاة من خلال الاستعلام على نظام الأحوال المدنية أو معرفته من خلال وسائل التواصل الاجتماعي. وبعد التأكد من الوفاة من خلال ما هو مذكور سابقاً، يصبح رصيد الحساب الدائن مملوكاً بالمناصفة للشريك/ الشركاء الباقي/الباقين على قيد الحياة بالتساوي فيما بينهم وتركة الشريك المتوفى، ويكون البنك مفوضاً بالتصرف بالرصيد على هذا الأساس. ولا يعتبر البنك - بأي شكل من الأشكال - مسؤولاً عن أية سحوبات و/أو حوالات و/أو تصرفات، مهما كان نوعها، أجريت على الحساب بصورة مشروعة وبموجب هذه الشروط فيما بين تاريخ الوفاة، وتاريخ استلام البنك للإشعار الخطي/شهادة الوفاة المذكورين أعلاه.
14. يحق للبنك، في أي وقت من الأوقات وبمحض اختياره ودون أي إشعار/إنذار عدلي أو خلاف ذلك لأي من أصحاب الحساب، أن يتمسك بحقه في استيفاء حقوقه من رصيد الحساب بالتقدم على سائر دائني العميل وأن يخصص هذا الرصيد و/أو أي جزء منه لتسديد أي مبالغ مستحقة و/أو غير مستحقة مطلوبة للبنك من أصحاب الحساب و/أو أي منهم، وان يتخذ ما يلزم لإجراء التقاص بين قيمة الأرصدة المطلوبة له وقيمة مقابلة من رصيد الحساب.
15. أن توجيه أي إشعار أو خطاب من البنك يرتب كافة آثاره القانونية متى أرسل إلى أي من الشركاء في الحساب أو للمفوض عنهم.
16. لا يجوز تعديل و/أو تغيير و/أو تبديل أي من هذه الأحكام و/أو التنازل عن أي منها دون موافقة البنك الخطية المسبقة.
17. من المفهوم لدى العملاء أن اختيارهم التوقيع على الحساب منفردين فيكون لأي منهم الصلاحية الكاملة بالتصرف بالحساب وأي حسابات فرعية بشكل مطلق والحصول على الخدمات المصرفية والبطاقات الإلكترونية التي يقدمها البنك أو طلب دفاتر الشيكات وإصدارها وتظهيرها وإيداعها بالحساب حتى لو كان التصرف لمصلحة المفوض شخصياً بالإضافة إلى أنه يحق للشريك المفوض وضع الرصيد تأميناً لأي التزامات ترتبت أو قد تترتب لصالح البنك سواء كان هو المدين أو الغير أو الشركاء الآخرين في الحساب كما يحق له التحويل من الحساب لمصلحته شخصياً أو لمصلحة أي من الشركاء أو الغير كما يخول أحد العملاء بمفرده رهن الرصيد أو أي جزء منه لضمان التسهيلات الممنوحة له أو للغير وكذلك الحال بالنسبة للمفوضين بالتوقيع إذا كانوا أكثر من شخص واحد. لذلك وفي حالة رغبة العملاء عدم تطبيق ذلك فيجب شطب هذا البند (17/12) وتعزيز هذا الشطب بتوقيع العملاء.

18. يحق للبنك إغلاق الحساب المشترك وتوزيع الرصيد بالتساوي أو بالنسبة التي اتفق عليها الشركاء في أي من الحالات التالية:
أ. إذا تم إشعار البنك خطياً بوجود نزاع بين الشركاء أو بعضهم ويعتبر من قبيل النزاع اعتراض أي شريك على تصرفات، أي من الشركاء أو طلبه وقف الحساب أو تجميده أو تعديل شروطه دون موافقة باقي الشركاء.
ب . وقوع حجز تحت يد البنك أو منع تصرف على أموال أو تصرفات أي من أصحاب الحساب المشترك.
ج. وفاة أو إفلاس أو فقدان أهلية أي من الشركاء في الحساب.
د. عند إجراء المقاصة الاتفاقية بين حقوق البنك وحصة أي من الشركاء في الحساب.
هـ. في حال تحقق أي من الحالات الموجبة لإغلاق الحساب يقوم البنك بتوزيع نصيب الشركاء في حسابات مستقلة باسم كل منهم.
19. للبنك أن يستوفي أي دين قد يترتب له بذمة أي من الشركاء من نصيب ذلك الشريك في الحساب المشترك.

26. اذا قام العميل بفتح حساب بالعملة الاجنبية يتم تطبيق الشروط والاحكام الخاصة بفتح الحسابات بالدينار الاردني وبما يتوافق مع تعليمات البنك المركزي الاردني بهذا الخصوص:

27. الحساب الأساسي
1. تكون للعبارات والمصطلحات أدناه المعاني التالية:
أ. الحساب البنكي الأساسي: حساب بنكي بالدينار الأردني للعملاء المقيمين الأردنيين بشروط ومميزات خاصة يستهدف الأفراد الذين لا يملكون حسابات مصرفية وذلك وفق أحكام تعليمات البنك المركزي الأردني ويسمى فيما بعد ب (الحساب).
ب. الأفراد الأردنيون المعنيون بفتح الحساب البنكي الأساسي: هم الأشخاص المؤهلون قانوناً للتعامل مع البنوك ولا يمتلكون أي نوع من أنواع الحسابات البنكية لدى أي من البنوك العاملة بالمملكة الأردنية الهاشمية ويرغبون بالتعامل المصرفي ضمن حدود وكلف تتناسب مع دخلهم وظروفهم ويسمى فيما بعد ب (العميل).

2. يلتزم البنك بفتح الحساب البنكي الأساسي للأفراد الأردنيين الذين لا يملكون حسابات مصرفية ضمن الشروط التالية:
- يتم فتح الحساب بالدينار الأردني بدون حد أدنى لرصيد الحساب الأساسي وبحد أقصى 700 دينار أردني.
- يحق للعميل القيام بعمليتيّ إيداع (نقدي/شيكات)في الشهر من خلال الفرع وبحد أقصى 350 دينار أردني في الإيداع الواحد وبدون عمولة، باستثناء استيفاء 500 فلس عن كل عملية إيداع بعد تجاوز الحد الأقصى لعدد العمليات.
- يحق للعميل القيام بالسحب النقدي من خلال الفرع ولغاية عمليتا سحب شهرياً وبدون عمولة، باستثناء استيفاء عمولة 500 فلس عن كل عملية سحب بعد تجأوز الحد الأقصى من العمليات.

3.

أ. يلتزم البنك عند فتح حساب بنكي أساسي للعميل بتقديم الخدمات التالية:
- السحب النقدي من الحساب والإيداع فيه.
- إصدار بطاقة صراف آلي ATM.
- إيداع شيكات بالحساب.
- يقوم البنك باصدار جميع بطاقات الدفع المباشر والبطاقات الائتمانية للعميل بالخاصية اللاتلامسية
- إصدار واستقبال الحوالات المصرفية من وإلى الحساب (بحد أقصى عمليتين لكل نوع حوالة).
- الخدمات البنكية الإلكترونية المتاحة لدى البنك.

ب. أن العميل على علم ودراية تامة بأن الحساب البنكي الأساسي لا يتيح له ما يلي:
- التقدم بطلب الحصول على تسهيلات بنكية.
- التقدم بطلب الحصول على دفتر شيكات.
- التقدم بطلب الحصول على بطاقة ائتمانية.
- لا يتم شمول الحساب البنكي الأساسي بمنح فوائد دائنة أو جوائز على الحساب.

4. يحق للبنك في أي وقت من الأوقات إغلاق الحساب البنكي الأساسي في الحالات التالية:
أ . قيام العميل بتزويد البنك ببيانات خاطئة ومضللة.
ب . وجود حساب بنكي آخر للعميل سواء قبل أو بعد فتح الحساب الأساسي.
ج . عدم التزام العميل بشروط وأحكام الحساب.
د . ان يتم تضمين الاجراءات المتعلقة بالحسابات الصفرية للحسابات الاخرى وعدم فقط تضمينها للحساب الاساسي.
هـ . إذا لم تحصل أي حركة سحب أو إيداع على الحساب وكان رصيد العميل (صفر) وتعذّر الوصول إلى صاحب الحساب خلال مدة تجأوزت ستة أشهر.

5. أحكام عامة:
أ. يحق للبنك تحويل الحساب البنكي الأساسي الخاص بالعميل إلى حساب بنكي عادي وذلك في حال ورود حوالات/إيداعات (نقدية أو شيكات) للعميل لفترة متتالية تزيد عن ستة شهور تؤدي إلى تجأوز السقف المحدد وعليه يحق للبنك مطالبة العميل بكافة العمولات والرسوم التي أعفي منها عند فتح الحساب الأساسي، ويصبح خاضعاً لكافة أحكام دليل الشروط العامة والخاصة للتعامل بالحسابات والخدمات البنكية والإلكترونية.
ب. يخضع الحساب إلى أحكام الحسابات الجامدة إذا تبيّن وجود رصيد في حساب العميل ولم تحصل أي حركة سحب أو إيداع على الحساب وتعذر الوصول إلى صاحب الحساب خلال المدد المقررة لكل حساب.
ج. يفوّض العميل البنك بالاستعلام بكافة الطرق المتاحة من الجهات الرسمية للبنك، وقبل فتح الحساب البنكي الأساسي للعميل، للتحقق من إفصاح العميل المقدم للبنك بأنه لا يملك حساباً آخر له في أي بنك عامل في المملكة الأردنية الهاشمية.
د. يخضع الحساب البنكي الأساسي لكافة التعليمات الخاصة بالتعامل مع شكاوى عملاء مزوّدي الخدمات المالية والمصرفية المعمول بها في البنك.

28. الحسابات الجارية

1. يفوض العميل البنك تفويضاً لا رجوع فيه بصرف جميع الشيكات والسحوبات المسحوبة من العميل على الحساب وبقيد قيمة هكذا شيكات أو سحوبات على الحساب.
2. يوافق العميل ويلتزم بما يلي:

I. أن يحافظ على دفتر الشيكات الصادر إليه من البنك ويصرح ويوافق على أنه مسؤول وملتزم مسؤولية والتزاماً مطلقين عن أي سحب يتم بموجب أوراق شيكات الدفتر المذكور، ويعتبر مخطئاً في جميع الحالات الناشئة عن عدم المحافظة على دفتر الشيكات أو عن إساءة استعمال كل أو أي من أوراق الشيكات بما في ذلك التزوير سواء كانت إساءة الاستعمال قد تمت من قبل موظف أو موظفين لدى العميل أو من قبل أي شخص آخر ويتحمل العميل كافة تبعة الخطأ، كما ويلتزم العميل بأن يخطر البنك في حال فقدان/سرقة/تزوير/تحريف على شيكاته مع بيان الظروف التي أحاطت بذلك وبخلاف ذلك لن يكون البنك مسؤولاً تجاه العميل بأي التزام.

II. أن يستعمل الشيكات ونماذج السحوبات المعتمدة من البنك والمسلّمة إليه من قبل البنك فقط وذلك من أجل إجراء أية عمليات تتعلق بالحساب. وللبنك في أي وقت كان وبدون تبرير وبمحض اختياره وحده ودون تحمل أية مسؤولية مهما كانت نتيجة ذلك أن يرفض صرف كل أو أي من الشيكات والسحوبات والتعليمات الخطية الموقعة من العميل. وفي حالة قيام البنك بصرف هكذا شيك أو سند سحب أو تعليمات خطية فلا يحق للعميل الاعتراض على هكذا إجراء ويتحمل العميل المسؤولية المطلقة فيما يتعلق بذلك.

III. لا يقبل البنك أوامر وقف الدفع إلا في الحالات التالية:

I. ضياع أو سرقة الشيك)ما يثبت التبليغ لدى الجهات الأمنية أو القضائية المختصة(عن فقدان أو سرقته.

II. إفلاس حامل الشيك.

III. أوامر العميل بذلك. عند موافقة البنك والساحب على حجز مبلغ الشيك لدى البنك منذ تاريخ عرضه على البنك وإلى أن يقدم الساحب قراراً قضائياً بمشروعية سبب المعارضة أو قرار بتجميد الإجراءات بشأن الشيك أو تسوية مبرمة مع المستفيد أو أصل الشيك أو انقضاء فترة تقادم الشيك. شريطة أن يوقع العميل "أمر وقف الدفع" على النماذج الذي يزوده به البنك.

VI. جميع الشيكات والسحوبات على الحساب تتم بنفس عملة الحساب. ويمكن للبنك بمحض اختياره أن يستلم ويحول القيمة المحصلة لأي شيك أو سند سحب بعملة غير عملة الحساب يتم إيداعه للتحصيل في الحساب وذلك بالشروط التي يراها البنك مناسبة.

3. تقيد الفائدة المدينة على الحساب في نهاية كل شهر (حسب المتبع في البنك).
4. يفوض العميل البنك بكشف الحساب الجاري وفقاً لخياره لتمرير أي سحوبات قد يجريها العميل أو لقيد فوائد وعمولات أي قروض أو تسهيلات أو أوراق تجارية مسحوبة أو مكفولة أو مقبولة من العميل أو أي التزامات ترتبت بذمة العميل سواء كان مديناً أو كفيلاً ومهما كان سبب الالتزام، ويلتزم العميل بتسديد أي التزامات تترتب عليه لصالح البنك فوراً.
5. للبنك الحق بأن يقوم بإغلاق الحساب الجاري في حال قيام العميل بسحب ثلاثة شيكات بدون رصيد.
6. يحظر على العملاء التعامل بالعملات الافتراضية مثل (Bitcoin) أو العملات الافتراضية الأخرى، بأي شكل من الأشكال أو تبديلها مقابل أي عملة أخرى أو التعامل بالحسابات لدى البنك أو إرسال أو استقبال حوالات مقابلها بغرض شرائها أو بيعها، وفي حال تبين خلاف ذلك يحق للبنك إغلاق الحساب فوراً دون إشعار مسبق بذلك للعميل.
7. **<u>في حال إعادة الشيكات بدون رصيد في الحسابات الجارية يتم تطبيق تعليمات البنك المركزي النافذة بهذا الخصوص</u>**

29. حسابات التوفير

1. أن السحب من الحساب يكون من العميل مباشرة أو بموجب توكيل رسمي يتضمن تفويض بالسحب من الحساب بشكل خاص أو السحب من حسابات العميل بشكل عام أو باستخدام البطاقات أو أي وسائل يوفرها البنك ضمن الحد الذي يضعه البنك لقيمة السحوبات ولا يجوز للعميل إصدار شيكات أو أوامر دفع أو تحويلات على هذا الحساب.
2. يجوز للبنك ودون إلزام عليه قبول التفويض الخطي الموقع عليه من العميل والذي يفوض بموجبه الغير بالسحب من الحساب.
3. يجوز الإيداع في الحساب ضمن الحدود التي يضعها البنك للإيداعات نقداً أو بأوراق تجارية أو حوالات واردة.
4. يتوجب على العميل التحقق من صحة المبالغ المودعة أو المسحوبة التي تتم قبل التوقيع على أي مستند سحب أو إيداع ولا يعتبر البنك مسؤولاً عن أي إدعاء بوجود خطأ أو فروقات.
5. لا يجوز أن يقل الرصيد عن الحد الأدنى الذي يحدده البنك بين الحين والآخر لحسابات التوفير وفي حال تحقق ذلك يحق للبنك إغلاق الحساب وسيتم إعلام العميل بذلك.

6. تحتسب الفوائد الدائنة على أقل رصيد شهري وتقيد في الحساب مرتين بالعام في المواعيد التي يحددها البنك مع مراعاة أن البنك لن يقوم باحتساب فوائد إذا كان الرصيد أقل من الحد المقرر لحسابات التوفير.
7. في حال إغلاق الحساب قبل مواعيد قيد الفوائد الدائنة فان الفائدة تحتسب على أدنى رصيد خلال نهاية الشهر السابق للإغلاق.
8. إذا كان حساب التوفير بالعملة الأجنبية فأنه يمكن للعميل السحب من الحساب بالعملة المحلية مقابل قيد القيمة على الحساب بسعر الشراء السائد لتبديل العملة.

30. حسابات الودائع لآجل

1. لا يقوم البنك بخفض سعر الفائدة على الوديعة لأجل قبل تاريخ استحقاقها المذكور في العقد طالما لم تطرأ أي تغييرات على تفاصيل الوديعة لأجل.
2. الاستمرار باحتساب الفائدة على الوديعة حسب ما هو وارد بالعقد الموقع مع العميل، بالرغم من صدور قرار بالحجز التحفظي عليها من مرجع مختص و/أو وفاة العميل ما لم يرد قرار بخلاف ذلك من المرجع المختص
3. عند فتح حساب وديعة لأجل يصدر البنك تأكيد يبين فيه مبلغ الوديعة ومدتها ومقدار الفائدة المدفوعة عليها.
4. **تدفع الفائدة الدائنة في تاريخ استحقاق الوديعة وذلك وفقاً للتعليمات المحددة في طلب فتح الحساب ما لم يستلم البنك تعليمات من العميل خلاف ذلك قبل خمسة أيام عمل على الأقل من تاريخ الاستحقاق. مع مراعاة إعلام العميل قبل خمسة ايام من تاريخ الاستحقاق متضمن سعر الفائدة ومدة الوديعة وضرورة الاتصال مع البنك لإعلامه عن برغبته بتجديد أو عدم تجديد ربط الوديعة، على أنه إذا لم يقم العميل بتبليغ البنك قبل خمسة أيام عمل على عزمه عدم تجديد الوديعة، تجدد الوديعة لمدة أخرى مماثلة بسعر الفائدة الساري لدى البنك عندئذ لودائع مشابهة على ان يتم اشعار العميل بذلك.**
5. للبنك الحق المطلق والصلاحية الكاملة وفي أي وقت من الأوقات أن يرفض الإيداع في الحساب و/أو أن يحدد المبلغ المسموح بإيداعه في الحساب و/أو أن يعيد أية وديعة أو أي جزء منها.
6. أن الإيداعات التي يتم إضافتها خلال مدة ربط الوديعة يتم الاحتفاظ بها في حساب غير خاضع للفائدة ويتم إضافتها فعلياً إلى حساب الوديعة بتاريخ استحقاق الوديعة إلا إذا وافق البنك على خلاف ذلك.
7. **في حال موافقة البنك على تمكين العميل من سحب الوديعة كلياً أو جزئياً قبل الاستحقاق فأنه يتم احتساب فائدة مدينة (غرامة) وفقاً للمعادلة المعتمدة من قبل البنك المركزي على أن لا يخسر العميل أي مبلغ من أصل الوديعة المربوطة.**
8. يقبل البنك حسابات ودائع لأجل بأسماء القاصرين على أن يتم توقيع وثائق الحساب من قبل فاتح الحساب و/أو أوليائهم الشرعيين و/ أو أوصيائهم القانونيين. كما أن جميع معاملات الإيداع والسحب يجب أن يجريها فاتح الحساب و/أو الأولياء و/أو الأوصياء، كما ويتعهدوا في جميع الأوقات بتعويض البنك عن جميع الخسائر والنفقات مهما كانت والتي قد يتكبدها البنك جراء أية مطالبة و/أو ادعاءات و/أو دعاوى يقيمها في أي وقت هؤلاء القاصرين و/أو الغير فيما يتعلق بالحساب.
9. يُحظر على البنك خفض سعر الفائدة على الوديعة لأجل قبل تاريخ استحقاقها المذكور في العقد، طالما لم تطرأ أي تغييرات على تفاصيلها والتزم العميل بفترة الربط المتفق عليها أما في حال الإخلال بشروط الاتفاق، كالسحب الكلي أو الجزئي قبل تاريخ الاستحقاق، مما يُعد تغييراً في شروط الوديعة، فستُعاد تصنيف الوديعة ضمن شريحة مختلفة وفقا للنشرة المعتمدة لأسعار الفوائد على الودائع المعلنة وبما يتناسب مع الشروط الجديدة للوديعة.
10. يترتب على أي سحب قبل تاريخ الاستحقاق ضرورة تطبيق شروط كسر الوديعة وتبعات ذلك في الودائع الآجلة وفقاً للسياسات والتعليمات المعتمدة لدى البنك. على أن يقوم البنك بإعلام العميل بالتغييرات التي حصلت على الوديعة (مبلغ و فائدة و مدة)
11. يتم احتساب غرامة على كسر الوديعة " من خلال المعادلة المذكورة في التعليمات " شريطة أن لا يخسر العميل أي مبلغ من أصل الوديعة " (بالدينار الأردني او العملة الأجنبية)

31. الحسابات التي تؤول إلى التقادم

1. من المفهوم والمتفق عليه من قبل العميل أن الأموال المقيدة في الحسابات والتي تظل غير متحركة لفترة طويلة قد تخضع للتقادم بموجب القوانين الأردنية وقد يتوجب تحويلها وتصبح من ممتلكات الحكومة الأردنية، يوافق العميل أنه لن يحمل البنك أي مسؤولية بأي طريقة كانت نتيجة تصرفه بموجب القوانين الأردنية. وكذلك، وفي حالة ما إذا كان العميل قد طلب من البنك الاحتفاظ ببريده حسب أحكام المادة (20) الاحتفاظ بالبريد من هذه الشروط والأحكام العامة، فإن العميل يتنازل عن أي من وجميع حقوقه تجاه البنك فيما يخص متطلبات الاشعار والنشر التي قد تفرضها القوانين بذلك الخصوص.

32. الحسابات الجامدة

1. يتم اعتبار كافة حسابات العميل جامدة.

أ. سنة على الحسابات الجارية والحسابات تحت الطلب.

ب. سنتين على حسابات التوفير.

ج. ثلاث سنوات على الحسابات لأجل وخاضع لإشعار.

2. لا يتم تفعيل الحساب إلا بحضور العميل شخصياً أو من يفوضه بموجب وكالة عدلية أو تفويض معتمد من البنك، أو حضور المفوض بالتوقيع عن الحساب في حالة الشخص الاعتباري.

3. لا يعتبر قيد الفوائد الدائنة أو أية مصاريف أو أقساط أو الحوالات الواردة لحساب العميل بما فيها حوالة الراتب سبباً لتفعيل الحساب أو لجعل الحساب نشطاً، حيث يتوجب حضور العميل شخصياً أو من يفوضه بموجب وكالة عدلية أو تفويض معتمد من البنك، أو حضور المفوض بالتوقيع عن الحساب في حالة الشخص الاعتباري.

4. يحق للبنك إجراء التقاص بين الحسابات الجامدة وبين أي حسابات مدينة أو التزامات قائمة على أصحابها لدى البنك، مع وقف العمل ببطاقات الصراف الآلي وبطاقات الدفع والائتمان العائدة للحساب الاستمرار باحتساب الفوائد أو الأرباح على هذه الحسابات حسب العقد الساري المفعول بتاريخ اعتبار الحساب جامداً.

5. الاستمرار في إرسال كشوف الحسابات والإشعارات الدورية لأصحاب تلك الحسابات الجامدة.

6. عند تجميد أي من حسابات العميل فعلى البنك الاستمرار بتنفيذ أوامر الدفع الثابتة (الدورية) التي تم طلبها سابقاً من العميل وقيد أقساط القروض.

7. على البنك وعند تجميد الحساب الاكتفاء باستيفاء عمولة الحسابات الجامدة.

33. عنوان العميل

يكون عنوان العميل المختار لغايات تبليغ أي إشعار/أخطار أو كشف حساب أو خطاب أو خلافه حسب العنوان المبين في نموذج طلب فتح حساب، ويلتزم العميل بإبلاغ البنك عن أي تعديل يطرأ عليه، وإلا فيعتبر العنوان المبين في الطلب هو العنوان المعتمد للمراسلات والوطن المختار لكافة التبليغات. كما ويوافق العميل موافقة نهائية لا تقبل الرجوع عنها، على حق أي شخص موجود في العنوان المذكور بتسليم البريد و/أو التوقيع على إثبات التسلم المعني ويعتبر العميل مستلماً لهذا البريد إذا جرى التسليم لشخص آخر كما ذكر أعلاه في صندوق البريد الخاص به أو على العنوان المذكور. وعليه يعفي العميل البنك من أي مسؤولية لجهة السرية المصرفية بخصوص ما تقدم. كما يفوض العميل البنك إرسال الكشوفات و/أو العمليات الخاصة بالحساب إلى الهاتف الجوال و/أو البريد الإلكتروني كما ورد في طلب الاشتراك أو عملاً بأي تعديلات لاحقة يبلغ بها إلى البنك. ولكن يتوجب على المتلقي أن يتأكد بأن تاريخ الكشف يسبق تاريخ الاستلام وتاريخ نقل الرسالة.

34. القوة القاهرة

لا يُعتبر البنك و/أو أي فرع من فروع البنك أو شركاته التابعة أو الحليفة مسؤولاً أي مسؤولية و/أو التزام مهما كان نوعه تجاه العميل و/أو الغير عن أي نقص في قيمة الأموال نتيجة الخسائر)المباشرة أو اللاحقة(والمصاريف والرسوم التي قد يتكبدها العميل)أو تتكبد نيابة عنه(نتيجة ما يلي:

1. القيمة المعطاة للأموال من قبل بنك مستفيد أو
2. التأخير نتيجة البريد أو الفاكسيميلي أو التلكس أو سويفت أو الاتصالات الأخرى أو
3. ضياع البريد أو الشحن السريع أو
4. المدد التي يتطلبها نظام التحصيل الخارجي أو عن وقت التحصيل أو
5. أعطال الكمبيوتر والتأخير الناتج عنه أو
6. أعمال الإيداع والوكلاء والأطراف الأخرى أو
7. الضرائب أو الرسوم أو تناقص قيمة الأموال أو
8. عدم توفير الأموال بسبب القيود على تحويل العملة و/أو نقلها أو
9. أي إجراءات أو قيود قد تفرضها أي سلطات في الداخل أو الخارج أو

10. الحرب أو الاضطرابات الأهلية أو المنازعات العمالية أو الحريق أو الكوارث الطبيعية و/أو أية أسباب أخرى مهما كان نوعها وطبيعتها طالما هي خارجة عن إرادة البنك.

35. الاحتفاظ بالبريد

يمنع الاحتفاظ بالبريد أو المراسلات الخاصة بالعميل لدى البنك ويمكن في حالات خاصة تحديد صندوق بريد داخلي لدى البنك يخصص للعميل الذي يحقق حجم تعامل مع البنك وحسب ما يحدده البنك في تعليماته ويخضع لعمولة حسب ما يراه البنك مناسباً من حين لآخر.

لا يتحمل البنك أية مسؤولية نتيجة ضياع المراسلات المحتفظ بها أو عن أي خسارة يتكبدها العميل نتيجة حجزها.

تعتبر جميع المراسلات المحفوظة في صندوق البريد الداخلي لدى البنك أنها قد أرسلت فعلياً للعميل، ويعتبر تاريخ إصدار أية من المراسلات هو تاريخ إرسالها للعميل، كما يحق للبنك أن يحصل من العميل النفقات التي تكبدها في توفير هذه الخدمة.

36. الخدمات المصرفية التي يقدمها البنك عبر الخدمات الإلكترونية

1. أن استخدام العميل لخدمات الإلكترونية يتضمن موافقته الكاملة على كافة الأحكام والشروط والتعليمات العامة الخاصة بالخدمات المصرفية التي يقدمها البنك عبر الإنترنت الواردة في هذه الوثيقة ويشمل ذلك كافة الشروط والأحكام الواردة في طلب الاشتراك المقدم من قبل العميل للبنك.
2. أن هذه الخدمات تقدم للعميل بناء على طلبه وأنه يوافق وعلى مسؤوليته الكاملة على التعامل بالوسائل الإلكترونية بالمعنى المقصود بالمادة (5) من قانون المعاملات الإلكترونية.
3. يلتزم العميل باتباع الأحكام والشروط والتعليمات العامة الخاصة بخدمات الإلكترونية للاستفسار من الخدمات وذلك بالكيفية المحددة من قبل البنك والمزودة للعميل وذلك بدقة ويتحمل العميل وحده مسؤولية عدم اتباع ذلك.
4. يفوض العميل البنك قيد رسوم اشتراكه وأي نفقات أو تكاليف ذات صلة على الحساب المذكور في الطلب والذي يفتح تلقائياً عند طلب الاشتراك، أو على أي حساب مفتوح للعميل لدى البنك ويتوجب تحويل الأوامر التي أجريت بعملة غير الدولار الأمريكي أو اليورو إلى الدينار الأردني بسعر الصرف المحدد من قبل البنك في حينه.
5. يخلي العميل طرف البنك من أي مسؤولية أو ضرر قد يلحق به نتيجة عدم التزامه بالأحكام والشروط والتعليمات العامة الخاصة بخدمات الإلكترونية أو نتيجة إساءة استعمال الخدمات من قبله أو من قبل أي طرف أخر.
6. لا يعتبر البنك مسؤول عن أي خسارة مباشرة أو غير مباشرة تلحق بالعميل ناجمة عن الأجهزة و/أو نظام المعلومات الإلكترونية أو الاتصالات لأي سبب كان و/أو لأي سبب ناجم عن ظروف تتخطى سيطرة البنك المباشرة.
7. في حال استلام العميل مغلف الرقم السري الخاص بخدمة الإلكترونية وقام بالتوقيع على نموذج الاستلام لدى البنك، فإن ذلك يخلي مسؤولية البنك اتجاه العميل في حال أن فقد الرقم السري لاحقا لأي سبب كان وسواء استعمله العميل أو حتى قبل استعماله.
8. في حال موافقة البنك على طلب اشتراك العميل في الخدمات الإلكترونية يقوم البنك بتزويد العميل برمز تعريفي (ID User Customer) كذلك الرقم السري الخاص بالدخول، وبالرقم السري الخاص بالعمليات المالية وأوامر الدفع (في حال طلب العميل خدمة المعاملات المالية وأوامر الدفع).
9. إذا علم العميل أن أحد تلاعب بحساباته عن طريق الخدمات أو بأن الرمز التعريفي والأرقام السرية قد تعرضت للكشف من قبل شخص آخر يتوجب على العميل إبلاغ البنك هاتفياً ثم خطياً وبالسرعة الممكنة بما يفيد ذلك، ويبقى العميل مسؤولاً عن كافة العمليات ونتائجها التي تمت باستعمال الرمز التعريفي والأرقام السرية الخاصة بالعميل حتى نهاية يوم العمل التالي من تاريخ استلام البنك التبليغ الخطي.
10. يتوجب على العميل العمل على تغيير الرقم السري الخاص بالدخول والرقم السري الخاص بالعمليات المالية وأوامر الدفع حال استعماله لخدمات الإلكترونية للمرة الأولى وقبل تنفيذ أي عملية ويتحمل العميل المسؤولية كاملة عن حفظ وحماية الرمز التعريفي والأرقام السرية آلتان تحددان هويته ويتعهد بعدم تسريبها للغير وعليه اتخاذ الحيطة في حال استخدامه لخدمات الإلكترونية من خلال جهاز الحاسوب في مكان عام ويقر العميل مسبقاً بأن الرقم السري ينحصر استعماله بالعميل فقط ولا يجوز له السماح لأي شخص آخر أو جهة أخرى باستخدامه تحت أي ظرف أو لأي سبب وبحيث تعتبر جميع العمليات التي تمت من خلال رمز العميل ورقمه السري مفوضة شخصياً من قبل العميل نفسه ولها حجية الوثائق الرسمية المعتمدة من قبل البنك وبحيث لا يتحمل البنك أي مسؤولية عن أي من العمليات المنفذة عبر الإنترنت مهما كان نوعها و/أو أسبابها و/أو منشأها.

11. من المفهوم والمتفق عليه والمسلّم به من قبل العميل بأن الرقم السري الخاص بالدخول والرقم السري الخاص بالعمليات المالية وأوامر الدفع هي وحدها التي تحدد هوية العميل لدى البنك، وعليه فإن أي عمليات تتم باستخدام الرموز والأرقام المذكورة تعتبر صادرة عن العميل ويكون هو المسؤول منفرداً عن جميع العمليات المنفذة سواء من قبله شخصياً أو من قبل أي شخص آخر.
12. يعتبر العميل مسؤولاً عن استعماله للرقم السري الممنوح والمخصص له، وعن كل العمليات والنفقات المترتبة على الاستعمال مهما كان نوعها.
13. لا يجوز للعميل أن يتنازل أو يجير أو يقرض الرمز التعريفي أو الأرقام السرية لطرف ثالث ويعتبر العميل في كافة الحالات مسؤول تجاه البنك عن الاستعمال الذي تم بواسطة طرف ثالث، كما ويعتبر العميل مسؤولاً شخصياً عن هذا الاستعمال وعن أي تعهد أو التزام بموجب هذه الأحكام والشروط والتعليمات.
14. تتوقف الخدمات مؤقتاً في حالة إدخال رقم سري خاطئ للدخول للخدمة إلى الخدمة (ثلاث مرات) متتالية وعلى العميل الاتصال بمركز كابيتال لخدمة العملاء أو مراجعة فرعه في هذه الحالة لإعادة تفعيل/ تنشيط الخدمات.
15. لا يتحمل البنك أي مسؤولية عن خسارة العميل المالية نتيجة إدخال العميل أرقام الحسابات المحول لها بطريقة الخطأ أو بشكل مغلوط أو نتيجة تحويل أي مبلغ من حسابه بالخطأ لحساب أي عميل آخر بواسطة خدمات الإلكترونية ويتحمل العميل وحده منفرداً نتائج هذه الأخطاء ويعفى البنك من أي مسؤولية قد تترتب جراء ذلك.
16. على الرغم من استخدام البنك لكافة وسائل الحماية الممكنة فلا يعتبر البنك مسؤولاً عن أي ضرر قد يلحق بالعميل نتيجة انفتاح الشبكات العامة للاتصالات والخاصة بشبكة الإنترنت و/أو أي جهات أخرى تمارس هذه الأعمال أو أي من أعمال القرصنة على شبكات الإنترنت وشبكات الاتصال الدولية وما ينجم عنها من مخاطر وأنّ العميل وحده هو الذي يتحمل كافة المخاطر التي قد تترتب في مثل هذه الحالات.
17. يحق للبنك وفقاً لخياره المطلق ودون إبداء الأسباب أيقاف التعامل بخدمات الإلكترونية و/أو حجب أو أيقاف أي منها عن العميل لفترة أو إلغاء ولأي سبب كان دون أي إشعار مسبق.
18. يلتزم العميل باتباع الأحكام والشروط والتعليمات المقدمة آلياً من البنك بكل دقة والتي تحتوي على معلومات تفصيلية عن خدمات الإلكترونية وكيفية تشغيلها ويقر العميل مسبقاً بأن هذه الأحكام والشروط والتعليمات هي للاسترشاد فقط وغير ملزمة للبنك.
19. يخلي العميل البنك من أي مسؤولية في حال عدم انتظام أو توقف خدمات الإلكترونية أو لوجود أخطاء في المعلومات المستخرجة بواسطتها.
20. يوافق البنك على تقديم خدمات الإلكترونية للعميل ويعتبر العميل مسؤولاً عن توفير وسلامة وصيانة الأجهزة والحاسوب الخاص به وكافة ما يلزم لتشغيلها من مصاريف ونفقات وأجور الاتصال ولا يتحمل البنك أي مسؤولية ناتجة عن أي عيب في البرمجيات المستخدمة من قبل العميل أو إذا استخدم العميل أي أجهزة أخرى أو برمجيات إضافية قد تعرض أمن وفعالية الخدمة للخطر أو أي فيروسات تتواجد على جهاز الحاسوب الشخصي للعميل والتي من شأنها كشف بيانات العميل الهامة ويتحمل العميل منفرداً كافة النتائج المترتبة على ذلك.
21. يحق للبنك في أي وقت يشاء إجراء تعديل أو تغيير أو تبديل على أي من الأحكام والشروط والتعليمات العامة الخاصة بالخدمات المصرفية التي يقدمها البنك عبر الإنترنت، ويتم إعلام العميل بهذا الإجراء على عنوانه المتفق عليه لدى البنك، وكما يحق للبنك إضافة خدمات جديدة و/أو إلغاء خدمات قائمة و/أو تغيير البرمجيات المستخدمة في الخدمة و/أو الخدمات المقدمة وأي - فواتيركم ويعتبر العميل موافقاً عليها إذا استخدمها.
22. يحق للبنك وفي أي وقت يشاء دون أن يكون ملزماً ببيان الأسباب أن يستوفي ويقيد على حساب العميل لدى البنك أي رسوم/عمولات/ مصاريف/أجور/أخرى مقابل الخدمات وفقاً لجدول العمولات المحدد من قبل البنك.
23. يحق للبنك الامتناع عن إجراء أي عملية تحويل و/أو دفع لأي مبالغ في حال عدم توفر الرصيد الكافي في حساب العميل في الوقت الذي يتم فيه التحويل بما يغطي هذه العمليات والفوائد والعمولات والمصاريف المتعلقة بها، وكذلك فإن للبنك الحق بالامتناع عن التحويل في حال تجاوز عدد المرات أو الحد الأقصى المسموح به التحويل يومياً.
24. يلتزم العميل أن لا يقوم بتحويل أي مبالغ من حساباته لدى البنك إلا ضمن الحد الأعلى المسموح به للتحويل يومياً وضمن الرصيد المتوفر في الحساب ووفق تعليمات البنك النافذة بهذا الخصوص وبخلاف ذلك يعتبر طلب التحويل لاغياً ولا يتحمل البنك أي مسؤولية نتيجة لعدم تنفيذه.
25. يتعهد العميل بعدم تخطي الحدود له والمصرح بها من قبل البنك، ويجوز للبنك في أي وقت كان وبحكم تقديره أن يعدل مثل هذه الحدود، كما يتعهد العميل بعدم تحويل مبالغ تتجأوز رصيد الحساب المصرح به لدى البنك، وفي أي حال، يعتبر العميل مسؤولاً عن كل المبالغ المحولة بواسطته ضمن الرصيد الدائن.

26. كافة التحويلات الداخلية تتم آلياً وتقيّد على حساب العميل يوم تنفيذ التحويل ولا يستطيع العميل إلغاء أمر التحويل بواسطة خدمات الإلكترونية بعد تأكيد العملية (تنفيذ العملية)، كما أن البنك غير ملزم بإصدار أي إشعارات عن العمليات المنفذة وبحيث تعتبر هذه العمليات قد تمت بموافقة العميل المسبق.
27. التحويل المالي بين الحسابات:
أ. يقوم البنك بتنفيذ التحويل فوراً وبنفس اليوم الذي يحدده العميل إذا كان التحويل ما بين حسابات العميل باستثناء حسابات الوديعة حيث يقيد المبلغ ويحول ثاني يوم عمل.
ب. في حال تم التحويل من حساب عميل إلى حساب عميل آخر في نفس البنك يقيد المبلغ على العميل ويقيد لصالح المستفيد في نفس اللحظة.
ج. في حال تحويل من حساب عميل إلى حساب في بنك أخر يقيد المبلغ على العميل في نفس يوم العمل ويحول خلال ثلاث أيام عمل لاحقة ولا يعتبر البنك مسؤولاً عن أي تأخير خارج عن سيطرته.

28. عند أيقاف و/أو إلغاء أي من الخدمات لأي سبب من الأسباب تبقى أوامر التحويل أو الدفع التي سبق وأن طلبها العميل سارية المفعول وقابلة للتنفيذ في يوم العمل الذي حدده العميل ما لم يطلب العميل إلغائها وضمن الشروط الواردة في المادة التالية أدناه.
29. يستطيع العميل أن يطلب أي أمر يتعلق بتعليماته ضمن الأوامر الثابتة والمدخلة وذلك من خلال الخدمات و/أو بموجب كتاب خطي موقع منه يودع لدى فرع البنك الذي يتعامل معه يطلب فيه إلغاء الأمر على أن يتم ذلك قبل قيام البنك بتنفيذ أمر التحويل و/أو أمر الدفع، وللبنك الحق في الموافقة أو التعديل أو عدم الموافقة على طلب العميل وفقاً لتقدير البنك المطلق.
30. في حالة طلب العميل دفتر شيكات عن طريق الخدمات يقوم البنك بدراسة طلبه وللبنك الحق في الموافقة أو التعديل أو عدم الموافقة علي طلب العميل وفي حالة الموافقة على إصدار دفتر الشيكات يراجع العميل البنك لاستلام الدفتر أصولياً ويوافق العميل مسبقاً على قيد الرسوم والعمولات التي يقررها البنك على حسابه لدى البنك وفي حال عدم استلام العميل دفتر الشيكات خلال 30 يوماً فسيتم إتلاف دفتر الشيكات أصولياً.
31. تعتبر كافة العمليات التي تتم من عبر خدمات الإلكترونية بمثابة تفويض خطي من العميل للبنك بهذا الخصوص.
32. لا يتحمل البنك أي مسؤولية جراء قيام العميل بتسديد أي فواتير أو أي معاملات أو إيصالات من خلال الخدمات بالخطأ أرقام اشتراكات/ عدادات/ ملفات/ إضبارة/معاملة و/أو أي أرقام أخرى مغلوطة لا تعود لفاتورته و/أو لمعاملته أو نتيجة قيامه بتحويل أي مبلغ من حسابه بالخطأ لحساب أي شركة من الشركات أو المؤسسات أو الدوائر الرسمية المصدرة للفواتير و/أو المعاملات أو نتيجة إدخال أي مبالغ تفوق أو تقل عن قيمة الفاتورة و/أو المعاملة المراد تسديدها ولا يستطيع العميل إلغاء أو تعديل أي عملية تمت بواسطة خدمات الإلكترونية بعد تأكيده للعملية (تنفيذ العملية) البنك ملزم بإشعار العميل بالعملية المنقذة.
33. في حال كان الحساب مشتركاً، ويرغب أصحاب الحساب بالحصول على خدمة الإلكترونية فأنه يشترط ما يلي:
1. إذا كان المفوض بالتوقيع عن الحساب شخص واحد يشترط موافقة احد أطراف الحساب على الاشتراك بهذه الخدمة وتوقيعه على النموذج المخصص لذلك.
2. إذا كان المفوض بالتوقيع عن الحساب أكثر من شخص واحد مجتمعين يشترط توقيعهم جميعاً على طلب الاشتراك بالخدمة ويعطى الرقم السري الصادر للطرفين معاً، وأي عملية تتم على هذا الحساب باستعمال الرقم السري تعد صحيحة وموافق عليها من أصحاب الحساب مجتمعين ولا يحق لأي منهم الرجوع عنها أو الإعتراض عليها.

34. يجوز للبنك إذا كان الحساب عائداً لشركة الموافقة على طلب الاشتراك بخدمة الإلكترونية المقدم من قبل الشخص المفوض حسب الأصول بإدارة حسابات الشركة، على أن يتم تقديم خدمات الإلكترونية من خلال الأشخاص المفوضين من قبل الشركة ووفقاً لتفاويضهم وفي حدود الصلاحيات المقررة و/أو المحددة لهم، وتعتبر الشركة في جميع الأحوال مسؤولة مسؤولية تامة ومطلقة عن كافة النتائج المترتبة جراء استعمال الشخص المفوض لخدمات الإلكترونية وانتفاعه بها و/أو جراء أي عمليات بنكية بواسطتها وفقاً لهذه الأحكام والشروط والتعليمات،ولا يحق للشركة الاعتراض عليها.
35. يكون العميل مسؤولاً عن أي خسارة أو نفقات قد تلحق به نتيجة عدم صحة و/أو عدم دقة البيانات والمعلومات التي إدخلها بطريقة غير سليمة لأيقاف أي نوع من أنواع خدمات الإلكترونية لتي طلب تنفيذها من قبل البنك، وأن مسؤوليته تبقى قائمة تجاه البنك خلال المدة المحددة من قبل البنك.
36. إذا تبين للعميل عدم قيام البنك بتنفيذ أي عملية لأي سبب كان فأنه يتوجب على العميل إشعار البنك خطياً خلال (7) أيام من تاريخ طلب العملية ويقوم البنك بدراسة الطلب وإعلام العميل بالنتيجة في أسرع وقت ممكن على أن لا يتحمل البنك أي خسارة قد تنشأ على العميل نتيجة عدم تنفيذ مثل هذه العملية لأي سبب ويسقط العميل حقه في أي مطالبة بهذا الخصوص مهما كانت.

37. أنه من المفهوم لدى العميل كمشترك بخدمات الإلكترونية بأن الاشتراك بخدمات الإلكترونية يصبح لاغياً في حال صدور قرار بالحجز التحفظي أو التنفيذ ضده أو عند صدور حكم ضده بالتصفية أو شهر الإفلاس أو التوقف عن الدفع أو العجز عن الدفع وعندها للبنك الحق بالقيام وفور إلقاء الحجز على أموال العميل المنقولة وغير المنقولة والجائز حجزها قانونياً لديه وعلى رصيد أي من حساباته الدائنة لدى أي فرع من فروع البنك وتعتبر بذلك كافة الالتزامات المترتبة في ذمة العميل مستحقة الأداء فورا دون حاجة إلى توجيه أي إشعار أو إنذار أو خلافه للعميل أو لأي من ورثته، ويفوض العميل البنك بإجراء التقاص بين المبالغ المترتبة في ذمته بما فيها الفوائد والعمولات وبين رصيد أي من حسابات العميل الدائنة لدى البنك.
38. يوافق العميل على أن مجرد إرسال البنك الإشعار بواسطة البريد العادي أو الإلكتروني وفقاً لخيار البنك يعتبر قرينة قاطعة على تسلمه لها وتعتبر منتجة لآثارها بحقه.
39. يوافق العميل بشكل مطلق على اعتبار جميع المبالغ والأموال والسندات والأسهم والأشياء ذات القيمة المالية التي تخصه سواء الموجودة تحت يد البنك (ومهما تعددت حساباته وبأي عملة كانت) أو المودعة لدى البنك ضامنة لتسديد جميع المستحقات المترتبة في ذمته بموجب هذه الأحكام والشروط والتعليمات، ويفوض البنك تفويضاً مطلقاً لا رجعة عنه بالتصرف بها أو بيعها متى شاء، وبالطريقة والسعر الذين يراهما مناسبين وبإجراء التقاص بين أي من حسابات العميل الدائنة والمبالغ المترتبة في ذمته وذلك كله دون الحاجة إلى الرجوع إلى العميل أو توجيه أي إشعار أو إنذار أو خلافة.
40. يعتبر البريد الإلكتروني وسيلة مقبولة للتراسل الآمن بين البنك والعميل ويوافق العميل على استلام الرسائل الإلكترونية من البنك من خلال الخدمات الإلكترونية ويعتبر العميل مستلماً لكل رسالة يقوم البنك بإرسالها إليه على عنوان بريده الإلكتروني المثبت على طلب الاشتراك.
41. يوافق العميل على الإجراءات والأنظمة التي يستخدمها البنك لتوثيق خدمات الإلكترونية ومعالجة المعلومات والتي من شأنها إثبات صحة المعلومات ونسبتها للعميل بما في ذلك توقيعه الإلكتروني، كما يوافق العميل على قيام البنك باعتماد أي جهة مرخصة أو يتم ترخيصها أو اعتمادها لغايات التوثيق.
42. تم الاتفاق بين البنك والعميل على إجراء وتنفيذ خدمات الإلكترونية بوسائل إلكترونية وتم الاتفاق على انطباق أحكام قانون المعاملات الإلكترونية الأردني الساري المفعول وأي تعديلات عليه على جميع تلك الخدمات.
43. يوافق العميل بشكل مطلق بأن جميع أنواع المعاملات الإلكترونية المتعلقة بخدمات الإلكترونية صحيحة ومقبولة كحجة في الإثبات عليه على أن يكون مفهوما لأغراض هذا الإقرار أن المعاملات الإلكترونية تشمل حسب التعريفات الواردة في قانون المعاملات الإلكترونية على سبيل المثال لا الحصر: البيانات والنصوص والصور والأشكال والأصوات والرموز وقواعد البيانات وبرامج الحاسوب إضافة إلى عملية تبادل البيانات الإلكترونية وتشمل كذلك رسالة الفاكس والتلكس والبريد الإلكتروني.
44. يقر العميل بأن قيود البنك وسجلاته العادية والإلكترونية ومستخرجات الحاسوب تعتبر بيِّنه قاطعة وملزمة للعميل ولا يحق له الطعن بها أو الاعتراض عليها مستقبلاً ما لم يستلم البنك الاعتراض خطياً في غضون (15) يوماً من تاريخ حدوث الخطأ المدعى به.
45. تعتبر كافة الكشوفات والبيانات والإشعارات والخطابات التي يرسلها البنك للعميل وفقاً لهذه الأحكام والشروط والتعليمات حجة قاطعة على صحة ودقة كافة العمليات التي ينفذها البنك بناءً على تعليمات العميل ولا يجوز للعميل إثبات عكسها أو طلب تدقيقها أو إجراء الخبرة المحاسبية عليها.
46. يحظر على العملاء التعامل بالعملات الافتراضية مثل (Bitcoin) أو العملات الافتراضية الأخرى، بأي شكل من الأشكال أو تبديلها مقابل أي عملة أخرى أو التعامل بالحسابات لدى البنك أو إرسال أو استقبال حوالات مقابلها بغرض شرائها أو بيعها، وفي حال تبين خلاف ذلك يحق للبنك إغلاق الحساب فوراً دون إشعار مسبق بذلك للعميل.

37. خدمة الرسائل القصيرة SMS

1. تعتبر هذه الشروط والأحكام جزءاً لا يتجزأ من شروط وتعليمات للخدمات المصرفية الإلكترونية والتي يقدمها البنك عبر الإنترنت ويجب أن تقرأ معاً كوحدة واحدة.
2. للبنك من وقت لآخر أن يقرر ويحدد نطاق ومزايا الخدمة بواسطة الرسائل القصيرة (SMS) ويحق له إجراء التعديلات عليها والتي يراها مناسبة بموجب إشعار يوجه إلى العميل.
3. ويمكن للبنك أن يقوم بتعليق أو أنهاء الخدمة مع إشعار العميل مسبقاً، لأي سبب من الأسباب يذكر منها على سبيل المثال لا الحصر أي مشاكل فنية ترتبط بالمعلومات، إقفال الحساب أو الحسابات ذات العلاقة، الأعطال الفنية، والصيانة، والتعديل، والتوسعة و/ أو التطوير في العمل والذي سببه أو الذي تقوم به شركة (شركات) الاتصالات المعنية فيما يتعلق بشبكاتها أو بواسطة أي مزود خدمة فيما يتعلق بخدمة الرسائل القصيرة (SMS). ولن يتحمل البنك أية مسؤولية قانونية أو مسؤولية أخرى عن أي تعليق أو أنهاء من هذا القبيل.

4. يقر العميل بأن أية معلومات يستلمها العميل بموجب خدمة التنبيه بواسطة الرسائل القصيرة (SMS) هي لغايات معلوماتية فقط، ولا تعتبر بأي حال من الأحوال بينة قاطعة بخصوص المسألة التي تتعلق بها.
5. يلتزم العميل بإبلاغ البنك فورا بكتاب خطي أو من خلال الخدمات الإلكترونية أو الاتصال بمركز الخدمة الهاتفية في حال قام بتغيير رقم هاتفه النقال أو أية معلومات شخصية، وبخلاف ذلك فان ارسال أي رسائل قصيرة على رقم هاتفه المتوافر على سجلات البنك يكون صحيحاً. بالإضافة إلى ذلك، على العميل أن يقوم فوراً بإبلاغ البنك عن أي ضياع أو سرقة لهاتفه النقال عن طريق الاتصال بالرقم 5100200 6 962+ أو أي رقم يتم تزويد العميل به من قبل البنك ولن يكون البنك مسؤولاً عن أي خسارة أو مطالبة ناتجة عن تحويل أية معلومات بموجب خدمة التنبيه بواسطة الرسائل القصيرة (SMS) إلى رقم الهاتف النقال المعيّن أو المخصص قبل استلام أي إشعار بالضياع أو السرقة. وبعد استلام الإشعار بالضياع أو السرقة، لن يتحمل العميل أية مسؤولية قانونية بشرط أن يكون العميل قد تصرف بنية حسنة وبذل كل العناية والاجتهاد المعقولين في حماية والحفاظ على رقم الهاتف النقال المخصص له وفي إبلاغ البنك فوراً عن ضياعه أو سرقته.
6. لن يتحمل البنك أية مسؤولية قانونية أو مسؤولية أخرى عن أي إخفاق أو تأخير في إرسال وبث المعلومات إلى العميل أو عن أي خطأ في تلك المعلومات، الناشئة عن أي سبب خارج نطاق السيطرة المعقولة لنا بما في ذلك، بدون تحديد، إخفاق معدات الاتصالات لدى العميل في استقبال المعلومات لأي سبب من الأسباب، أو أي عطل في الاتصالات، أو فشل ميكانيكي، أو فشل في المسار، أو قصور وظيفي أو تعطل فني في المعدات أو تركيبها أو اعتراضها أو دقتها. هذا ومن المفهوم بأنه لا يوجد أية شركة اتصالات قام البنك بتعيينها وكيلاً أو ممثلاً له كما لا يوجد أي تعاون أو شراكه أو مشروع مشترك أو أي علاقة أخرى بين البنك وأي من هذه الشركات.
7. يتعهد العميل بتعويض البنك وإبراء ذمته وإسقاط مسؤوليته ضد كافة القضايا والمطالبات والطلبات والمسؤوليات القانونية والخسائر والأضرار والتكاليف والنفقات مهما كانت طبيعتها والتي قد تنشأ أو التي قد يتكبدها البنك أو يتعرض لها نتيجة موافقتنا على تزويد خدمة الرسائل القصيرة (SMS) إلى العميل.
8. ولن يكون البنك مسؤولاً عن أية خسائر أو إضرار يتم التسبب بها:
   أ. نتيجة إفشاء المعلومات السرية؛
   ب. نتيجة إفشاء المعلومات إلى الهاتف النقال المعين أو المخصص للعميل حينما يكون ذلك الهاتف النقال المخصص للعميل موجود في حوزة شخص آخر بموافقة العميل؛
   ج. الخسائر والأضرار التي تلحق ببيانات العميل، أو رقم الهاتف النقال المعين له، أو معدات الاتصالات أو المعدات الأخرى وفي كل مرة تكون ناتجة عن استخدام العميل لخدمة الرسائل القصيرة (SMS)، ما لم تكن تلك الخسائر أو الأضرار ناتجة بصورة مباشرة ووحيدة عن التقصير المقصود أو الإهمال.

9. أي إشعار يوجه من البنك إلى العميل يمكن أن يتم بتلك الصورة وبوسيلة الاتصال التي يعتبرها البنك ملائمة، بما في ذلك بدون تحديد، استخدام وسائل البريد المباشر، والدعاية والإعلان، والعرض في الفروع، والاتصالات الإلكترونية مثل البريد الإلكتروني أو بواسطة خدمة الرسائل القصيرة (SMS). أي إشعار من العميل إلى البنك يجب أن يكون خطياً ويوجه إلى العنوان التالي أو عبر الحساب المصرفي للعميل على الإنترنت ما لم يبين خلاف ذلك في هذه الشروط والأحكام: بنك المال الأردني، ص. ب 941283، عمان 11194 – الأردن.
10. يحتفظ البنك في كافة الأوقات بالحق في تغيير أو تعديل الشروط والأحكام الآنفة الذكر أو إدخال شروط وأحكام جديدة. وأية تغييرات أو تعديلات من هذا القبيل سوف تصبح سارية المفعول وملزمة على العميل عند إبلاغها من البنك إلى العميل. إذا لم يكن العميل راغباً في قبول تلك التغييرات أو التعديلات يمكن للعميل أنهاء خدمة الرسائل القصيرة (SMS) عن طريق تزويد البنك بإشعار خطي بهذا الخصوص.
11. يفوض العميل البنك تفويضاً غير قابل للنقض بما يلي:
   أ. إفشاء أو المشاركة في أية معلومات أو تفاصيل أو بيانات)حسب خيار البنك المطلق ولأي غرض من الأغراض مهما كان(تتعلق بالعميل إلى أي عضو آخر أو عضو مشارك داخل بنك المال الأردني؛
   ب. تحويل أو التعاقد من الباطن مع أي عضو في بنك المال الأردني داخل أي منطقة على تزويد أي جزء من خدمات الرسائل القصيرة (SMS) التي يزودها البنك إلى العميل.

12. يعتبر العميل مسؤولاً عن توفير وصيانة الأجهزة الخاصة به وكافة ما يستلزمه تشغيلها من مصاريف ونفقات وأجور الاتصال عند اشتركه بالخدمة.
13. يحق للبنك أن يستخدم المعلومات المتعلقة به داخلياً لتزويده بمعلومات عن الخدمات المتوفرة في البنك.
14. توفر خدمة الرسائل القصيرة في الخارج مرتبطة بشركة الاتصالات/ مشغل الخدمة في الخارج.

38. يتنازل العميل تنازل لا يقبل الرجوع عن التمسك بالأحكام والشروط المتعلقة بالسرية المصرفية، ويفوض البنك بالإفصاح عن أي معلومات قد تطلبها أي سلطات في الداخل أو الخارج أو تتطلبها طبيعة العمليات والخدمات التي يقدمها البنك و/أو يطلبها العميل، كما يفوض البنك بتبادل المعلومات مع البنوك الأخرى أو أي طرف آخر يعتبره البنك وفقاً لتقديره المطلق ضرورياً حول أي موضوع خاص بالخدمات و/أو العمليات التي تمت أو التي ستتم جراء استعمال الخدمات أو إذا تطلبت ذلك قوانين/ تعليمات مكافحة غسيل الأموال المعمول بها محلياً ودولياً.

39. طلبات الحوالات

1. يكون طلب هذه المعاملة خاضعاً ومحكوماً بجميع القوانين والأنظمة الأردنية وكذلك تعليمات البنك المركزي الأردني الصادرة في هذا الخصوص.
2. في حالة مخالفة هذا الطلب لأي قوانين أو أنظمة أو تعليمات سارية المفعول، فإننا نبرىء البنك من أي مسؤولية ونتحمل المسؤولية الكاملة عن هذه المخالفة. كما نتعهد بصورة لا رجعة عنها أن نسدد للبنك ونعوضه عن أي خسارة أو عطل وضرر أو غرامات أو غيرها قد تنتج عن ذلك الإخلال أو المخالفة.
3. إننا نعلن بأن القيمة الإجمالية لهذه المعاملة وكذلك المبالغ الإجمالية لأية معاملة جرت من قبلنا في السابق لا تزيد خلال السنة الحالية عن الحد الأعلى المسموح به من قبل البنك المركزي الأردني.
4. يخضع صرف الحوالة ودفع المبلغ المحول لأي أنظمة أو تعليمات معمول بها في البلاد التي سيجري فيها صرف الحوالة أو دفع مبلغها وبالنظر لاحتمال وجود قيود على العملة في جميع أنحاء العالم فإن مسؤولية بنك المال الأردني (والمشار إليه فيما بعد بالبنك) بخصوص صرف الحوالة أو دفع المبلغ المحول لا تتجاوز في أية حالة المبلغ الذي يسمح بدفعه في العملة التي سحبت بها الحوالة أو الحد الذي يبلغه المبلغ المحول بموجب أية قيود حكومية أو غيرها سارية المفعول في بلد الدفع عند استلام التعليمات بالدفع ولا يكون البنك أو مراسلوه أو وكلاؤه مسؤولين عن أي تأخير أو خسارة نشأت عن أي قانون أوامر صادر عن أي حكومة أو مؤسسة حكومية أو بسبب أو نتيجة أي سبب آخر مهما كان على الإطلاق.
5. إذا طلب من البنك إرجاع أو إعادة شراء قيمة الحوالة أو المبلغ المحول يكون هذا الإرجاع أو إعادة الشراء حسب خيار البنك فقط. وفي حالة الشيكات يجب تسليم الشيك إلى البنك بعد تظهيره بصورة صحيحة من قبل الطالب وعلى أن يكون ذلك بسعر الشراء السائد في ذلك الوقت للعملة الأجنبية وتخصم منه المصاريف والرسوم والنفقات والفوائد ويشترط في كل ما تقدم أن يكون البنك ما زال حائزاً على المبلغ الذي صدرت تعليمات الدفع بخصوصه وأن يكون هذا المبلغ ما زال خالياً من أي قيد لمراقبة العملة أو غيرها.
6. ما لم يجر الاتفاق على غير ذلك خطياً وبصورة صريحة ومحددة يجوز للبنك وحسب خياره أن يحول المبالغ التي استلمها من الطالب إلى عملة أجنبية بسعر البيع السائد في يوم استلام هذه المبالغ وتعتبر شهادة البنك الخطية بأنه قام بإجراء هذا التحويل بينة قاطعة.
7. في حالة الطلب بأن يكون الدفع في البلد المحول إليه بعملة أخرى خلاف عملته الوطنية، فأنه لا علاقة مطلقاً للبنك أو لأي من وكلائه أو مراسليه فيما إذا تبين أن قوانين وأنظمة البلد المحول إليه تمنع الدفع بعملة أخرى خلاف عملته الوطنية.
8. يجوز للبنك اتخاذ إجراءاته المعتادة لإصدار الحوالات أو لإجراء التحويلات بموجب هذا الطلب، ويكون له الحرية المطلقة بأن يقوم نيابة عن العميل باستخدام أي مراسل أو وكيل فرعي أو مؤسسة أخرى. ولن يكون البنك أو أي من مراسلوه أو وكلاءه في أي حالة مسؤولين عن أي إخلال أو تعطيل أو حذف أو خطأ أو تأخير سواء بإرسال الحوالة برقياً أو بريدياً أو البرق السلكي أو اللاسلكي أو أي وسيلة أخرى أو من أي موظف لهكذا مؤسسة أو لأي سبب آخر. ويجوز للبنك أن يرسل رسالة بخصوص هذا التحويل بلغة واضحة أو الشيفرة أو الرموز.
9. من المتفق عليه أنه في حالة فقدان، سرقة، أو إفلاس حامل السند المطلوب إصداره بموجب هذا الطلب فإن البنك لن يصدر سنداً بديلاً كما لن يعيد المبلغ المدفوع مقابله إلا بعد مرور (90) يوماً من تاريخ إصدار السند أو (60) يوماً من تاريخ الإشعار بذلك أيهما يقع لاحقاً. وكذلك شريطة أن يقدم للبنك كفالة مقبولة بالتزام الطالب بتعويض البنك عن أي خسارة أو مسؤولية قد تنجم عن ذلك وأن يقدم للبنك أيضا إشعاراً خطياً من المستفيد بعدم استلامه أو تجييره لذلك المستند.
10. كما أنه من المتفق عليه أنه لا يجوز لنا أن نطلب منكم بأي حال من الأحوال أو لأي سبب من الأسباب وقف صرف الشيك أو سحب موضوع هذا الطلب أو الامتناع عن صرفه إلا فقط في حالة ضياع الشيك، سرقته أو إفلاس حامله إذا جرى إشعاركم خطياً بذلك حسب الأصول وعلى مسؤوليتنا الكاملة وبدون أي مسؤولية عليكم.
11. يعفى البنك وكافة مراسليه ووكلائه وموظفيه من أي مسؤولية و/أو عطل وضرر قد ينتج عن امتناع بنك المستفيد عن دفع قيمة الحوالة أو أي جزء منها للمستفيد الأخير.

12. يحظر على العملاء التعامل بالعملات الافتراضية مثل (Bitcoin) أو العملات الافتراضية الأخرى، بأي شكل من الأشكال أو تبديلها مقابل أي عملة أخرى أو التعامل بالحسابات لدى البنك أو إرسال أو استقبال حوالات مقابلها بغرض شرائها أو بيعها، وفي حال تبين خلاف ذلك يحق للبنك إغلاق الحساب فوراً دون إشعار مسبق بذلك للعميل.
13. يكون للبنك الحرية في تنفيذ هذه الحوالات على مسؤوليتي / مسؤوليتنا الكاملة ولا يكون البنك مسؤولا عن أيه خسارة أو تأخير أو خطا أو اهمال قد يحدث خلال ارسال رساله SWIFT أو عدم صحه تفسيرها عند الاستلام أو لأي تأخير تسببه القوانين والتعليمات في بلد الذي يجب أن يتم فيه الدفع أو لأي فعل أو خطأ أو إهمال من قبل بنك المستفيد من الحوالات، ولن يكون البنك وتحت أي ظرف مسؤولاً عن أي خساره أو ضرر مباشر أو غير مباشر.
14. لا يلتزم البنك بتنفيذ طلبات الحوالات مالم يتوفر بحسابنا/حساباتنا (طالب الإصدار) رصيد كافي يغطي مبلغ الحوالات المطلوب وأيه رسوم/عمولات/الرسوم والعمولات الخاصة بالحوالات اللازمة لتنفيذ للحوالات وذلك دون الحاجة لإشعارنا مسبقاً، وإذا اختار البنك وفق تقديره المطلق أن ينفذ طلبات الحوالات لسبب من الأسباب دون وجود رصيد كافي في حسابنا/حساباتنا فنلتزم بتغطية المبالغ التي يتكبدها البنك في سبيل تنفيذ الحوالات فورا مع سيران الفائدة والعمولات للأسعار الدارجة لدي البنك اعتبارا من تاريخ القيد على الحساب ونقر بأن هذا الإجراء من قبل البنك لا يعطينا الحق في أن يستجيب البنك تلقائياً لطلب إصدار الحوالة مره أخرى دون رصيد كاف.
15. في حال عدم توفر رصيد في الحساب المطلوب تنفيذ الحوالات من خلاله يجوز للبنك، دون أن يكون ملزماً بذلك، تنفيذ الحسابات قيداً على أي من حساباتنا الأخرى.
16. يكون تحويل المبلغ بالعملة المطلوبة خاضعاً لقيود الصرف أو أي قيود صادرة عن الجهات الرقابية بهذا الخصوص وذلك بموجب قواعد وأنظمة الدولة التي تقوم بإصدار الحوالة ولا يتحمل البنك أي خسارة أو تأخير أو ضرر نسببها مثل هذه القواعد والأنظمة.

17. نقر بموجب هذا ونوافق على ما يلي:
    1. يقدم البنك خدمة إصدار الحوالات لعملائه الذين يحتفظون بحسابات لديه.
    2. يكون قبض الحوالات خاضعاً لأي قيود على الصرف أو أي قيود أخرى صادرة عن الجهات الرقابية تفرض بموجب قواعد وأنظمة الدولة التي سيتم فيها القبض ولا يكون البنك أو مراسلوه أو وكلاؤه مسؤولين عن أي خسائر أو تأخير أو ضرر قد تسببه مثل هذه القواعد والأنظمة.
    3. يتخذ البنك الإجراءات المعقولة لتنفيذ الحوالات في يوم العمل التالي لليوم الذي يتم استلامه فيه ما لم يتطلب تنفيذ الحوالات تزويد البنك بمعلومات أو مستندات أو بيانات إضافية.
    4. تنفيذ الحوالات في يومي العمل، وفي حال موافقة البنك إجراء الحوالات بتاريخ حق عمل نفس اليوم الذي قدم فيه الطلب، فأنه من الجائز أن لا يتم استلام الحوالات من قبل بنك المستفيد في نفس تاريخ الحق وذلك بسبب اختلاف المناطق الزمنية للبنوك اطراف الحوالات من ناحية ومن ناحية أخرى حدود الوقت التي تعتمدها هذه البنوك لغأيات تنفيذ الحوالات الواردة اليها.

18. لا يحق لنا الرجوع عن طلبات الحوالات بعد قيد المبالغ المطلوب تحويلها في الجانب المدين من حسابنا/ حساباتنا وبالرغم من ذلك، وإذا وافق البنك وفق تقديره المطلق ومع مراعاة القوانين والتعليمات المعمول بها لدى بنك المستفيد، على إعادة المبلغ لسبب من الأسباب فيكون للبنك الخيار في أن يقوم بالدفع بسعر الشراء السائد للعملة ذات العلاقة مخصوماً منه كافة الرسوم والعمولات.
19. نفوض البنك في تبادل المعلومات و/أو وثائق ذات العلاقة مع أية مؤسسة أو بنوك غير المحددة في هذا الطلب إذا وجد البنك (حسب تقديره) الحاجة لذلك دون أن يعد البنك مخلاً بأي من التزاماته تجاهنا وخصوصاً ما يتعلق منها بالسرية المصرفية.
20. سوف نتحمل تبعة أية مسؤولية أو خسارة قد تلحق بالبنك نتيجة رجوع الغير عليه بسبب تنفيذ الحوالات بما في ذلك أية خسارة قد تنشأ عن النفقات أو المصاريف أو الرسوم أو الأتعاب أو أي عبء مالي إضافي قد يلتزم به البنك تجاه الغير.
21. يكون للبنك الحق في مراجعة كافة رسوم الحوالات من وقت لآخر مع إشعار العميل بذلك.
22. نعفي البنك من أي مسؤولية في حال قيام الجهات الأخرى في بلد المستفيد أو أي مكان آخر بالحجز/ التحفظ على قيم الحوالات.
23. يعفى البنك من أي مسؤولية عن تأخير تنفيذ الحوالات في حال عدم توفر المعلومات الكافية في طلبات إصدار الحوالات، كما أن للبنك الحق في رفض تنفيذ أية حوالة لعدم الالتزام بالتوجيهات الرقابية أو سياساته أو إجراءاته الداخلية دون إبداء أسباب أو مبررات ذلك.

24. يحق للبنك وفي أي وقت يراه مناسباً تطبيق إجراءات الحماية وأية إجراءات أخرى بما في ذلك "بذل العناية المهنية اللازمة" لأغراض التحقق من هوية أي من الأطراف المتعلقة بالعملية المالية، أو الغرض من العملية المالية أو العلاقة بيننا وبين المستفيد.
25. بدون الإجحاف بأي من القوانين والتعليمات ذات العلاقة، نفوضكم بالافصاح عن المعلومات أو الفواتير أو المستندات والمعلومات ذات العلاقة لأي طرف ثالث وللمدى الذي يتعلق بالعملية المالية بما في ذلك رقم حسابنا/ IBAN ، وتاريخ الميلاد للأفراد/رقم التسجيل للشركات والعنوان وبيانات الاتصال الخاصة بنا وعنوان المستفيد وبيانات الاتصال الخاصة به، والغرض من الحوالات ضمن بيانات الحوالات الصادرة إذا كانت متطلبات السلطة الرقابية لدى بلد البنك الدافع أو بلد المستفيد تقتضي ذلك أو حسب ما تروه مناسباً.
26. نقر بأن أي حوالة صادرة من حسابنا إلى المستفيد لدى أي بنك داخل البلد أو خارجه في البلاد التي يتم فيها تطبيق رقم الحساب الدولي IBAN سيتم بالاستناد إلى رقم ال IBAN ولن يتم الاعتماد على اسم المستفيد أو أية تفاصيل أخرى أما في البلاد التي لا يتم فيها تطبيق رقم الحساب الدولي IBAN فإننا نعفيكم من أية مسؤولية في حال قيام البنك الدافع بتنفيذ الحوالات لحساب المستفيد بالاعتماد على رقم الحساب فقط دون أن يطابق ذلك اسم المستفيد.

40. البطاقات الائتمانية

مقابل موافقة بنك المال الأردني)ويشار إليه فيما يلي "البنك"(على منح بطاقة لمقدم الطلب حسبما هو محدد أدناه)ويشار إليه فيما يلي "حامل البطاقة"(بناءً على طلب "حامل "البطاقة"، يوافق حامل البطاقة على الشروط أدناه لاستخدام بطاقة الفيزا و/أو الماستركارد المشار إليها فيما بعد "البطاقة". هذا وأن (الكفيل) يلتزم ويوافق على كفالة حامل البطاقة كفالة مطلقة فيما يتعلق بتنفيذ الشروط المبينة أدناه، ويقر بمسئوليته بالتكافل والتضامن عن تسديد جميع ما يستحق على حامل البطاقة من مبالغ نتيجة استعماله للبطاقة بالغاً ما بلغت ما دامت قائمة وغير مسددة وعلى أن تظل كفالته هذه قائمة وغير قابلة للرجوع عنها إلى أن يشعره البنك خطياً بخلاف ذلك. كما وأن حامل البطاقة والكفيل يوافقان موافقة مطلقة على اعتبار جميع المبالغ والأموال والسندات والأسهم والأشياء ذات القيمة المالية التي تخص أي منهما مما يوجد تحت يد البنك أو تودع لديه أو تسجل باسم أي منهما في سجلات البنك تأميناً لتسديد جميع ما يترتب بذمة حامل البطاقة و/أو الكفيل بموجب عضوية الفيزا و/أو الماستركارد وأنهما يفوضان البنك تفويضاً مطلقاً لا رجعة عنه بالتصرف بها بمختلف أنواع التصرف متى شاء بالطريقة والسعر الذين يراهما مناسبين، وإجراء التقاص بين أي من حساباتهما الدائنة والمبالغ المترتبة في ذمة حامل البطاقة، وفي حال اختلاف العملات فأنهما يفوضان البنك بإجراء تحويل العملات حسب مقتضى الحال بالطريقة والسعر الذين يراهما البنك مناسبين، كل ذلك دون الرجوع إلى أي منهما أو توجيه إنذار أو إشعار أو خلافه.

1. إصدار البطاقات

1. يقتصر استخدام البطاقة على حاملها ويخضع لهذه الشروط والأحكام الخاصة بحملة البطاقات وتبقى البطاقة سارية المفعول حتى تاريخ الانتهاء المبين عليها.
2. كشرط مسبق للموافقة على قبول أي طلب لإصدار بطاقة، يجوز للبنك وفقاً لتقديره المطلق أن يطلب من المتقدم/حامل البطاقة تعهد و/أو التنازل عن وديعة نقدية و/أو ضمان بنكي لصالح البنك بأي مبلغ يحدده البنك. يحتفظ البنك بهذا الضمان طيلة فترة سريان مفعول البطاقة وما دام هنالك رصيد مدين في حساب البطاقة. إذا تم سداد الرصيد المدين بالكامل، يتعين على البنك الاحتفاظ بهذا الضمان لمدة لا تقل عن تسعين يوماً من تاريخ إلغاء البطاقة.
3. يوافق حامل البطاقة وحامل/حاملو البطاقة/البطاقات الإضافية صراحة بأن يكون للبنك الحق في حجز أية مبالغ مودعة في الحساب الجاري/حساب الوديعة لأجل أو أي حساب آخر يحتفظ به حامل البطاقة وحاملو البطاقات الإضافية لدى البنك أو أي ودائع موجودة لدى البنك كضمان لإصدار البطاقة و/أو أي بطاقة أو بطاقات إضافية لمدة أقلها) 90 (يوماً بعد إلغاء البطاقة وإعادتها للبنك، وإجراء مقاصة لكافة المبالغ المستحقة من حامل البطاقة للبنك مقابل أي من تلك المبالغ دون إشعار لحامل البطاقة أو حامل البطاقة الإضافية سواء كان الإلغاء قد تم بقرار من البنك أو بناء على طلب حامل البطاقة.
4. يحتفظ البنك بحق تغيير تصميم البطاقة في أي وقت دون إشعار مسبق.
5. تعتبر البطاقة وتبقى، في جميع الأوقات، ملكاً للبنك ويجب تسليمها للبنك فوراً عند طلب البنك أو وكيله المفوض حسب الأصول. يحتفظ البنك بالحق في سحب البطاقة وفقاً لتقديره المطلق و/أو أنهاء استخدام البطاقة، بموجب إشعار مسبق أو بدون ذلك (حسبما يراه مناسباً وفقاً لتقديره المطلق) وفي جميع الظروف التي يراها مناسبة.
6. يجوز استلام البطاقة من قبل حامل البطاقة شخصياً أو إرسالها بالبريد، أو ناقل البريد السريع إلى العنوان الذي تم إخطاره للبنك من قبل حامل البطاقة وعلى مسؤوليته.

7. عند استلام البطاقة، يقوم حامل البطاقة بالتوقيع عليها فوراً. يعتبر توقيع حامل البطاقة أو استخدامه للبطاقة بمثابة التزام ودليل قاطع من قبل حامل البطاقة بقبول الشروط والأحكام الخاصة بحملة البطاقات بغض النظر عن قيام حامل البطاقة بإبلاغ البنك باستلامه البطاقة.
8. في حالة عدم رغبة حامل البطاقة في الالتزام بالشروط والأحكام الخاصة بحملة البطاقات، يتعين على حامل البطاقة تمزيقها إلى نصفين وإعادة كلا النصفين إلى البنك وتسري في هذه الحالة أحكام البند (8) من هذه الشروط.
9. تعتبر البطاقة غير قابلة للتحويل ويتعين على حامل البطاقة عدم استعمالها بشكل مفرط. ولا يجوز رهن البطاقة من قبل حامل البطاقة كضمان لأي غرض مهما كان.

2. استعمال البطاقة

أحكام عامة: تتيح بطاقة الدفع المباشر للعميل استعمال أجهزة الصراف الآلي التابعة لبنك المال الأردني محلياً وإجراء عمليات السحب والإيداع وإيداع الشيكات والتمويل بين الحسابات وكشف حساب عادي بالبريد وطلب كشف حساب مخصص والاستفسار عن الرصيد وتغيير الرقم السري وأية خدمات مصرفية أخرى مستقبلية بالإضافة لاستعمال أجهزة الصراف الآلي في معظم دول العالم التي تحمل إشارة /Electron MasterCard أو Visa للسحب النقدي والاستفسار عن الرصيد وتتيح له البطاقة أيضاً الشراء من المحلات/ مراكز الخدمات التجارية محلياً وعالمياً (التاجر) من خلال استعمالاها على أجهزة نقاط البيع (POS) التي تحمل إشارة (Electron Visa) (بطاقة القيد الفوري) والتي تقبل/تفوض الحركة فور حدوثها بعد قيد مبلغها مباشرة إذا كان المبلغ متوفراً على حساب العميل الرئيسي الذي تصدر عليه البطاقة و/أو أية حسابات أخرى تابعة للعميل لدى فروع البنك يحق له السحب منها وفق الترتيب يجربه مع البنك بواسطة أي من أجهزة الصراف الآلي التابعة للبنك وفقاً لطريقة الاستعمال المقررة أو أي تعديل قد يطرأ عليها (الحساب).

1. على حامل البطاقة عدم السماح لأي شخص آخر باستخدام البطاقة كما عليه أن يحافظ عليها بصفة دائمة وعلى أي "رقم سري" صادر له وإبقائه تحت سيطرته الشخصية.
2. يكون حامل البطاقة مسؤول عن كافة التسهيلات الائتمانية أو التسهيلات الأخرى الممنوحة من البنك بشأن البطاقة وعن كافة المصروفات المتعلقة بها بغض النظر عن أنهاء العمل بهذه الشروط والأحكام الخاصة بحملة البطاقات.
3. على حامل البطاقة التوقيع على أيصال المبيعات أو أيصال السلف النقدية أو قسيمة الأوامر البريدية متى ما تم استخدام البطاقة من قبل حامل البطاقة والاحتفاظ بنسخة منه. كما أن عدم توقيع حامل البطاقة على أي أيصالات مبيعات أو سلف نقدية أو قسائم أوامر بريدية لا يعفيه من مسئوليته تجاه البنك فيما يختص بتلك المبيعات أو السلف النقدية أو الأوامر البريدية.
4. تصدر البطاقة للاستعمال مقابل التسهيلات التي يوفرها البنك من وقت لآخر حسب تقديره المطلق ويشمل ذلك، لكن دون تحديد ما يلي:
    1. لدفع مقابل شراء أي بضائع و/أو خدمات على "حساب البطاقة".
    2. أية عملية سحب من جهاز الصراف الآلي تتم باستخدام البطاقة.
    3. السلف النقدية المشار إليها في البند)4(من هذه الشروط، و/أو
    4. التسهيلات الأخرى بموجب ترتيب مسبق مع البنك، إذا كان منطبقاً.

5. في الحالات التي تتضمن فيها البطاقة خدمة السحب عن طريق الصراف الآلي يكون حامل البطاقة مسؤولاً عن جميع المعاملات التي تتم بواسطة البطاقة سواء كانت هذه المعاملات بعلم حامل البطاقة أو بتفويضه الصريح أو الضمني، وإن حامل البطاقة بموجبه يفوض البنك بأن يقيد على حسابه المبين في نموذج طلب البطاقة أو حساب البطاقة أي مبلغ يتم سحبه وفقاً لأيصال المعاملة ويوافق حامل البطاقة على أن تسجيل المعاملة يعتبر دليلاً حاسماً وملزماً لكافة الأغراض.
6. يجوز للبنك إصدار رقم سري لحامل البطاقة لاستعماله في أي جهاز للصرف الآلي يقبل البطاقة، ويوافق حامل البطاقة على ما يلي:
    1. يجوز إرسال الرقم السري عن طريق البريد أو ناقل البريد السريع لحامل البطاقة وعلى مسئوليته.
    2. على حامل البطاقة عدم الكشف عن الرقم السري إلى أي شخص، كما يتعين عليه اتخاذ كافة الاحتياطات والعنأية اللازمة لمنع كشف الرقم السري من قبل أي شخص.
    3. على حامل البطاقة أن يتوخى الحذر المعقول لمنع فقدان أو سرقة البطاقة ويكون حامل البطاقة مسؤولاً بالكامل أمام البنك فيما يتعلق بجميع المعاملات الخاصة بالبطاقة التي تمت عن طريق الرقم السري سواء كان ذلك بعلم حامل البطاقة أو بدون علمه.

7. أية إيداعات بواسطة جهاز الصراف الآلي أو غيره تتم عن طريق استعمال البطاقة بأي جهاز للصرف الآلي / طرفية يتم تركيبها من قبل البنك سواء أكان ذلك بشيكات أو نقداً تكون خاضعة للتحقق من قبل اثنين من موظفي البنك يعينهما ويخولهما البنك حسب تقديره المطلق ويوافق حامل البطاقة على أن المبلغ الذي يتم التحقق منه بهذه الطريقة بمعرفة الموظفين المذكورين بالبنك هو المبلغ الصحيح للإيداعات التي تمت وتقبل إيداعات الشيكات برسم التحصيل فقط ولن يتم توفير ريعها للاستعمال لحين تحصيل قيمة الشيك.
8. يجوز استعمال البطاقة من قبل حامل البطاقة ضمن سقف البطاقة الذي يبلغه البنك به.
9. وعلى الرغم من عدم استنفاذ السقف الخاص بحامل البطاقة، يحق للبنك في أي وقت وبدون إشعار مسبق وبدون إعطاء أي سبب وبدون مسؤولية تجاه حامل البطاقة سحب وتقييد حق حامل البطاقة في استعمال البطاقة أو عدم السماح بإجراء أي معاملة باستعمال البطاقة.
10. يلتزم حامل البطاقة بعدم استخدام البطاقة لأغراض غير قانونية أيا كانت بما في ذلك شراء البضاعة والخدمات المخالفة لأحكام القوانين الأردنية.
11. وافق العميل على الحد الأقصى لمبلغ السحب النقدي/الشراء وإن هذا الحد قابل للتغيير دون حاجة لإشعار العميل المسبق.

3. السلفة النقدية.

1. يجوز لحامل البطاقة الحصول على سلف نقدية بالمبالغ التي تكون مقبولة للبنك من وقت لآخر حسب تقدير البنك المطلق وذلك بالوسائل التالية:
   1. تقديم البطاقة إلى أي فرع من فروع البنك أو أية مؤسسة عضو في "الماستركارد الدولية" و/أو "الفيزا الدولية" تقدم تلك التسهيلات مع إثبات هوية حامل البطاقة وتوقيع سجل المعاملة اللازم أو
   2. استعمال البطاقة في أي من أجهزة الصراف الآلي التابعة للبنك أو أي مؤسسة أخرى يكون للبنك ترتيب (ترتيبات) معه لاستعمال جهاز الصراف الآلي للبنك أو المؤسسة المذكورة (وفي هذه الحالة فإن مبلغ السلفة النقدية يخضع بالإضافة إلى ما تقدم إلى حد السحب اليومي لجهاز الصراف الآلي).

2. يعتبر استخدام البطاقة من قبل حامل البطاقة للحصول على سلفة نقدية على أنه يمثل موافقة حامل البطاقة على دفع رسوم سلفة نقدية ثابتة يحددها البنك من وقت لآخر.

4. التفويض

1. يوافق حامل البطاقة على أن يدفع للبنك، كما ويفوضه بالقيد على حسابه رسماً سنوياً حسبما يقرره البنك عند إصدار أو تجديد البطاقة أو مقابل إصدار بطاقة بديلة.
2. يدفع حامل البطاقة رسوماً إضافية إلى البنك وفقاً لما يحدده البنك وبناء على طلبه وذلك عند طلب توفير صور من قسائم المبيعات/السلف النقدية وأية خدمات أخرى يقدمها البنك من وقت لآخر. يجوز للبنك أن يغير من وقت لآخر مقدار الرسوم أو الأتعاب المستحقة للبنك من قبل حامل البطاقة بموجب الشروط والأحكام الخاصة بحملة البطاقات وضمن المدة الزمنية التي تكون فيها الرسوم مستحقة الدفع من قبل حامل البطاقة للبنك ويسري مفعول تلك الرسوم ابتداء من التاريخ الذي يحدده البنك، علما بأنه قد يستغرق توفير نسخ من أيصالات المبيعات مدة لا تقل عن 45 يوماً بعد تقديم طلب خطي من حامل البطاقة للبنك.
3. يتعين على حامل البطاقة ويتعهد بعدم تجأوز "سقف البطاقة" المقرر من قبل البنك لحامل البطاقة ما لم يتم الحصول على موافقة خطية مسبقة من البنك بزيادة هذا السقف. كما يتعهد حامل البطاقة أيضاً بعدم القيام بأية مشتريات أو معاملات قد تتسبب في زيادة مجموع الرصيد المدين لالتزامات حامل البطاقة تجاه البنك بموجب جميع تلك المشتريات والمعاملات بحيث يتجأوز السقف. وإذا تجأوز حامل البطاقة لسقف البطاقة خلافاً لأحكام هذه المادة فعلى حامل البطاقة أن يدفع فوراً، إضافة إلى المبلغ المستحق الدفع بموجب المادة (5 – 8) من هذه الشروط والأحكام الخاصة بحملة البطاقات للبنك، وعند مطالبة البنك، كامل المبلغ الذي تجأوز السقف بالإضافة إلى العمولات وأية تكاليف أخرى والفوائد بالسعر السائد بتاريخ القيد بما يتفق وتعليمات البنك المركزي الأردني، كما يفوض حامل البطاقة البنك بأن يقيد على حسابه هذه المبالغ أو أياً منها مع حق البنك أن يقيد على حساب حامل البطاقة رسم سحب نقدي بما يتفق وأنظمة وتعليمات ماستركارد الدولية و/أو تعليمات فيزا الدولية. وفي حالة إخفاق حامل البطاقة في أن يدفع للبنك كامل المبلغ الذي يطالب به البنك كما ورد آنفاً، يصبح كل الرصيد غير المسدد في حساب حامل البطاقة مستحقاً وواجب الدفع فوراً.

4. إذا تجاوز حامل البطاقة سقف البطاقة المقرر دون موافقة مسبقة، يجوز للبنك وفقاً لتقديره إلغاء البطاقة فوراً دون إشعار حاملها بذلك وتصبح جميع المبالغ غير المسددة مستحقة وواجبة الدفع فوراً.
5. جميع المبالغ التي تدفع لشراء البضائع و/أو توفير الخدمات والسلف النقدية وجميع معاملات البطاقة التي تتم بواسطة استعمال البطاقة وجميع الرسوم السنوية، رسوم التداول، النفقات الإضافية، رسوم الفوائد أو رسوم الدفعات المتأخرة تقيد على حساب البطاقة بالعملة المستعملة للتقييد ويتبين ذلك في كشف الحساب.
6. يفوض حامل البطاقة البنك تفويضاً مطلقاً بقيد جميع المبالغ المترتبة عن استعمال حامل البطاقة للبطاقة بما في ذلك العمولات والفوائد على حسابه المبين في طلب الاشتراك في أي يوم يراه البنك مناسباً، ويتعهد حامل البطاقة بالاحتفاظ في حسابه المذكور بمبالغ كافية لتغطية جميع سحوباته التي تمت بواسطة البطاقة داخل المملكة الأردنية الهاشمية وخارجها.
7. يفوض حامل البطاقة البنك تفويضاً لا رجعة عنه ودون أن يتحمل البنك أي مسؤولية بأن يقوم ودون الرجوع إلى حامل البطاقة بزيادة أو إنقاص سقف السحوبات للبطاقة وفقاً لما يراه البنك مناسباً ودون الحاجة لإبداء أي أسباب وعلى أن يبقى هذ الحق للبنك قائماً ومستمراً طيلة فترة سريان البطاقة وتجديداتها.
8. في حالة عدم وجود رصيد كاف في حساب حامل البطاقة لتغطية كامل قيمة المبالغ والعمولات المستحقة على البطاقة فأنه يكون للبنك الصلاحية المطلقة باحتساب فائدة على الرصيد المدين للحساب المذكور بالسعر السائد في تاريخ القيد وبما يتفق وتعليمات البنك في ضوء أنظمة وتعليمات البنك المركزي الأردني.
9. إذا أخفق حامل البطاقة في سداد مبلغ الحد الأدنى للدفع في تاريخ الدفع المستحق، يفرض عليه البنك رسوم دفعة متأخرة يحددها البنك.
10. جميع المبالغ التي يتم دفعها بواسطة حامل البطاقة تكون بالعملة المستخدمة في الفواتير الخاصة بحساب البطاقة.
11. يجوز استعمال كافة الدفعات التي يستلمها البنك من حامل البطاقة وفقاً لترتيب الدفع التالي أو وفقاً لأي أولويات أخرى حسبما يراه البنك مناسباً:
    1. جميع الفوائد غير المدفوعة، الرسوم، السلف النقدية، التكاليف، المصروفات الأخرى، الموضحة بأي كشف حساب سابق.
    2. جميع الفوائد غير المدفوعة، الرسوم، السلف النقدية، التكاليف، المصروفات الأخرى، الموضحة بكشف الحساب الحالي.
    3. جميع تعاملات البطاقة غير المدفوعة والرسوم الموضحة بأي كشف حساب سابق.
    4. جميع تعاملات البطاقة غير المدفوعة والرسوم الموضحة في كشف الحساب الحالي.
    5. جميع السلف النقدية وتعاملات البطاقة التي لم تظهر بعد في كشف الحساب الحالي.

12. حق للبنك وفقاً لتقديره المطلق، تغيير معدل أو طريقة احتساب الرسوم السنوية، رسوم التداول، الرسوم الإضافية، رسوم الفوائد، الحد الأدنى المحدد للدفع و/أو رسوم الدفعات المتأخرة أو أي رسوم أخرى.
13. إذا اعترض حامل البطاقة بشان معاملة تم التأكد فيما بعد بأنها قد أنجزت من قبله، يحتفظ البنك بحق فرض رسوم على المبلغ الأساسي مع الفائدة وذلك من تاريخ إنجاز المعاملة.
14. أن قبول البنك للدفعة المتأخرة أو الدفعات الجزئية أو الشيكات أو الحوالات المالية التي يؤشر عليها بأنها تمثل دفعة بالكامل أو أي تنازل من قبل البنك عن حق أو أي إمهال يمنح لحامل البطاقة لا يجب أن يفسر بأنه مانع للبنك من إنفاذ أي من حقوقه بموجب الشروط والأحكام الخاصة بحملة البطاقات هذه فيما يتعلق بتحصيل المبالغ المستحقة بموجبها كما أنه لا يجب أن يفسر مثل ذلك القبول بأنه مانع للبنك من إنفاذ أي من حقوقه بموجب هذه الشروط بشأن تحصيل المبالغ المستحقة له بموجبها كما لا يجب أن يعتبر ذلك القبول على أنه موافقة من قبل البنك لتعديل هذه الشروط بأي شكل.
15. يوافق حامل البطاقة صراحة بموجب هذه الشروط والأحكام الخاصة بحملة البطاقات بأنه إذا كانت هنالك أية مبالغ مستحقة من طرفه للبنك في أي وقت تحت حساب البطاقة، أو أن يكون حامل البطاقة مطالباً أمام البنك بموجب أي حساب بنك أو أي حساب آخر جار أم خلاف، بأي شكل من الأشكال أو في حالة حدوث إخلال من قبل حامل البطاقة بالنسبة لأحكام مثل تلك الحسابات أو أية تسهيلات بنكية أخرى منحت من قبل البنك لحامل البطاقة، فأنه في هذه الحالة يصبح الرصيد غير المسدد على حساب البطاقة مستحقاً للدفع بأكمله فوراً ويتم ذلك عند تطبيق أحكام المادة (8) من هذه الشروط.

16. على الرغم من ممارسة البنك لأي من حقوقه بموجب هذه الشروط، فإن الفائدة ورسوم التمويل ورسوم السداد التي يتم تحديدها بمعدلات يقررها البنك، سوف يستمر احتسابها على أي من المبالغ التي ما زالت مستحقة وغير مسدّدة وذلك بعد ممارسة البنك لأي من حقوقه، وفي حالة الحصول على حكم يتعلق بدفع أي مبلغ من المال لصالح البنك، وسيتم دفع الفائدة ورسوم التمويل ورسوم السداد المتأخرة على المبالغ التي يحكم بها لصالح البنك وذلك من تاريخ صدور هذا الحكم وحتى السداد الكامل للمبلغ المحكوم به لصالح البنك.
17. أية شيكات يتم إيداعها يجب أن تقبل لتحصيلها ولن يتم توفير قيمتها حتى يتم إجراء المقاصة وصرف قيمتها للبنك من قبل البنك الدافع. أية إيداعات نقدية يجوز أن تعتبر بأنها قد تم استلامها من قبل البنك عندما يتم قيدها في حساب البطاقة فعلاً.
18. إذا قام حامل البطاقة بالسداد عن طريق إيداع نقدي أو شيكات في أي من أجهزة الصراف الآلي/الطرفيات التي يحددها البنك، لا يكون البنك مسؤولاً عن أية خسارة أو تأخير ينشأ عن استخدام جهاز الصراف الآلي/الطرفية. إن الشيكات التي يتم إيداعها بأي جهاز للصراف الآلي/طرفية يجب قيدها في حساب البطاقة بعد التدقيق من قبل البنك)ويكون ذلك قطعياً وملزماً فقط لحامل البطاقة(وأي كشف حساب يتم إصداره عند الإيداع يفسر فقط على أنه يمثل ما يعترم حامل البطاقة إيداعه ولا يكون البنك ملزماً بصحته.
19. يوافق حامل البطاقة والكفيل على أن تكون سجلات البنك الخاصة بأية معاملة تمت باستعمال البطاقة حجة قاطعة وملزمة لحامل البطاقة لجميع الأغراض.
20. إن عدم استلام كشف الحساب يجب أن لا يفسر من قبل حامل البطاقة على أنه سبب كافٍ لعدم دفع المبالغ المستحقة في موعد استحقاقها.
21. يقيد البنك في حساب البطاقة الخاصة بحامل البطاقة أيا من المبالغ المستردة فقط عند استلام قسيمة ائتمان صادرة من التاجر بصورة صحيحة.
22. لا يسمح لحامل البطاقة تحويل أموال من حساب بطاقة إلى أخرى لسداد مستحقات حساب البطاقة ما لم يتم اتخاذ ترتيبات مسبقة صريحة بهذا الشأن مع البنك.
23. إن العبرة في قيمة المبالغ المودعة في المبلغ المودع فعلاً في الصراف الآلي وليس لما يدونه العميل من بيانات عند الإيداع ويفوض العميل البنك بقيد المبلغ المودع فعلاً.
24. إذا وجد اختلاف بين المبلغ الذي تم قيده عند السحب النقدي والمبلغ الذي استلمه العميل فعلاً أو لم يتسلم العميل أي مبلغ، يتوجب على العميل إشعار البنك خطياً بذلك في يوم العمل التالي على أبعد تقدير وبخلاف ذلك لن يكون البنك مسؤولاً تجاه العميل عن أي فروقات، وتكون نتائج عمليات الجرد التي يجريها البنك هي المرجع في الحكم على صحة ادعاء العميل بالنقص.
25. في حال وجود حركة على كشف حساب البطاقة يدعي العميل أنه لم يجريها فإنه يحق له الاعتراض عليها وفي حال ثبوت حقه في المطالبة لن يتم قيد المبلغ لحساب العميل إلا بعد تحصيله فعلياً من البنك المحصل وقيده في حساب البنك علماً بأن فترة التحصيل قد تستغرق شهرين 22 / 1 حسب أنظمة فيزا الدولية أما في حالة عدم ثبوت أنّ للعميل الحق بالمطالبة فيستوفي البنك المصاريف والأجور نظير أتعابه ونظير دفعة أي مبالغ ناتجة عن هذه المطالبة للبنك المحصل أو لأي جهة أخرى.
26. إنّ البيانات التي تظهر على شاشة أجهزة الصراف الآلي تعتبر جزء من شروط التعامل ويكون قول البنك فيها هو المعتبر كبينة مقبولة لإثبات هذه الشروط.

5. البطاقة التابعة / المسؤولية المشتركة والتضامنية

1. يجوز للبنك وفقاً لمطلق تقديره إصدار بطاقة تابعة لشخص بناءً على طلب خطي من حامل البطاقة الأساسي يوافق عليه البنك، ويخضع إصدار البطاقة (البطاقات) التابعة للشروط والأحكام التي يراها البنك ضرورية.
2. جميع الشروط والبنود المطبقة على حامل البطاقة بموجب هذه الشروط تنطبق (مع ما يلزم من تعديل) على حامل البطاقة التابعة. ولهذا الغرض فإن المصطلحات "حامل البطاقة" و"البطاقة" يجب أن تقرأ وتفسر كما لو أن المصطلحات "حامل البطاقة التابع" و"البطاقة التابعة" قد تم إبدالهما بهما. يكون حامل كل بطاقة تابعة مسؤولاً بالتضامن والتكافل مع حامل البطاقة الأساسي عن تكاليف جميع البضائع والخدمات والسلف النقدية التي تم استلامها وجميع المعاملات التي تنشأ بسبب استخدام البطاقة.
3. يجوز للبنك وفقاً لتقديره المطلق إقامة الدعاوى أو الإجراءات القانونية بموجب هذه المادة الفرعية ضد حامل البطاقة الأساسي أو حامل البطاقة التابع أو كليهما.
4. إن سقف البطاقة المخصص لحامل البطاقة الأساسي يشمل سقف البطاقة لحامل البطاقة التابعة ويجب على كل من حامل البطاقة الأساسي وحامل البطاقة التابعة عدم السماح بتجاوز بطاقتهما عن سقف البطاقة المذكور.

5. تعتمد صلاحية البطاقة التابعة على صلاحية البطاقة الأساسية وعند انتهاء البطاقة التابعة أو اتفاقية حامل البطاقة التابعة مع البنك لأي سبب من الأسباب، فإن ذلك لا ينهي البطاقة الأساسية أو اتفاقية حامل البطاقة الأساسي مع البنك.
6. لا تتأثر تعهدات ومسؤوليات والتزامات كل من حامل البطاقة الأساسي وحامل البطاقة التابع أمام البنك كما لا تتأثر حقوق البنك بموجب هذه الشروط بأي حال من الأحوال بأي نزاع أو دعوى مقابلة أو حق المقاصة من حامل البطاقة الأساسي وحامل البطاقة التابع ضد بعضهما بعضاً.
7. إضافة إلى ما تقدم، وكتعهد منفصل، يكون حامل البطاقة الأساسي مسؤولاً بالكامل أمام البنك عن كافة المصاريف والمسؤوليات الأخرى المتكبدة من قبل حامل البطاقة الأساسي وحامل البطاقة التابع رغماً عن أي إجراء قانوني أو عدم أهلية من جانب حامل البطاقة التابع كما يلتزم حامل البطاقة الأساسي بتعويض البنك عن أية خسائر أو أضرار أو مسؤولية أو أتعاب أو مصاريف سواء كانت قانونية أو خلاف ذلك تم تكبدها أو تحملها من قبل البنك بسبب أي مخالفة من قبل حامل البطاقة التابع للشروط والأحكام الخاصة بحملة البطاقات.

6. فقدان البطاقة / الرقم السري
1. في حالة فقدان البطاقة أو سرقتها أو في حالة إفشاء الرقم السري لأي طرف آخر فأنه يتوجب على حامل البطاقة الإبلاغ عن الفقدان أو السرقة أو الإفشاء المذكور في الحال مع ذكر التفاصيل بالإضافة إلى ذكر تفاصيل أرقام البطاقة أو الرقم السري إلى البنك أو أقرب والشرطة في البلد الذي حدث فيه الفقدان أو السرقة أو الإفشاء.
2. يكون حامل البطاقة ويبقى مسؤولاً بالكامل عن أن يسدد للبنك أي مبلغ مدين في حساب البطاقة ناشئ عن أية تعاملات بواسطة البطاقة أو سلع أو خدمات يقدمها التجار أو السلف النقدية أو تعاملات جهاز الصراف الآلي التي تتم عن طريق استخدام البطاقة بواسطة أي شخص سواء تمت بعلم حامل البطاقة أو بدون علمه وسواء كانت مصرح بها من قبل حامل البطاقة أم لا.
3. يجوز للبنك وفقاً لتقديره المطلق إصدار بطاقة بديلة لأي بطاقة مفقودة أو مسروقة أو إصدار رقم سري جديد طبقاً لهذه الشروط أو أية شروط وأحكام أخرى حسب ما يراه البنك مناسباً، ويحتفظ البنك بحقه في قيد رسم إصدار بطاقة بديلة على حساب حامل البطاقة بالقيمة التي يحددها البنك.
4. في حالة استعادة بطاقة مفقودة أو مسروقة من قبل حامل البطاقة، يتعين عليه عدم استعمالها وأن يعيدها فوراً إلى البنك بعد أن يشقها نصفين، كما أن على حامل البطاقة عدم استعمال الرقم السري بعد تبليغ البنك عن كشف الرقم إلى طرف آخر.

7. الإنهاء
1. يحتفظ البنك بملكية البطاقة ويكون له الصلاحية المطلقة في إلغائها في أي وقت من الأوقات ودون إبداء الأسباب ودون الحاجة لتوجيه إشعار أو إخطار مسبق ودون أن يتحمل مسؤولية مهما كانت نتيجة ذلك، كما يلتزم حامل البطاقة بإعادة البطاقة/ البطاقات الفرعية المصدرة له من البنك، وفي هذه الحالة يصبح رصيد البطاقة بالإضافة إلى الفوائد والعمولات والمصاريف الأخرى مستحقة الدفع فوراً في الحال.
2. يتم إنهاء استعمال البطاقة من قبل البنك دون إشعار في حالة الوفاة أو الإفلاس أو الإعسار أو عدم أهلية حامل البطاقة أو عندما يصبح مكان حامل البطاقة غير معروف كنتيجة لأي سبب لا يعود للبنك.
3. في حال الحجز على ممتلكات أو صدور حكم بالحجز على أموال و/أو تصفية ممتلكات و/أو إفلاس و/ أو عجز و/أو فقدان أهلية أو مخالفة حامل البطاقة لهذه الشروط أو أي منها أو توقف عن الدفع أو في حالة وفاته. سيتوقف حامل (حملة) البطاقة (البطاقات) الأساسية والتابعة فوراً عند استعمال البطاقة)البطاقات(ويعيدونها إلى البنك مشقوقة إلى نصفين، وتصبح كافة المبالغ المستحقة على حامل البطاقة مستحقة الأداء فوراً ودون الحاجة إلى توجيه إنذار أو إشعار أو خلافه على أن يسري هذا الالتزام على ورثته/خلفائه من بعده بدون أي معارضة منهم.
4. لا يكون البنك مسؤولاً عن رد رسم العضوية السنوية أو أي جزء منه في حالة إلغاء حساب البطاقة أو إلغاء استعمال أي من البطاقات أو جميعها.
5. بغض النظر عن الأحكام الخاصة بالدفعات المبينة في المادة (5) أعلاه، فإن جميع المبالغ التي لم يتم سدادها على حساب البطاقة (وتشمل جميع المبالغ على البطاقات التابعة) مع المبلغ الذي تكبده بسبب استعمال البطاقة ولكن لم يقيد بعد بحساب البطاقة، تصبح مستحقة الدفع فوراً عند أنهاء استخدام البطاقة تماشياً مع أحكام الشروط والأحكام الخاصة بحملة البطاقات.

6. يظل للعميل الحق وفي أي وقت يشاء إلغاء اشتراكه وذلك بمجرد إشعار البنك خطياً وإعادة البطاقة وأي بطاقات إضافية إلا أنّ مسؤولية العميل تظل قائمة لتسديد كافة الالتزامات الناشئة عن استخدامه للبطاقة.
7. يكون حامل البطاقة و/أو ورثته مسؤولين عن تسوية الأرصدة المدينة على حساب البطاقة ويجب أن يعوضوا البنك عن جميع التكاليف (وتشمل الرسوم القانونية والنفقات) والمصاريف التي يتم تكبدها في سبيل استرداد تلك الأرصدة غير المسددة.

8. الإعفاءات والاستثناءات
1. لا يكون البنك مسؤولاً عن أية خسارة أو ضرر ناشئ كيفما تكبده أو تعرض له حامل البطاقة بسبب رفض البنك أو التاجر أو أي مؤسسة مالية أخرى أو أي جهاز صراف أو طرفية أخرى إجراء معاملة البطاقة أو رفض قبول البطاقة أو أرقام التعريف الشخصي أو رفض إعطاء سلف نقدية بقيمة سقف البطاقة أو رفض إعطاء أي شيء على الإطلاق.
2. لا يكون البنك مسئولا عن رفض أي تاجر أو أي عضو في فيزا الدولية أو ماستركارد الدولية اعتماد أو قبول البطاقة أو عن أي خلل أو عيب في البضائع أو الخدمات المقدمة لحامل البطاقة من قبل أي تاجر، أو في الحالات التي ينطبق فيها ذلك، عن أي خلل أو عدم تنفيذ من قبل أي تاجر لمعاملة خاصة بالبطاقة.
3. في حالة وجود أي نزاع بين حامل البطاقة وأي تاجر أو بنك أو مؤسسة مالية أو أي شخص آخر، فإن مسؤولية حامل البطاقة أمام البنك لن تتأثر بأي شكل من الأشكال بمثل هذا النزاع أو أية مطالبة مضادة أو حق مقاصة قد يكون لحامل البطاقة تجاه ذلك التاجر أو البنك أو المؤسسة المالية أو الشخص. ولن تكون أي دعوى من حامل البطاقة ضد التاجر موضوع مطالبة تجاه البنك.
4. لا يكون البنك مسؤولاً بأي شكل من الأشكال أمام حامل البطاقة عن أية خسارة أو ضرر أيا كانت طبيعته يعود ل أو ينشأ عن أي توقف أو خلل أو عطل بأي من أجهزة الصراف الآلي أو جهاز اتصال أو التسهيلات أو نظام معالجة البيانات أو وصلة البث أو أي نزاع صناعي أو خلافه أو أي شيء أو لعدم كفاية الأموال بصفة مؤقتة في تلك الأجهزة أو لأي سبب سواء كان ذلك خارجاً عن إرادة البنك أو بخلاف ذلك.

9. إفشاء المعلومات
1. يوافق حامل البطاقة صراحة على قيام البنك بنقل وإفشاء، حسب ما يراه مناسباً، وسواء كان هنا أو في خارج المملكة الأردنية الهاشمية، للمعلومات المتعلقة بحساباته لدى البنك أو بعلاقاته، وذلك إلى وبين:
1. مكتب البنك الرئيسي وأي من مكاتبه أو فروعه أو الشركات التابعة أو مكاتب التمثيل العائدة له أو الشركات الحليفة له أو الشركات ذات العلاقة به أو شركائه.
2. أي مشارك أو مشارك فرعي، فعلي أو مقترح، في حقوق البنك المتعلقة بالحسابات، أو أي محال له أو أي بديل في الالتزام لحقوق البنك المتعلقة بالحسابات.
3. أي وكيل أو مقاول أو شخص ثالث مورد للخدمات، يقوم بتزويد البنك بأي نوع من الخدمات المتعلقة بتسيير أعماله.
4. أي مؤسسة مالية (يتعامل معها حامل البطاقة ويقترح التعامل معها) من أجل إجراء فحص لحساباته.
2. يوافق حامل البطاقة على الكشف عن آخر عنوان معروف لحامل البطاقة لأي بنك أو لماستركارد الدولية و/أو فيزا الدولية أو خلفهم والكشف عن أرقام البطاقة بالنسبة للبطاقة الجديدة أو للمجددة أو البديلة للتجار والأشخاص الآخرين ذوي الصلة.
3. على حامل البطاقة متى ما طلب منه البنك ذلك، تزويد البنك بالبيانات المتعلقة بوضعه المالي، كما يصرح حامل البطاقة للبنك بالتحقق من صحة تلك البيانات، وإذا لم يتم تزويد البنك بتلك البيانات عند طلبها يجوز للبنك، وفقاً لتقديره المطلق، رفض تجديد البطاقة أو إلغائها فوراً.
4. فيما عدا ما ذكر أعلاه، سيسعى البنك لحفظ سرية معلومات الحساب إلى المدى المطلوب بموجب القوانين والأنظمة المحلية.

10. التعويض
1. يتعهد حامل البطاقة ويوافق على تعويض البنك وتبرئة ذمته ضد أي خسارة أو ضرر أو التزام أو أتعاب أو نفقات سواء كانت قانونية أو خلافه التي قد يتكبدها البنك بسبب الشروط والأحكام الخاصة بحملة البطاقات أو أي إخلال بها أو لإنفاذ حقوق البنك كما هو منصوص بهذه الشروط، ويجوز خصم جميع التكاليف والمصروفات شاملاً التكاليف القانونية ورسوم المحاماة المتكبدة من قبل البنك في إنفاذ والسعي لإنفاذ هذه الشروط والبنود أو غير ذلك من حساب البطاقة ويجب دفعها من قبل حامل البطاقة.

11. حق المقاصة

1. إضافة إلى أي حق يتعلق بالمقاصة أو الحقوق الأخرى التي يمنحها القانون للبنك، يوافق حامل البطاقة بأنه يحق للبنك وحسب تقديره المطلق وفي أي وقت وبدون إشعار ضم وتوحيد جميع أو أي حساب/حسابات لحامل البطاقة لدى البنك أيا كان وصفها أو موقعها وسواء أكانت بالدينار الأردني أو بأية عملة أخرى أو إجراء المقاصة أو تحويل أي مبلغ لأي من مثل ذلك الحساب/ الحسابات شاملاً الحساب المشترك مع حامل بطاقة تابع تجاه أو لغرض تسوية جميع المبالغ للبنك بموجب أي حساب/حسابات خاصة بحامل البطاقة مع البنك أينما كانت وأيا كانت صفتها وسواء كانت بالدينار الأردني أو بأية عملة أخرى ويحق له القيام بذلك رغماً عن كون أرصدة ذلك الحساب/الحسابات والمبالغ المستحقة بغير ذات العملة، وبموجبه يخول حامل البطاقة البنك في إجراء مثل ذلك الضم والتوحيد والمقاصة والتحويل مع إجراء التحويل اللازم بأسعار الصرف السائدة لدى البنك والتي يقررها البنك حسب تقديره المطلق.
2. لغرض تمكين البنك من عدم المساس بالمسؤولية الكاملة لأي طرف بما في ذلك حامل البطاقة في حالة استصدار أمر قضائي أو دعوى لإثبات إفلاس أو إعسار حامل البطاقة أو لأي سبب آخر يراه مناسباً، فإنه يحق للبنك في أي وقت وضع وحفظ أية مبالغ يتم استلامها أو استعادتها أو تحقيقها بموجب هذه الشروط أو بموجب أي ضمان آخر لصالح حساب حامل البطاقة وحسبما يراه البنك مناسباً وللمدة التي يراها البنك مناسبة دون أي التزام وسيط من جانب البنك لتخصيصها أو تخصيص أي جزء منها أو لغرض تسوية المبالغ المستحقة والعائدة للبنك.

12. الإشعارات

1. على حامل البطاقة تبليغ البنك فوراً وخطياً بأي تغيير في الوظيفة أو أعمال أو عنوان أو رقم هاتف العمل/المكتب/السكن الخاص بحامل البطاقة الأساسي و/أو حامل البطاقة التابع.
2. يجوز تسليم جميع البطاقات أو أرقام التعريف الشخصي والإشعارات وكشوفات الحساب والمطالبات أو أي اتصال آخر بموجب هذه الشروط والبنود (ويشار إليها فيما بعد معاً "المراسلات") إما شخصياً أو عن طريق البريد العادي إلى آخر عنوان معروف ترسل عليه الفواتير أو إلى العناوين الأخرى لحامل البطاقة وتعتبر مثل هذه المراسلات قد تم تسليمها لحامل البطاقة في تاريخ التسليم إذا سلمت باليد وفي يوم العمل التالي من تاريخ إيداعها في البريد إذا أرسلت بالبريد وبأن جميع هذه البنود والشروط التي تم إرسالها لحامل البطاقة الأساسي أو حامل البطاقة التابع تعتبر بأنها أرسلت لكليهما.

13. التفويض والتعويض بالنسبة للتعليمات التي تصدر بالهاتف والتلكس والفاكس

1. يفوض حامل البطاقة البنك بالاعتماد على والعمل وفقاً لأي إشعار أو توجيه أو طلب أو أي رسالة أخرى قد يصدرها حامل البطاقة من وقت لآخر عن طريق الهاتف أو التلكس أو الفاكس أو يفهم منها بأنها صادرة منه أو صادرة بالنيابة عنه ("التعليمات") دون أي استفسار من جانب البنك بما في ذلك، ودون إخلال بعمومية ما تقدم، ما يتعلق بسلطة أو هوية الشخص الذي يصدر التعليمات أو الذي يفهم بأنها صادرة منه وبغض النظر عن الظروف السائدة وقت استلام التعليمات. ويحق للبنك معاملة التعليمات باعتبارها صادرة بتفويض كامل من حامل البطاقة وملزمة له ويكون للبنك الحق في اتخاذ الخطوات اللازمة فيما يتعلق بالتعليمات أو استنادا إليها حسبما يراه البنك مناسباً سواء كانت التعليمات تتضمن توجيهات بدفع أموال أو الخصم من أي حساب أو الإضافة إليه أو كانت تتعلق بالتصرف في أية أموال أو أوراق مالية أو مستندات أو يفهم منها أنها تلزم حامل البطاقة بأية اتفاقية أو ترتيبات أخرى من البنك أو مع أي شخص آخر أو أنها تلزم حامل البطاقة بأي نوع آخر من التعاملات أو الترتيبات أيا كانت، بغض النظر عن طبيعة المعاملة أو الترتيبات أو المبلغ المرتبط بذلك وعلى الرغم من أية أخطاء أو غموض أو سوء فهم أو عدم وضوح في بنود التعليمات.
2. وبموجب شروط هذا التفويض والتعويض لا يكون البنك ملزماً بقبول التعليمات والعمل بمقتضاها إذا كانت تتضمن ما يلي:
   - تغيير في التفويض
   - تغيير الأشخاص المفوضين بالتوقيع
   - منح توكيل لشخص آخر أو هيئة أخرى
   - إقفال الحساب/الحسابات وتحويل الأرصدة المتبقية بأي وسيلة
   - والطلبات والأضرار

ونظراً لعمل البنك بمقتضى شروط هذا التفويض والتعويض، بهذا يتعهد حامل البطاقة على نحو غير قابل للنقض بتعويض البنك في كل الأوقات عن كافة الخسائر والمطالبات والدعاوى والإجراءات القانونية والتكاليف والنفقات التي يتكبدها البنك أو يتحملها مهما كانت طبيعتها أو سببها مما يترتب على التعليمات أو يتصل بها. وتظل شروط هذا التفويض والتعويض سارية ونافذة المفعول بالكامل ما لم يستلم البنك إشعاراً بإنهائها من حامل البطاقة بموجب شروط التفويض ويكون للبنك فترة زمنية معقولة للعمل بمقتضى ذلك، وباستثناء ذلك لا يعفي هذا الإنهاء حامل البطاقة من أي مسؤولية بموجب هذا التفويض والتعويض فيما يتعلق بأي عمل يتم إجراؤه وفقاً لشروط هذا التفويض والتعويض قبل انتهاء ذلك الوقت.

3. أية تعليمات يرسلها حامل البطاقة للبنك عن طريق الفاكس تعتبر نافذة وملزمة لحامل البطاقة ويجوز للبنك العمل بموجب تلك التعليمات، ويجوز للبنك استخدام صور من الفاكس كدليل أمام المحاكم القانونية.

14. عام

1. لن يكون البنك مسؤولاً عن التصرفات التي تصدر عنه بحسن نية عند تنفيذ تعليمات حامل البطاقة.
2. يلتزم حامل البطاقة بتوقيع أية مستندات إضافية قد يطلبها البنك من وقت لآخر.
3. إن جميع الرسوم التابعة بالشروط والأحكام الخاصة بحملة البطاقات هذه أو المتعلقة بها غير مستردة.
4. يحق للبنك تعيين وكيل لجمع كل المبالغ المستحقة للبنك من حامل البطاقة بموجب هذه الشروط.
5. يكون للبنك الحق في أي وقت ودون موافقة حامل البطاقة و/أو الكفيل أو شعارهما بذلك أن يتنازل عن جميع أو جزء من حقوقه أو التزاماته بموجب هذه الشروط والأحكام لأي جهة كانت من الغير سواء مصرف أو خلافه أو لأكثر من جهة سواء بصورة فردية أو جماعية مع كافة الضمانات أو بعضها.
6. اشعار العميل من خلال الوساءل المتاحة والمتفق عليها معه بموعد تجديد البطاقة و العمولات المتعلق بذلك قبل شهر من تاريخ انتهاء صلاحيتها.
7. يفوض حامل البطاقة البنك وفقاً لتقدير البنك بتسجيل أية تعليمات وبأن يستخدم البنك هذه التعليمات كدليل في المحاكم أو في أية إجراءات قانونية أخرى.
8. يتعين على حامل البطاقة أن يعوض البنك مقابل أية تبعات، مطالبات، إجراءات قضائية أو خسائر قد تنشأ أو يتم تكبدها بسبب تنفيذ التعليمات التي صدرت للبنك عن طريق الهاتف من قبل حامل البطاقة التي يفترض أن تكون منه.
9. إنّ الحقوق ووسائل التقويم المبينة بموجب هذه الشروط تراكمية ولا تنحصر في أي من الحقوق ووسائل التقويم التي ينص عليها القانون.
10. إنّ الشروط والأحكام الخاصة بحملة البطاقات ملزمة لحامل البطاقة وعليه عدم التنازل عن التزاماته المبينة بموجب هذه الشروط لأي شخص آخر.
11. تعتبر كل من الشروط والأحكام الخاصة بحملة البطاقات هذه منفصلاً ومتميزاً عن بعضها البعض وإذا أصبح أحدها أو أكثر في وقت من الأوقات لاغياً، غير قانوني أو غير قابل للنفاذ، فإن صلاحية أو قانونية نفاذ النصوص الأخرى لن تتأثر أو تضعف فعاليتها.
12. يجوز للبنك في أي وقت من الأوقات التنازل، بشكل غير مشروط أو بخلافه، عن أي شرط من الشروط والأحكام الخاصة بحملة البطاقات أو عن أي إخلال أو عجز في التنفيذ من قبل حامل البطاقة، بشرط أن يكون التنازل خطياً من قبل البنك، وفيما عدا ذلك مما تقدم ذكره، فإن أي تسامح أو اعتذار أو إهمال أو امتناع في التنفيذ من قبل البنك عن أي إخلال أو تقصير في أي من هذه الشروط لا يعتبر تنازلاً من قبل البنك عن حقوقه وصلاحياته كما أن التنازل لا يجب أن يفهم ويفترض من أي عمل يقوم به البنك أو يمتنع عن أدائه إلا إذا تم الإفصاح به خطياً وصراحة للبنك. يكون التنازل نافذاً فقط بالنسبة للأمر المحدد الذي يتعلق به ويجب ألا يعتبر نافذاً كتنازل بالنسبة للشروط والأحكام الخاصة بحملة البطاقات.
13. فيما يتعلق بالخصومات/العروض الخاصة التي يقدمها التجار، فإن البنك لا يقدم بذلك أية ضمانات أو يتعهد بالتوصيل، الجودة، التصميم، المواصفات أو غير ذلك والتي تضمنتها تلك العروض، أيضا فإن تلك المنتجات/الخدمات تكون خاضعة لإمكانية توفرها وسوف يتم توفيرها على أساس الأولوية.
14. فيما يتعلق بالخصومات/العروض الخاصة التي يقدمها التجار، لن يكون البنك مسؤولاً في حالة انسحاب أي من هؤلاء التجار، أو إلغاء أو تغيير أو تعديل هذه المنتجات/الخدمات. أيضا فإنّ البنك يحتفظ بالحق في تغيير المزايا المتوفرة لحامل البطاقة في أي وقت دون إشعار مسبق.
15. لن يكون البنك مسؤولاً عن البضائع والخدمات التي يقوم بشرائها حامل البطاقة، وفي جميع الأحوال يلتزم حامل البطاقة بسداد المبالغ المطلوبة منه بموجب هذه السندات بدون أي اعتراض منه من أي نوع كان.

16. يفوض حامل البطاقة والكفيل البنك بأن يقوم بأي إجراءات يراها مناسبة و/أو ضرورية لغأيات تطبيق القوانين والأنظمة والتعليمات المحلية والدولية الخاصة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وبأي شكل كان بما فيها على سبيل المثال لا الحصر، إغلاق أي حسابات مفتوحة لحامل البطاقة والكفيل ورفض أي حوالات أو طلبات واردة على حساباتهما و/أو معاملاتهما لدى البنك. وبأن يحجز حالاً أو في أي وقت لاحق أي مبلغ من أي حساب و/أو وديعة و/أو حوالة لدى البنك خاصة بحامل البطاقة والكفيل وبأي عملة كانت دون أن يكون ملزماً بأخذ موافقتهما الخطية على ذلك ودون الحاجة لإعلامهما بالأسباب الداعية باتخاذ هذا الإجراء مسقطين حقهما بالرجوع على البنك وعلى أعضاء مجلس الإدارة فيه ومفوضيه وإداريه بأي مطالبة أو ادعاء مهما كانت سواء كانت بصورة مباشرة أو غير مباشرة على أن يعتبر ما جاء في هذا التفويض نهائياً وقطعياً وغير قابل للرجوع و/ أو النقض.

15. تعديل الشروط

1. يجوز للبنك من وقت لآخر تغيير شروط التمويل/هذه الأحكام والشروط مع مراعاة متطلبات القانون بمجرد إشعار حامل البطاقة بهذه التغييرات من قبل البنك إما خطياً أو بالنشر. وتسري تلك التغييرات من تاريخ السريان المحدد من قبل البنك وتنطبق على جميع الفوائد، الرسوم، السلف النقدية، الأتعاب، التكاليف ومعاملات البطاقة. ويوافق حامل البطاقة على أن مثل هذا التعديل يصبح ملزماً له من تاريخ الإشعار المذكور أو من التاريخ الذي يحدده البنك حتى ولو لم يستلم الإشعار المذكور لأي سبب كان.
2. يعتبر الاحتفاظ بالبطاقة أو استعمالها بعد تاريخ سريان أي تعديل في هذه الشروط قبولاً لمثل تلك التعديلات بدون تحفظ من قبل حامل البطاقة وإذا لم يوافق حامل البطاقة على التغيير المقترح فإن عليه إنهاء استخدام البطاقة بإعطاء إشعار خطي مسبق للبنك وإعادة البطاقة بعد شقها إلى نصفين قبل تاريخ السريان وتطبق أحكام المادة) 8(وعند مثل هذا الإنهاء لا ترد الرسوم السنوية المدفوعة.

41. الشروط والأحكام الخاصة بخدمة التعامل مع البنك من خلال خاصية النمط ID TOUCH / ID FACE المقدمة من خلال تطبيق كابيتال بنك Capital Mobile

1. تعريف خدمة التعامل مع البنك من خلال خاصية النمط: النمط هو رمز يقوم العميل بإدخاله على جهاز هاتفه المحمول، وهو بمثابة توقيع إلكتروني يختاره العميل للدخول إلى تطبيق Capital Mobile بعد استخدام اسم المستخدم وكلمة السر الخاصين به من خلال قائمة الإعدادات والقيام بتفعيل خدمة الدخول إلى تطبيق Capital Mobile باستخدام النمط بدلاً من كلمة المرور والرقم السري.
2. وصف خدمة التعامل مع كابيتال بنك من خلال خاصية النمط: أنها طريقة اختيارية للعميل للتعامل في الخدمات المصرفية التي يقدمها كابيتال بنك من خلال هذه الخدمة، وتكون امنة بقدر ما يحافظ العميل على هاتفه وعدم تمكين أي شخص أو مستخدم آخر من استخدام النمط الخاص به وذلك على مسؤوليته التامة وتحمله مخاطر عدم الالتزام بذلك، وحيث أن العميل طوعاً واختياراً قد ارتضى التعامل من خلال هذه الخاصية التي تتيح له الوصول إلى تطبيق Capital Mobile عبر هاتفه المحمول وتنفيذ أي من الخدمات المصرفية التي يقدمها البنك والتي تكون قابلة للتعديل في أي وقت بإضافة أو حذف أي من تلك الخدمات، من خلال استخدامه النمط (Pattern) المخزن على خوادم البنك، بحيث يعتبر التعامل بهذه الخاصية طريقة بديلة عن استخدام كلمات المرور والأرقام السرية وتقوم مقامها.
3. وصف خدمة التعامل مع كابيتال بنك من خلال خاصية البصمة (ID Touch): إنها طريقة اختيارية للعميل للتعامل في الخدمات المصرفية التي يقدمها كابيتال بنك من خلال هذه الخدمة، وتكون آمنة بقدر ما يحافظ العميل على هاتفه وعدم تمكين أي شخص أو مستخدم آخر من استخدام النمط الخاص به وذلك على مسؤوليته التامة وتحمله مخاطر عدم الالتزام بذلك، وحيث أن العميل طوعاً واختياراً قد ارتضى التعامل من خلال هذه الخاصية التي تتيح له الوصول إلى تطبيق Capital Mobile عبر هاتفه المحمول وتنفيذ أي من الخدمات المصرفية التي يقدمها البنك والتي تكون قابلة للتعديل في أي وقت بإضافة أو حذف أي من تلك الخدمات، من خلال استخدامه بصمات الأصابع المخزنة على الهاتف المحمول الخاص به، بحيث تعتبر خاصية (ID Touch) طريقة بديلة عن استخدام كلمات المرور والأرقام السرية وتقوم مقامها.
4. وصف خدمة التعامل مع كابيتال بنك من خلال خاصية البصمة (ID Face): إنها طريقة اختيارية للعميل للتعامل في الخدمات المصرفية التي يقدمها كابيتال بنك من خلال هذه الخدمة، وتكون آمنة بقدر ما يحافظ العميل على هاتفه وعدم تمكين أي شخص أو مستخدم اخر من استخدام النمط الخاص به وذلك على مسؤوليته التامة وتحمله مخاطر عدم الالتزام بذلك، وحيث ان العميل طوعً واختيارً قد ارتضى التعامل من خلال هذه الخاصية التي تتيح له الوصول إلى تطبيق Capital Mobile عبر هاتفه المحمول وتنفيذ أي من الخدمات المصرفية التي يقدمها البنك والتي تكون قابلة للتعديل في أي وقت بإضافة أو حذف أي من تلك الخدمات، من خلال استخدامه بصمات الأصابع المخزنة على الهاتف المحمول الخاص به، بحيث تعتبر خاصية (ID Face) طريقة بديلة عن استخدام كلمات المرور والأرقام السرية وتقوم مقامها.

5. وبعد ان أحاط العميل بهذه الخدمة فقد وافق طوعاً وبإرادته على التعامل من خلالها وعلى مسؤوليته وفقاً للشروط التالية:
   1. يفوض العميل كابيتال بنك تفويضاً كاملاً لا رجعة فيه تنفيذ أي خدمات يطلبها وعلى مسؤولية العميل الكاملة من خلال هذه الخاصية، وفي حال أتاح العميل تخزين ID TOUCH / ID FACE لمستخدم آخر فان هذا المستخدم يعتبر وكيل مفوض عن العميل.
   2. إن المحافظة على الهاتف و ID TOUCH / ID FACE المخزنة عليه يقع على عاتق العميل وأن أي عملية ينفذها البنك من خلال هذه الخاصية تعتبر حكماً تعليمات صادرة عن العميل وكأنها نفذت باستخدام كلمات المرور والأرقام السرية وبمثابة توقيع العميل نفسه بغض النظر عن / ID TOUCH ID FACE المخزنة على هاتف العميل وما إذا كانت هي ID TOUCH / ID FACE تعود له أو أتاح الفرصة لأي مستخدم آخر من تخزين ID TOUCH / ID FACE على هاتفه.
   3. ان العميل على دراية تامة بأن البنك لا يحتفظ بنموذج ID TOUCH / ID FACE المخزنة على هاتفه وعليه فإن مجرد تنفيذ لأي عملية من العمليات التي يقدمها من خلال هذه هي البيئة القاطعة والحاسمة في صحة تلك العملية بدون الحاجة لتقديم أي دليل تقني اخر.
   4. يلتزم العميل بإعلام البنك فوراً وبدون أي تأخير عن إمكانية قيام أي شخص أو مستخدم اخر بتخزين ID TOUCH / ID FACE على هاتفه المحمول وحده تبعية أي عمليات تجري من خلال مستخدم آخر.
   5. يفوض العميل كابيتال بنك تفويضاً كاملاً لا رجعة فيه بتنفيذ أي خدمات يطلبها وعلى مسؤولية العميل الكاملة من خلال هذه خاصية النمط.
   6. إن المحافظة على الهاتف والنمط المخزن يقع على عاتق العميل وأن أي عملية ينفذها البنك من خلال هذه الخاصية تعتبر حكماً تعليمات صادرة عن العميل وكأنها نفذت باستخدام كلمات المرور والأرقام السرية وبمثابة توقيع العميل نفسه.
   7. يلتزم العميل بإعلام البنك فوراً وبدون أي تأخير عن إمكانية قيام أي شخص أو مستخدم آخر الاطلاع على النمط المخزن على هاتفه المحمول ويتحمل وحده تبعة أي عمليات تجري من خلال مستخدم آخر.
   8. يقر العميل بأن إجراءات تفعيل الخدمة والتي أتاحت له الدخول إلى التعامل من خلال خاصية النمط هي بمثابة التوقيع الإلكتروني بالمفهوم الوارد بقانون المعلومات الإلكترونية وقانون البيانات وهي تعتبر المدخل لأي عملية أو خدمة يطلبها وكأنه قام بالتوقيع على كل منها.
   9. يحق للبنك حجب الخدمة عن العمل مؤقتاً لأي مدة دون الحاجة لإعلامه بذلك إذا كان الحجب له علاقة بأمن ولسلامة حساب العميل أو النظام البنكي.
   10. يحق للبنك حجب الخدمة عن العمل كلياً/ جزئياً مع إشعار العميل بذلك مسبقاً.
   11. يتحمل العميل مسؤولية استخدامه لأية برمجيات أو أجهزة قد تعرض أمن وفعالية الخدمة وكشف بيانات العميل، ويتحمل العميل كافة النتائج المترتبة على ذلك ويخلي طرف البنك من أية مسؤولية بهذا الخصوص.
   12. لا يترتب على البنك أية مسؤولية في حال عدم انتظام أو توقف الخدمة، وذلك حسب إمكانيات الهاتف النقال المستخدم.

42 .الشروط الخاصة بالخدمات المصرفية المباشرة عبر الانترنت

1. يزود البنك العميل بتعليمات تفصيلية عن الخدمات من خلال موقع "البنك" على الإنترنت أو دليل الاستخدام الخاص بالخدمة أو بأية طريقة أخرى يراها البنك مناسبة، ويلتزم العميل باتباع هذه التعليمات بدقة عند الاستخدام، كما يقر العميل بأنه اطلع وفهم آلية عمل الخدمة وبأن أية معلومات يقدمها البنك هي للاسترشاد فقط.
2. رغم استخدم البنك الوسائل الأمنية الممكنة للحماية من مخاطر انفتاح شبكات الاتصال (الهواتف، الهواتف النقالة، شبكة الإنترنت) غير ان البنك لا يعتبر مسؤولاً عن أي ضرر قد يلحق بالعميل نتيجة المخاطر المترتبة على استخدام هذه الشبكات. وإن العميل وحده هو الذي يتحمل كافة المخاطر الناجمة عن استخدامه الخدمة التي طلبها.
3. يتحمل العميل مسؤولية استخدامه لأية برمجيات أو أجهزة قد تعرض أمن وفعالية الخدمة وكشف بيانات العميل، ويتحمل العميل كافة النتائج المترتبة على ذلك ويخلي طرف البنك من أية مسؤولية بهذا الخصوص.
4. يمكن للعميل طلب إلغاء الخدمة المصرفية عبر الإنترنت بإشعار خطي يسلمه للبنك.
5. لا يترتب على البنك أية مسؤولية في حالة عدم انتظام أو توقف الخدمة أو عدم الدقة في المعلومات المستخرجة بواسطتها، وذلك حسب إمكانيات وتغطيات شركات الاتصالات ومزودي الخدمة في الدول.
6. يحق للبنك عدم تنفيذ تحويل أي مبالغ للعميل، إذا لم يتوفر الرصيد الكافي في الحساب في الوقت الذي يتم فيه التحويل، وكذلك إذا تجاوز مبلغ التحويل الحد الأقصى المسموح به للتحويل يومياً.

7. يحق للبنك أن يستخدم المعلومات المتعلقة بالعميل داخلياً لتزويده بمعلومات عن الخدمة المتوفرة في البنك.
8. يحق للبنك عدم تنفيذ تحويل أي مبالغ للعميل، إذا لم يتوفر الرصيد الكافي في الحساب في الوقت الذي يتم فيه التحويل، وكذلك إذا تجاوز مبلغ التحويل الحد الأقصى المسموح به للتحويل يومياً.
9. ينفذ التحويل آلياً في اليوم الذي يحدده العميل، إذا كان التحويل بين الحسابات لدى كابيتال بنك، أو خلال يومي عمل إذا كان التحويل غير ذلك. ويقيد المبلغ على العميل في يوم تنفيذ التحويل حسب سعر التحويل المعتمد في تاريخه.
10. يحق للبنك في أي وقت تعديل حد التحويل اليومي بدون أخذ موافقة العميل مسبقاً.
11. يستطيع العميل إلغاء أي من التحويلات المتكررة (هي تلك التحويلات المالية التي يحدد العميل تنفيذها بشكل متكرر) أو التحويلات المستقبلية (هي تلك التحويلات المالية التي يحدد العميل تنفيذها بالمستقبل) في حال عدم تنفيذها من خلال الخدمات الإلكترونية.
12. عند إنهاء الخدمة بناءً على طلب العميل أو لأي سبب آخر، سيتم إلغاء جميع التحويلات المستقبلية أو التحويلات المتكررة التي تم إجراؤها من خلال هذه الخدمة.
13. لا يستطيع العميل الغاء أي عملية مالية تم إدخالها وتنفيذها من خلال الخدمة المصرفية عبر الانترنت أو من خلال تطبيق كابيتال بنك Capital Mobile
14. إن الخدمة المصرفية المباشرة عبر الإنترنت تتيح للعميل طلب دفتر شيكات والذي يخضع للدراسة من البنك وفي حال الموافقة عليه يتوجب على العميل مراجعة الفرع الذي يتعامل معه لاستلام الدفتر أو يرسل بالبريد متى وافق على ذلك
    أ. عند اختيار العميل الاشتراك بالخدمات الشخصية من خلال الفرع , يقوم البنك بتزويد العميل بمغلف يحتوي على اسم المستخدم وكلمه السر الأولى الخاصة بدخول إلى الخدمة والارشادات الخاصة بالخدمة.
    ب. عند استخدام العميل لهذه الخدمة للمرة الأولى فإن الخدمة تطلب من العميل تعديل اسم المستخدم وكلمة السر الأولى المشار اليها في البند (أ) أعلاه.

15. إذا اختار العميل خدمات التحويل المالية لمستفيد آخر بموجب هذا الطل, فان العميل يتحمل منفردا أيه مسؤوليه قد تترتب على نتيحه القيد على حسابه باستخدام الخدمة المصرفية المباشرة عبر الانترنت وكذلك مسؤوليه أي خطاء قد ينتج عن تحويل أي مبلغ لحساب أي مستفيد اخر بواسطه هذه الخدمة, ويحق للبنك رفض تنفيذ أي طلب تحويل لطرف ثالث حسب تقديره المطلق ولا يحق للعميل الاعتراض على ذلك.
16. يطلب من العميل المشترك في خدمة التحويلات المالية لمستفيد اخر ادخال كلمة سر. OTP ONE TIME PASSWORD
17. يحق للبنك حجب الخدمة عن العميل كليا/ أو جزئيا مع اشعار العميل بذلك مسبقا.
18. يلتزم العميل بدفع الرسوم / الأجور التي يقررها البنك لكل عمليه تحويل نقدي لبنوك محليه أو خارجيه, اصدار دفتر شيكات، طلب شهاده رصيد، عمولات، دفع فواتير أو أي رسوم/ أجور أخرى خاصه بالخدمات المقدمة حسب قائمة الرسوم المعتمدة في حينه.
19. إذا وجد العميل أي عملية غير منفذه من قبله في سجل الحركات المالية الخاص ب العميل و/أو ضمن خيارات الخدمة والذي يستعرضه العميل من خلال الخدمة، يتوجب على العميلإبلاغ البنك خلال 15 يوم والا سيثبت البنك أن العميل قد قام بالعملية فعلاً. في حال حصول شكوى من العميل بأنه لم يقم بعملية موجوده في سجل الحركات المالية، يقوم البنك بعملية بحث دقيقة للتحقق من ذلك. يزود العميل البنك باسمه، رقم الحساب ورقم المرجع للحركة، ويعلم البنك العميل بالنتيجة في أسرع وقت ممكن.
20. إن خدمة البريد الإلكتروني الآمنة و المتوفرة من خلال الخدمة المصرفية المباشرة عبر الانترنت أو من خلال تطبيق كابيتال بنك تشكل وسيلة للتعامل المقبول من البنك والعميل. وإن إرسال الرسائل الإلكترونية من العميل إلى البنك يجب أن يكون من خلال هذه الخدمة فقط كما يوافق العميل على استلام الرسائل الإلكترونية من البنك من خلال الخدمة ويعتبر العميل أنه استلم أية رسالة يقوم البنك بإرسالها إليه. بهذه الوسيلة ولا يجوز للعميل التمسك بالسرية المصرفية في حال تسرب و / أو انتقال المعلومات إلى الغير.
21. يتسطيع العميل الاشتراك الفوري بالخدمة المصرفية عبر الإنترنت مستخدماً رقم بطاقة الدفع المباشر ورقمها السري عن طريق الدخول على الرابط الخاص الموجود على موقع البنك الإلكتروني أو من خلال تحميل تطبيق كابيتال بنك Capital Mobile.
22. في حال قام العميل بإدخال الرقم السري لبطاقة الدفع المباشر عند الاشتراك الفوري خطأ أكثر من الحد المسموح به، سيتم إيقاف استخدام بطاقه الدفع المباشر للاشتراك الفوري و يستطيع العميل إعاده تفعيلها من خلال الاتصال بمركز الخدمة الهاتفية أو عن طريق الفرع.
23. تتوقف الخدمة آلياً في حال قيام العميل بإدخال كلمه السر الخاصة بالدخول للخدمة خطأ أكثر من الحد المسموح به، وعليه مراجعه أي من فروع البنك لتفعيل الخدمة.

24. ينصح العميل بتغير كلمه السر عند أول دخول إلى الخدمة وبشكل دوري، ويتحمل العميل المسؤولية كاملة لحماية رمز المستخدم وكلمات السر والأرقام السرية وأية معلومات أخرى مقدمة له من البنك، ويتحمل العميل المسؤولية كاملة لحماية بطاقه الفيزا الإلكترونية ورقمها السري، اسم المستخدم وكلمات السر، وأية معلومات أخرى مقدمة من البنك وكما يلتزم العميل بالمحافظة عليهم دون تسريبهم، و الاحتفاظ بهم في أماكن آمنة وبشكل منفصل، وكما ينصح العميل بتغير كلمات السر بشكل دوري و اتخاذ في حالة استخدامه الخدمة من خلال جهاز حاسوب /أو أي جهاز ذكي في مكان عام. كما يخلي العميل البنك من أيه مسؤوليه أو اضرار قد تلحق به نتيجه عدم التزامه بذلك أو نتيجه اساءة استعمال الخدمة.
25. في حال فقدان /سرقه/ كلمات السر أو الأرقام السريه يتوجب على العميل ابلاغ البنك فورا لأيقاف الخدمة، ولمعاودة استخام العميل الخدمة، يتوجب على العميل تقديم طلب إعادة إصدار بطاقه الدفع المباشر / كلمه سر، رقم سري جديد والتزامه بدفع أية مصاريف أو عمولات قد تترتب على ذلك طبقاً لما هو معمول به في البنك.
26. ان رقم بطاقة الدفع المباشر و رقمها السري / رقم هاتف العميل النقال / اسم المستخدم و رقم الحسابات و كلمات / أرقام السر تعتبر وسائل تعريف تحدد هوية العميل، وان أي عمليات يتم تنفيذها باستخدام هذه الوسائل تعتبر صادرة من العميل ويعتبر البنك أي شخص يستخدم هذه الوسائل هوه العميل كما يكون العميل مسؤولاً عنة جميع العمليات التي يتم تنفيذها باستخدام وسائل التعريف الخاصة به ومسؤولا عن أي تغير أو فقدان أو انتقال أي من تلك الوسائل إلى الغير حتى الوقت الذي يتمكن فيه البنك من وقف الخدمة بناءً على إشعار العميل بطرق المتفق عليها مع البنك ولاحقاً لها الإشعار الخطي الذي يجب تسليمه للبنك من قبل العميل.
27. فتح الحساب من خلال الخدمة المصرفية المباشرة عبر الإنترنت:
    أ. يستطيع العميل فتح الحسابات التوفير و الجاري فقط .
    ب. في حال قام العميل بفتح حساب جاري أو توفير يلتزم العميل بتحويل الحد الأدنى بفتح هذه الحسابات
    ت. يوافق العميل بأن المعلومات المتعلقة به و التوقيع المعتمد و عنوان المراسلات الخاصة بحسابه-بحساباته و المعتمدة لذا البنك ستنطبق على الحساب الجديد الذي سيقوم بفتحه باستخدام هذه الخدمة

28. على البنك إعلام العميل مسبقاً بأي تغير أو تعديل أو الغاء على تعليمات الخدمة (خطياً / الكترونياً) على عنوانه المعتمد لدي البنك. إذا استخدم العميل الخدمة بعد تغير التعليمات بدون اعتراض خطي / إلكتروني يعتبر العميل موافقاً عليها كما يحق للبنك أن يقوم بتغير التكنولوجيا المستخدمة في الخدمة و الخدمات المقدمة مع إشعار مسبق دون ابداء أيه أسباب.
29. يمكن للبنك حجب الخدمة عن العميل بشكل مؤقت وذلك لأسباب أمنية، وبخلاف ذلك على البنك إعلام العميل خطياً قبل (تحديد عدد الأيام) عمل من تاريخ إيقاف الخدمة، كما يمكن للعميل ان يطلب إيقاف الخدمة بإشعار يسلمه للبنك.
30. توفر خدمة الرسائل القصيرة في الخارج مرتبطة بشركة الاتصالات/ مشغل الخدمة في الخارج.
31. يمكن للعميل طلب إيقاف الخدمة بأشعار خطي يسلمه للبنك أو عن طريق الاشتراك الفوري أو الاتصال بمركز الخدمة الهاتفية، ويحق للبنك حجب الخدمة عن العميل جزئياً لأي مدة دون إشعار مسبق ودون إبداء أية أسباب اما في حال حجب الخدمة كلياً يقوم البنك باشعار العميل بذلك.
32. يلتزم العميل بإبلاغ البنك فوراً بكتاب خطي أو من خلال الخدمات الإلكترونية أو أجهزة الصراف الالي أو الاتصال بمركز الخدمة الهاتفية، في حال قام بتغيير رقم هاتفه النقال أو أية معلومات شخصية.
33. يتوجب على البنك إشعار العميل مسبقاً بتوقيف الخدمة جزئياً أو كلياً. ويعتبر التعديل نافذاً بحق العميل لدى اشعاره به بكتاب يرسل بالبريد العادي على عنوانه المعتمد لدى البنك أو عن طريق خدمة الرسائل القصيرة أو مركز الخدمة الهاتفية ويعتبر قول البنك بارسال الاشعار ملزماً به.
34. إذا شك العميل أن أحداً يتلاعب بحساباته عن طريق الخدمة أو بإن رمز المستخدم /رقم الحسابات وكلمات/ أرقام السر قد تعرضت للكشف من قبل طرف آخر يلتزم العميل بإبلاغ البنك بسرعة الممكنة ثم تعزيز ذلك خطياً ويبقي العميل مسؤولاً عن كافه المبالغ المسؤولة عن إساءة استخدام رمز المستخدم /رقم الحساب وكلمات / رقام السر الخاصة به حتى تاريخ تمكن البنك من وقف الخدمة بناءً على إشعار خطي يتسلمه من العميل.
35. إن إلغاء أية تعليمات أو حركات قد يجريها العميل يتوجب أن يتم قبل تنفيذ تلك العمليات أو الحركات شريطة تسليمه اشعاراً خطياً للبنك قبل إتمامها.

36. إن خدمة الرسائل القصيرة تتضمن قيام البنك بإرسال رسائل قصيرة للعميل على رقم هاتفه المحمول بحيث تتضمن تلك الرسائل معلومات عن الخدمات التي يقدمها أو يتسحدثها أو أية معلومات أخرى يراها البنك وعلى العميل عند تغيير رقم هاتفه إخطار البنك بذلك من خلال الفرع/ مركز الخدمة الهاتفية مع مراعاة اطلاع الدوائر المعنية، وبخلاف ذلك فإن إرسال أي رسائل قصيرة للعميل على رقم هاتفه المتوافر بسجلات البنك لدى البنك يكون صحيحاً.
37. بالإضافة إلى الشروط الواردة في هذا الدليل تطبق الأنظمة والتعليمات الخاصة باستخدام الوسائل الإلكترونية التي تصدر بالاستناد إلى القوانين السارية المفعول بما في ذلك أي تعديلات قد تطرأ عليها وتعتبر ملزمة لكلا الطرفين.

43 اللغة

1. في حالة وجود أي تبأين بين النصين الإنجليزي والعربي يعمل بالنص العربي.
2. أنا/نحن الموقع أدناه أؤكد أني اطلعت على دليل الشروط العامة والخاصة للتعامل بالحسابات والخدمات البنكية والإلكترونية وأوافق على الالتزام بكافة بنودها وبنود هذا الطلب وأن هذا الدليل سوف يسري على كافة الخدمات المقدمة لي/لنا وعلى كافة حساباتي/حساباتنا لدى بنك المال الأردني وأنّ المعلومات الواردة أعلاه صحيحة وكاملة.
3. نظراً لأن هذه الشروط والأحكام تتكون من عدة صفحات فإنّ توقيعنا على الصفحة الأخيرة منها يعتبر توقيعاً على جميع صفحاتها وتبعاً لذلك.

44. يحق للعميل التقدم بأي شكوى عن الخدمات أو المنتجات المقدمة له، وسيقوم البنك بالتحقق من الشكوى والتأكد من صحتها وذلك خلال مدة (10) أيام عمل وبحد أقصى (30) يوم عمل من تاريخ تقديم الشكوى، ويحق للعميل اللجوء للبنك المركزي أو القضاء في حال عدم القناعة بالرد على الشكوى المقدمة، وعلى البنك تزويد العميل بالوسائل المتاحة لسهولة التواصل مع البنك المركزي.
يتم استقبال شكاوي العملاء بأحد الوسائل التالية:

- البريد العادي.
- البريد الالكتروني والقنوات الالكترونية الخاصة بالبنك.
- الموقع الإلكتروني.
- الخط الهاتفي المجاني على أن تكون المكالمات مسجلة.
- الحضور الشخصي.
- صناديق الشكاوي الموجودة بالفروع.
- الفاكس.

45. حسابات العملاء القصر:

1. **يجوز فتح حسابات قصر بولاية الأب أو بالوصاية (وحسب قرار المحكمة)**
2. **يتوجب عرض الوصاية على إدارة الشؤون القانونية لإبداء الراي في حال فتح حسابات القصر بالوصاية**
3. **يجوز فتح حساب منفعة لوالدة الطفل القاصر بعد الحصول على إقرار منها برفع يدها عن التصرف بحسابه عند بلوغ القاصر سن الرشد والتوقيع على نموذج " طلب فتح حساب لمنفعة اما في حال لم توقع والدة الطفل القاصر على النموذج المعتمد لدى البنك وتقدمت بكتاب خطي عوضاً عن ذلك ، يعرض الكتاب على الدائرة القانونية**
4. **لا يجوز فتح حساب مشترك لأكثر من قاصر.**
5. **يتم تصنيف مخاطر الحساب بالاعتماد على بيانات الولي/ الوصي**
6. **للعملاء القصر يتم فتح حساب توفير أو وديعة لأجل فقط..**
7. **لا يجوز فتح حسابات بالاسم المنفرد للقصر وإنما مقرونا دائما باسم الولي أو الوصي.**
8. **في حال بلوغ القاصر سن الرشد 18 عاما وعدم مراجعته للبنك يقوم النظام البنكي تلقائياً بتثبيت رمز الحماية (3) على مستوى العميل.**
9. **في حال أن الولي حاصل على بطاقة صراف آلي، يتم إلغاء البطاقة عند بلوغ القاصر سن الرشد.**
10. **يمنع الولي واثناء تصرفه في الحساب قبل بلوغ القاصر لسن الرشد من الحصول على دفتر شيكات على حساب القاصر.**
11. **يمنع على الولي استخدام الحساب لغايات تجارية**

الشروط والأحكام العامة

أقر أنا الموقع أدناه أنني قرأت وفهمت وأوافق دون أي تحفظ على جميع الشروط والأحكام أدناه.

1. حيث أن هذه الشروط والأحكام العامة مؤلفة من عدة صفحات، فإنّ توقيعنا على أي صفحة منها يعتبر توقيعاً على جميع الصفحات ولا يحق لنا و/أو أي منا الطعن في محتويات أية صفحة منها بداعي عدم التوقيع عليها.
2. بالرغم مما ورد في هذا العقد و/أو أية عقود أخرى موقعة بين العميل والبنك سابقة لتاريخ توقيع هذا العقد أو معه وبدون حاجة إلى توثيق آخر للبنك وبأي وقت يشاء أن يحيل و/أو يحول حقوقه و/أو أي من حقوقه أو بعضها اتجاه العميل لأية جهة كانت من الغير سواء مصرف و/أو خلافه و/أو لأكثر من جهة سواء بصورة فردية و/أو جماعية وسواء لجهة تابعة و/أو غير تابعة للبنك مع كافة التأمينات الشخصية أو العينية المؤمنة لها و/أو بعضها وبدون حاجة إلى موافقة العميل و/أو الكفيل أو إشعارهما بذلك ويفوض العميل البنك بالإفصاح والكشف عن كافة الشروط والمعلومات والبيانات والدراسات التي حصل عليها وبدون أية مسؤولية على البنك. ويقر العميل بموافقته المسبقة على نفاذ الحوالة بمجرد انعقادها بين البنك والجهة المحالة عليها وبصرف النظر عن علمه و/أو عدم علمه بها، ويلتزم المحال عليه والعميل بكافة الواجبات والالتزامات والشروط المنصوص والمتفق عليها بين العميل والبنك كما لو كان المحال عليه طرفاً أصلياً في الاتفاقية منذ توقيعها وبحدود قيمة الحوالة وتوابعها من فوائد وعمولات ومصاريف.
3. إنّ أي شرط من شروط التعامل يعطي للبنك استخدام أكثر من خيار ويتضمن معنى الجواز لن يرتب على البنك أي مسؤولية إذا استخدم/ لم يستخدم أي من الخيارات أو الصلاحيات المتاحة له.
4. ما لم يرد نص في شروط التعامل يطبق بشأنه السياسات والإجراءات المعمول بها في البنك أو ما يجري عليه العرف المصرفي.
5. القانون والاختصاص: من المفهوم والمتفق عليه بأنه في حال وقوع نزاع أو خلاف بشأن هذه الشروط والأحكام العامة وبخصوص أي نوع من الحسابات و/أو الخدمات فإنه تطبق عليه القوانين السارية المفعول في المملكة الأردنية الهاشمية مع مراعاة أنظمة الفيزا/ماستركارد وشروط وأحكام الشبكة الوطنية التي تربط أجهزة الصراف الآلي للبنوك المحلية ويكون لمحاكم عمان/قصر العدل صلاحية الفصل فيها على أنه يحق للبنك مقاضاة العميل/حامل البطاقة أمام أية محكمة أخرى حسب اختياره، وأنّ العميل/حامل البطاقة/الكفيل يعطي للبنك حق الخيار المطلق بملاحقته أمام محاكم المملكة الأردنية الهاشمية ودوائر التنفيذ فيها و/أو أمام أية محكمة و/أو دائرة مختصة داخل و/أو خارج المملكة في حال وجود أموال/منقولة/غير منقولة للمقترض/الكفلاء ولا يحق للعميل/حامل البطاقة في تلك الحالة إثارة أية دفوع تتعلق بالصلاحية التي يختارها البنك، كما يحق للبنك ممارسة صلاحية مقاضاة العميل/حامل البطاقة في أي بلد أصبح مقيماً فيه أو يوجد له أموال فيه عقارية كانت أو شخصية، أو يمارس عملاً فيه، كما أنّ اتخاذ الإجراءات القانونية في أي بلد لا يحول دون اتخاذ البنك إجراءات قانونية في نفس الوقت أو أي وقت آخر في بلد آخر أو أكثر. وبالرغم مما هو مبين أعلاه لا يمكن للعميل/حامل البطاقة أن يطالب أو يقيم أية دعوى إلا أمام محاكم عمان، الأردن.
6. لا يجوز للبنك إنهاء العلاقة التعاقدية إلا في حال إخلال العميل بتنفيذ التزام تعاقدي وبعد إنذاره بالوسائل المعتمدة والمتفق عليها مع العميل ومنها إرسال رسالة نصية قصيرة.(SMS)
7. يحق للبنك فسخ شروط واحكام عقد فتح الحساب دون اللجوء للمحكمة في أي من الحالتين التاليتين:
   - اكتشاف البنك أن العميل مدرج على أي من قوائم المحظور التعامل معهم.
   - إذا تبين للبنك عدم صحة أي من المستندات المقدمة للحصول على الائتمان أو في الضمانات والتعهدات المقدمة.
8. في حال اخلال العميل في اي من الشروط الواردة ضمن دليل الشروط والاحكام يحق للبنك تطبيق الرسوم والعمولات المعتمدة وحسب نشرة الرسوم والعمولات المرفوعة على موقع البنك .
9. إذا ارتبطت الخدمات المقدمة للعميل بموجب العقد بشرط أو بشروط يفرضها طرف ثالث، يتم إبلاغ العميل بالشروط الجديدة خلال (7) أيام عمل وذلك بوسائل الاتصال المعتمدة لدى البنك للعميل وإرسال رسالة نصية قصيرة SMS له بذلك.
10. أن البيانات والمعلومات التي يتم الحصول عليها من العميل ضمن إطار العلاقة التعاقدية تخضع لأحكام السرية المصرفية المنصوص عليها في قانون البنوك النافذ.
11. **يقر العميل بقراءة الشروط والأحكام وفهم جميع بنودها.**

الشروط والأحكام الخاصة بفتح الحساب إلكترونياً

أقر أنا الموقع أدناه أنني قرأت وفهمت وأوافق دون أي تحفظ على جميع الشروط والأحكام أدناه.

1. يقر العميل بعلمه بحدود عدد/قيم الحركات المسموح بها على الحساب وفق الاتي:
    1. العميل الأردني - المقيم يسمح بتنفيذ عدد غير محدود من الحركات على الحساب شريطة أن لا تتجأوز الحركات المدينة على الحساب 5000 دينار شهرياً على مستوى كافة القنوات الإلكترونية.
    2. العميل الأردني - غير المقيم يسمح بتنفيذ عدد غير محدود من الحركات على الحساب شريطة ان لا تتجأوز الحركات المدينة على الحساب 3000 دينار شهريا على مستوى كافة القنوات الإلكترونية
2. يوافق العميل على حفظ البيانات العائدة على حسابه ضمن نظام السحابة 42 / 2
3. في حالة ثبوت/علم البنك في مرحلة لاحقة بأية معلومات خاطئة قد تم تزويده بها عند فتح الحساب فإنه يحق للبنك إغلاق الحساب فوراً.

حماية البيانات والخصوصية:

يقر العميل بأن البنك يقوم بجمع ومعالجة و تخزين و نقل بياناته الشخصية وفقاً لأحكام قانون حماية البيانات الشخصية رقم (24) لسنة 2023 والتعليمات والأنظمة والتعليمات الصادرة عن البنك المركزي الأردني الصادرة بموجبه و الجهات الرقابية ذات العلاقة.

يوافق العميل صراحةً على جمع واستخدام ومعالجة وتخزين ونقل بياناته الشخصية للأغراض التالية:

1. فتح الحساب وإدارته وتقديم الخدمات المصرفية والإلكترونية.
2. الامتثال للالتزامات القانونية والتنظيمية، بما في ذلك مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب والرقابة المصرفية.
3. حماية أو تنفيذ حقوق البنك التعاقدية أو القانونية والدفاع عنها.
4. تحسين الخدمات والمنتجات المصرفية بما لا يتعارض مع أحكام القانون.

كما يقر العميل بأنه يحق للبنك أن يقوم بمعالجة أو مشاركة بياناته الشخصية دون الحاجة إلى موافقة مسبقة في الحالات التي يكون فيها ذلك مستنداً إلى أحد الأسس القانونية المنصوص عليها في القانون، بما في ذلك:

1. تنفيذ التزام قانوني أو تنظيمي يفرضه أي قانون أو تعليمات صادرة عن الجهات الرقابية داخل المملكة أو خارجها؛
2. تنفيذ عقد تكون فيه معالجة البيانات ضرورية لتقديم الخدمة المطلوبة من العميل؛
3. تحقيق مصلحة مشروعة للبنك أو لأي طرف ثالث، شريطة ألا تتغلب عليها مصالح أو حقوق العميل المتعلقة بحماية بياناته الشخصية؛
4. حماية المصلحة العامة أو الأمن الوطني أو منع جريمة أو الدفاع عن حق قانوني

ويجوز للبنك أن يشارك بيانات العميل مع مزوّدي الخدمات، أو الشركات التابعة أو البنوك المراسلة أو الشركاء داخل المملكة وخارجها، بما في ذلك نقل البيانات إلى خارج المملكة، وذلك ضمن الحدود التي يجيزها القانون وبما يضمن تطبيق مستوى حماية مكافئاً لمستوى الحماية المنصوص عليه في التشريعات الأردنية.

يحق للعميل في أي وقت:

1. طلب الوصول إلى بياناته الشخصية أو تصحيحها أو حذفها أو تقييد معالجتها؛ في الحدود التي تسمح بها التشريعات المعمول بها، يستثنى من حق الحذف أي بيانات يلتزم البنك قانونياً بالاحتفاظ بها بموجب التزامات قانونية وتنظيمية.
2. سحب موافقته على المعالجة متى شاء، ما لم تتعارض أو يؤثر هذا السحب على حاجة قانونية أو تعاقدية محددة يقتضيها تقديم الخدمة، مع العلم أن ذلك قد يؤثر على قدرة البنك على تقديم بعض الخدمات.

ويجوز للعميل ممارسة هذه الحقوق من خلال التواصل مع مسؤول حماية البيانات في البنك عبر القنوات الرسمية المنشورة على الموقع الإلكتروني للبنك أو أي وسيلة يعتمدها البنك لهذه الغاية.

ويتعهد البنك بما يلي:

1. عدم الإفصاح عن بيانات العميل لأي طرف ثالث إلا في الحالات المشار إليها أعلاه أو بموافقة مسبقة من العميل أو وفقاً لما تقتضيه القوانين والتعليمات السارية؛
2. اتخاذ التدابير الفنية والتنظيمية الكفيلة بحماية البيانات الشخصية من الوصول أو المعالجة أو الاستخدام أو الإفصاح غير المصرح به؛
3. الاحتفاظ بالبيانات الشخصية للمدة اللازمة لتحقيق الأغراض التي جُمعت من أجلها أو وفقاً لما تفرضه القوانين السارية.

للاطلاع على سياسة الخصوصية المحدثة للبنك يرجى زيارة القنوات الرسمية للبنك.

أقر بأنني قرأت وفهمت وأوافق على شروط حماية البيانات والخصوصية المذكورة أعلاه

أقر أنا الموقع أدناه أنني قرأت وفهمت وأوافق على جميع محتوياته والالتزام بما ورد فيه دون أي تحفظ على جميع الشروط والأحكام

اسم العميل: .....

التوقيع:.....

اسم العميل: .....

التوقيع:.....

اسم العميل: .....

التوقيع:.....

اسم العميل: .....

التوقيع:.....

دقق التوقيع: .....

التوقيع:.....

capitalbank.jo